قام الطالب باجراء التصويبات التي رأتها اللجنة بعد المناقشة ولم يطلب في المحضر اجراء أى تعديل.

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبد المهدي عبد القادر | د. محمد سعيد بخاري | د. الشريف منصور العبدلي

توقيع الطالب/

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات العليا الإسلامية المسائية
مكة المكرمة

تخريج الأحاديث والآثار الواردة في

أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠هـ

الجزء الأول (سورة الفاتحة وسورة البقرة الى الآية ١٧٦)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الاسلامية

إعداد

الطالب / بكر سعيد بكر هوساوي

إشراف

فضيلة الدكتور / الشريف منصور بن عون العبدلي

المجلد الثاني

١٤٠٩ / ١٤١٠هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ

(٦٧/٢٦٣ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى : * مثابة للناس *.)(*)

روى عن الحسن أن معناه ، أنهم يثوبون اليه في كل عام .

تخريجه :

أورده فخر الدين الرازي (١) ، بمثله ، من قول الحسن البصري ،

الحكم على الأثر :

أورده الفخر الرازي معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٦٩/٢٦٤ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : * مثابة للناس *.)(*)

قال ابن عباس : أنه لا ينصرف عنه أحد وهو يرى أنه قد قضى وطرا منه ، فهم يعودون اليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٢) ، بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ٨٩/١ ، سورة البقرة ، آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤٦/٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير الطبري ٤٢٠/١ ، تفسير سورة البقرة ، آية ١٢٥ .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،لأنه من طريق الحسن بن عطية بن سعد العوفي [(١)] ، وهوضعيف .

*

(٢٦٥/٦٨ ط) (وعن مجاهد نحو قول ابن عباس) [(*)] .

تخريجه :

أخرجه ابن عيينة في تفسيره [(٢)] عن مجاهد ، قال : يأتون اليه لا يقضون منه وطرا أبدا يحجون ثم يعودون . .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(٢٦٦/١٣٩ ر) حديث (ان لا يحج البيت مشرك) [(**)] .

قوله عليه الصلاة والسلام حين بعث بالبراءة مع علي رضي الله عنه " أن لا يحج بعد العام مشرك " .

تخريجه :

أخرجه البخارى [(٣)] ومسلم [(٤)] والنسائي [(٥)] ،عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال أبوهريرة : . . . فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ، لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ٨٩/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(**) أحكام القرآن ٩٠/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) الحسن بن عطية العوفي ، ضعيف من السادسة /د (انظر التقريب ص ١٦٢ ، و تفسير ابن عباس للدكتور عبد العزيز الحميدى ١٤٤/١ ، فقد بين الدكتور ضعف هذا الاسناد عن ابن عباس) .
(٢) تفسير سفيان بن عيينة ص ٢١٠ - بتحقيق أحمد صالح محايرى .
(٣) صحيح البخارى ٩٧/١ ، الصلاة باب ما يستر العورة . وانظر كتاب الحج ٢ : ١٦٤ ، كتاب الجهاد ٤ : ٦٩ ، كتاب المغازى ٥ : ١١٥ .
(٤) صحيح مسلم ٢ : ٩٨٢ ، الحج باب لا يحج البيت مشرك .
(٥) سنن النسائي ٥ : ٢٣٤ ، الحج باب قوله تعالى (خذوا زينتكم عند كل مسجد) .

(٢٦٧/١٤٠ر) حديث (أبي هريرة في تحريم مكة).(*)

قال الرازى : ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا يحى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم - مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ان الله حبس عن مكه الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانما أحلت لي ساعة من نهار ثم هي حرام الى يوم القيامة لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشدها ، فقال العباس : يا رسول الله الا الأذخر لقبورنا وبيوتنا ، فقال صلى الله عليه وسلم : الا الأذخر.

تخريجه :

أخرجه الامام البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) وأحمد (٤) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ، ثقة تقدم في (١٢/١٣ر).

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثقة حافظ ، تقدم في (٢/١٣ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٠ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٣/ ٩٤ ، اللقطة ، باب كيف تعرف لقطة أهل مكة.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٨ ، ٩٨٩ ، الحج ، باب تحريم مكة.

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢١٢ ، المناسك ، باب تحريم حرم مكة.

(٤) المسند ٢/ ٢٣٨ ، مسند أبي هريرة.

٣ - أحمد بن محمد بن حنبل ،ثقة حافظ ،تقدم في (١٢٨/٢٤٦ ر) .

٤ - الوليد بن مسلم القرشي ،مولاهم ،أبو العباس الدمشقي ،ثقة ،لكنه كثير التدليس والتسويه من الثامنة ،مات آخر سنة ١٩٤هـ أو أول سنة ١٩٥هـ/ ٤ . (١)

٥ - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ،ثقة ،تقدم في (١٢٢/٢٤٠ ر) .

٦ - يحيى بن أبي كثير الطائي ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٨/٦٦ر) .

٧ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ،ثقة مكثر ،تقدم في (١٩١/٠٠ ار) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

غريب الحديث :

١ - لا يعضد شجرها : أي لا يقطع ،يقال عضدتُ الشجر أعْضِدُه عَضْداً ، والعَضَدُ بالتحريك المَعْضُود . (٢)

٢ - الا لمنشدها / أي الا لمعرفها ،يقال نشدت الضالة فأنا ناشِد اذا طَلَبْتَها وأنْشَدْتُها فأنا مُنْشِد اذا عَرَّفْتَها . (٣)

---

(١) التهذيب ١٥١/١١ ،التقريب ص ٥٨٤ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥١/٣ .

(٣) المصدر نفسه ٥٣/٥ .

(٢٦٨/ ١٤١ر) حديث (ابن عباس في تحريم مكة)(*)٠

ثنا محمد بن بكرثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس في هذه القصة ولا يختلى خلاها وقال ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولم تحل لي الا ساعة من نهار٠

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤)، لنحوه من حديث طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ٠

بيان حال الرواة :

١ - عثمان بن أبي شيبة ،ثقة حافظ تقدم في (٢٢/٢٤٠ر)٠
٢ - جرير بن عبد الحميد بن قرط ،ثقة تقدم في (٢/٤٢ط)٠
٣ - منصور بن المعتمر السّلمي ،ثقة ثبت ،تقدم في (٦٥/١ ٩١ر)٠
٤ - مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في (٣/٢٥ ط)٠
٥ - طاوس بن كيسان اليماني ،ثقة تقدم في (٢٣٢/٥ ٥ق)٠
٦ - بقية الرواة ثقات ،تقدم بيان حالهم في (١٣/١٢ ر)٠

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ،سورة البقرة آية ١٢٥٠
(١) صحيح البخارى ٢/ ٢١٤ ،الحج ،باب لا يحل القتال بمكة٠
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٦ ،الحج ،باب تحريم مكة وصيدها٠
(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢١٢ ،الحج ،باب تحريم حرم مكة٠
(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٠٣، ٢٠٤ ،الحج ،حديث ٢٨٧٤، ٢٨٧٥٠

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

لا يختلى خلاها ، أي لا يقطع عشبها ، قال ابن الأثير : لا يختلى خلاها ، الخلا مقصور : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه قطعه ، وأَخْلَتِ الأرضُ كثر خلاها ، فاذا يبس فهو حشيش .[(١)]

*

(١٤٢/٢٦٩ ر) حديث (أبي شريح في تحريم مكة).[(*)]

روى ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن أبي شريح الكعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يسفكن فيها دم وأن الله أحلها لي ساعة من نهار ولم يحلها الناس .

تخريجه :

أخرجه البخارى[(٢)] ومسلم[(٣)] والترمذى[(٤)] والنسائي[(٥)] ، بنحوه من حديث أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٧٥ .

(٢) صحيح البخارى ٢/ ٢١٣ ، الحج باب لا يعضد شجر الحرم .

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٨٧ ، الحج باب تحريم مكة وصيدها . .

(٤) سنن الترمذى ٤/ ٢١ ، الديات باب ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص والعفو .

(٥) سنن النسائي ٥/ ٢٠٥ ، مناسك الحج ، تحريم القتال في الحرم .

بيان حال الرواة :

١ - ابن أبي ذئب ، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري ، أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة مات سنة ١٥٨ هـ وقيل ١٥٩ هـ/ع.[1]

٢ - سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري ، ثقة تقدم في (١٦/٥ ر).

٣ - أبو شريح الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو أو عكسه و قيل عبد الرحمن بن عمرو وقيل هانيء و قيل كعب ، صحابي نزل المدينة مات سنة ٦٨ هـ على الصحيح /ع.[2]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا و بصيغة الجزم .

*

(٢٧٠/٣/١٤٣ ر) حديث (جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم).[*]

ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا حاتم بن اسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وذكر حجة النبي صلى الله عليه وسلم الى قوله استلم النبي صلى الله عليه وسلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا ثم تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ :

﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾[3] فجعل المقام بينه وبين البيت وصلى ركعتين .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩١ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تقريب ص ٤٩٣.

(٢) المصدر نفسه ص ٦٤٨.

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٥.

تخريجـه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذي (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ،بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر ،ثقة تقدم في (٢/١٣١ر).

٢ - أبو داود ،ثقة حافظ تقدم في (٢/١٣١ر).

٣ - عبدالله بن محمد بن نفيل ،أبو جعفر النفيلي الحراني ، ثقة حافظ من كبار العاشرة ،مات سنة ٢٣٤ هـ/خ ٤ (٦).

٤ - حاتم بن اسماعيل المدني ،أبو اسماعيل الحارثي ،مولاهم ،أصله من الكوفة ،صحيح الكتاب ،صدوق يهم ،من الثامنة مات سنة ١٨٦ هـ أو ١٨٧هـ/ ع (٧).

---

(١) صحيح مسلم ٢/٨٨٦،٨٨٧ ،الحج ،باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) سنن أبي داود ٢/١٨٢ ،المناسك باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) سنن الترمذي ٣/٢١١ ،الحج ،باب ما جاء كيف الطواف.

(٤) سنن النسائي ٥/٢٢٨ ،المناسك ،حديث ٢٩٣٩.

(٥) سنن ابن ماجه ٢/٩٨٣،٩٨٧ ،المناسك ،باب الرمل حول البيت ، باب الركعتين بعد الطواف .

(٦) تهذيب ٦/١٦ ،تقريب ص ٣٢١ ،النفيلي : بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء تحتها نقطتان وبعدها لام ،هذه النسبة الى الجد . (اللباب ٣/٣٢٠).

(٧) تهذيب ٢/١٢٨ ،تقريب ص ١٤٤ ،انظر(الكاشف للذهبي ١/١٣٥).

٥- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو عبدالله، المعروف بالصادق صدوق فقيه، امام من السادسة مات سنة ١٤٨هـ/ بخ م ٤. (١)

٦ - أبو جعفر، هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبوجعفر الباقر، ثقة فاضل من الرابعة، تقدم في (١٦١/ ٣٤ ط).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

قوله فرمل ثلاثا، أى أسرع في المشي وهزّ منكبيه، قال ابن الاثير: يقال رَمَل يرمُل رملا ورَملانا، اذا أسرع في المشي وهز منكبيه . (٢)

*

(٢٧١/ ١٤٤ر) حديث (ابن عباس في موضع الصلاة من الكعبة). (*)

ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا (عبيدالله) (٣) بن عمر القواريرى قال حدثني يحى بن سعيد قال حدثنا السائب (ابن عمر) (٤) المخزومي قال حدثني محمد بن عبدالله بن السائب عن أبيه أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشُّقَّة الثالثة مما يلي الركن الذى يلي الحجر مما يلي الباب فيقول ابن عباس أنبئت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ههنا، فيقوم فيصلي .

(*) أحكام القرآن ١: ٩٢، سورة البقرة آية ١٢٥.
(١) تهذيب ٢/ ١٠٣، تقريب ص ١٤١، وانظر الكاشف ١/ ١٣٠.
(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٦٥.
(٣) في الأصل عبدالله والتصحيح من سنن أبي داود، الحديث رقم ١٩٠٠، ٢/ ١٨١، المناسك.
(٤) في الأصل (عن محمد) والتصحيح من سنن أبي داود والنسائي.



تخريجـــه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) ، بنحوه من حديث محمد بن عبد الله بن السائب عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد الله بن عمر بن ميسرة " القواريري " (٣) أبو سعيد البصـــري ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين على الأصح وله خمس وثمانون سنة / خ م د س . (٤)

٢ - يحيى بن سعيد القطان ، ثقة متقن ، تقدم في (١٥/ ٤ار) .

٣ - السائب بن عمر بن عبد الرحمن بن السائب المخزومي ، حجـــازى ثقة ، من السابعة / بخ د س . (٥)

٤ - محمد بن عبد الله بن السائب المخزومي ، مجهول ، من السادسة / د س . (٦)

٥ - أبو محمد ، هو عبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي ، المكي له ولأبيه صحبه ، وكان قارئ أهل مكة ، مات سنة بضع وستين ، وهو عبد الله بن السائب ، قائد ابن عباس ، أفرده في الكمال ، ورقم له د س فوهم / خت ٤ . (٧)

---

(١) سنن أبي داود ٢ : ١٨١ ، المناسك ، باب الملتزم حديث ١٩٠٠ .

(٢) سنن النسائي ٥ : ٢٢١ ، المناسك موضع الصلاة من الكعبة ، حديث ٢٩١٨ .

(٣) القواريرى : بفتح القاف والواو وبعد الألف ياء ساكنة تحتهـــا نقطتان بين رائين مهملتين مكسورتين ، نسبة الى من يعمل القوارير أو يبيعها ، اللباب ٣/ ٦٢ .

(٤) تهذيب ٧ / ٤٠ ، تقريب ص ٣٧٣ .

(٥) التقريب ص ٢٢٨ .

(٦) المصدر نفسه ص ٤٨٨ .

(٧) تقريب ص ٣٠٤ .

٦ - بقية الرواة سبق بيان حالهم ، وهم ثقات .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، لأن محمداً بن عبد الله بن السائب مجهول .

الحكم على الحديث :

قال المنذرى عقب ايراد الحديث : وفي اسناده محمد بن عبد الله ابن السائب . روى عن أبيه ، وهو شبه مجهول .(١)

*

(٢٧٢/٦٠ ق) (أثر عمر بن الخطاب في الصلاة للطواف بعد الصبح).(*)

روى عبد الرحمن القارى عن عمر أنه طاف بعد صلاة الصبح ثم ركب وأناخ بذى طوى فصلى ركعتي طوافه .

تخريجه :

أخرجه الامام مالك(٢) وعبد الرزاق(٣) والطحاوى(٤) والبيهقي(٥) ،

(*) أحكام القرآن ١/٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) مختصر سنن أبي داود ٢/٣٨٦ ، باب الملتزم حديث ١٨٢٠.

(٢) الموطأ ١/٣٦٨ ، الحج ، باب الصلاة بعد الصبح والعصر في الطواف.

(٣) المصنف ٥/٦٣ ، المناسك ، باب الطواف بعد العصر والصبح .

(٤) شرح معاني الآثار ٢/١٨٧ ، مناسك الحج ، الصلاة للطواف بعد الصبح وبعد العصر .

(٥) السنن الكبرى ٢/٤٦٣ ، الصلاة ، ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الأمكنة دون بعض .

بنحوه من طريق عبد الرحمن عن عمر رضي الله عنه .

وأخرجه الامام البخارى [(١)] معلقا عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

عبد الرحمن بن عبدٍ القارى ، يقال له رؤية ، وذكره العجلي في ثقات التابعين ، واختلف قول الواقدى فيه قال تارة له صحبة و تارة تابعي ، مات سنة ٨٨/ع. [(٢)]

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٢٧٣/ ٦١ ق) (أثر ابن عباس في صلاة ركعتي الطواف). [(*)]

قال الرازى : وعن ابن عباس أنه صلاها في الحطيم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٢٧٤/ ٦٩ ط) (أثر الحسن في صلاة ركعتي الطواف). [(*)]

قال الرازى : وعن الحسن ، أنه ان لم يصل خلف المقام أجزأ .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٦٥ ، الحج ، باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد .

(٢) عبد ، بدون اضافة ، والقارى بتشديد الياء (تقريب ص ٣٤٥) .

(٢٧٥/ ٧٠ ط) (وعن عطاء نحو قول الحسن) . (*)

تخريجه :

أخرجه أبو الوليد الأزرقي (١) بسنده عن عطاء قال : و من شاء ركع تينك الركعتين عند المقام ومن شاء فحيث شاء ، قال : فلا يضرك أين ركعتهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده مسلم بن خالد الزنجي (٢) ، وهو صدوق كثير الأوهام، و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٢٧٦/ ٦٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ (*)

قال ابن عباس : الحج كله مقام ابراهيم .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) ، بمثله من قول ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الأثر :

في اسناده الحسن بن يحيى (٤) وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) أخبار مكة المشرفة لأبي الوليد الأزرقي ١/ ٣٤٦ ، الرمل بالبيت و بين الصفا والمروة ، وانظر ترجمة الأزرقي في العقد الثمين ٢/ ٤٩ ، ترجمة رقم ٢٠٦ .

(٢) مسلم بن خالد المخزومي ، مولاهم المكي ، المعروف بالزنجي ، فقيه صدوق كثير الأوهام من الثامنة مات سنة ١٧٩ هـ أو بعدها/ د ق . (تقريب ص ٥٢٩) .

(٣) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٤) تقدمت ترجمته برقم (٢٠/ ١٩ ط) .

(٢٧٧/ ٧١ ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى : ﴿ مقام ابراهيم ﴾)[*] .

قال عطاء : مقام ابراهيم عرفه والمزدلفة والجمار .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[١] ،بنحوه من قول عطاء .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٢٧٨/ ٧٢ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ مقام ابراهيم ﴾)[*] .

قال مجاهد : الحرم كله مقام ابراهيم .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[٢] بمثله ،قال : حدثت عن حماد بن زيد[٣] عن ابن أبي نجيح[٤] عن مجاهد[٥] .

الحكم على الأثر :

في اسناده راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير الطبرى ١/ ٤٢٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (٥٠/ ٨ ط) .

(٤) تقدم أيضا في (١٠٦/ ١٣ ط) .

(٥) تقدم في (٢٥/ ٣ ط) .

(٧٣/٢٧٩ ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾)(*) .

قال السدى : مقام ابراهيم هو الحجر الذى كانت زوجة اسماعيل وضعته تحت قدم ابراهيم حين غسلت رأسه فوضع ابراهيم رجله عليه وهو راكب فغسلت شقه ثم رفعته من تحته وقد غابت رجله في الحجر فوضعته تحت الشق الآخر فغسلته فغابت رجله أيضا فيه ،فجعلها الله من شعائره فقال : ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول السدى .

بيان حال الرواة :

السدى : اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة ،صدوق يهم تقدم في (٢٠/ ١ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه أسباط بن نصر (٢) ،وهو صدوق كثيرالخطأ ، وعمرو بن حماد (٣) ،وهو صدوق رمى بالرفض .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تقدم بيان حاله في (٢٠/ ١ ق) .

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة القناد ،أبو محمد الكوفي ،وقد ينسب الى جده ،صدوق رمي بالرفض ،من العاشرة ،مات سنة ٢٢٢هـ/بخ م د س فق . (التقريب ص ٤٢٠ ، التهذيب ٨/ ٢٢) .

(٢٨٠/ ٧٤ ط) (وعن الحسن نحو قول السدى) .(*)

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (١) عقب قول السدى حيث قال : وهذا قول الحسن وقتادة والربيع .

الحكم على الأثر :

أورده الفخر الرازى معلقا ، ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٢٨١/ ٧٥ ط) (وعن قتادة نحو قول السدى) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) بسنده من قول قتادة في قوله :

* واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى * ، انما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه ...

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا بشر بن معاذ ، (٣) وهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤/ ٤٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) تقدمت ترجمته برقم ١١١/ ١٦ط .

(٢٨٢/٧٦ ط) (وعن الربيع بن أنس نحو قول السدى).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بسنده قال : حدثت عن عمار (٢) ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ فهم يصلون خلف المقام.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه راو لم يسم ، وفيه عبد الله ابن أبي جعفر (٣) صدوق يخطئ ،وأبو جعفر الرازى (٣) ،صدوق سيء الحفظ ،والربيع (٤) نفسه صدوق له أوهام .

*

(٢٨٣/ ١٤٥ ر) حديث (في نزول قوله تعالى :

﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾).(*)

روى حُميد عن أنس قال قال عمر: قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى ،فأنزل الله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ ثم صلى .

(*) أحكام القرآن ٩٢/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ٤٢٢/١ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٢) عمار بن خالد بن يزيد ، ثقة ،تقريب ص٤٠٧ .

(٣) تقدم في الأثر (١٤/١٠٨ط).

(٤) تقدم في الأثر (١٤/١٠٨ط).

تخريجـه :

أخرجه البخارى [(١)] والترمذى [(٢)] وابن حبان [(٣)] ،بنحوه من حديث أنس عن عمر رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

حُميد بن أبي حميد الطويل ،ثقة تقدم في (١٢/٤٦ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا وبصيغة الجزم .

*

(٧٧/٢٨٤ ط) (أثر مجاهد في تفسير قوله تعالى : ﴿ مصلى ﴾)[(*)].

قال فيه مجاهد : مدعى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(٤)] من قول مجاهد ، قال : مصلى ابراهيم مدعى .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى ،لم أقف على ترجمته ،واسحاق بن أبي اسرائيل [(٥)] وهو صدوق ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٥/ ١٤٩ ،التفسير ،باب ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ .

(٢) سنن الترمذى ٥/ ٢٠٦ ،التفسير حديث ٢٩٦٠ .

(٣) صحيح ابن حبان ٩/ ٢٢ ،مناقب الصحابة ،ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٤) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٢٣ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٥) اسحاق بن أبي اسرائيل ،واسمه ابراهيم ،أبو يعقوب المروزى ،

===

(٧٨/٢٨٥ ط) (أثر الحسن في تفسير قوله : ﴿ مصلى ﴾).[*]

قال الحسن : أراد به قبله.

تخريجه :

أورده الفخر الرازى[١] ،بمثله من قول الحسن البصرى .

الحكم على الأثر:

لم أقف عليه سوى عند الفخر الرازى ،وأورده معلقا ولم يعزه.

*

(٧٩/٢٨٦ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله : ﴿ مصلى ﴾).[*]

قال قتادة : أمروا أن يصلوا عنده .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[٢] ،بمثله من قول قتادة :

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،ففيه بشر بن معاذ[٣] وهو صدوق ،و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٢ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

=== نزيل بغداد صدوق ، تكلم فيه لوقفه في القرآن ،مات سنة ٢٤٥هـ وقيل ٢٤٦ هـ من أكابر العاشرة / بخ د س (تهذيب ١/ ٢٢٣، تقريب ص ١٠٠).

(١) التفسير الكبير ٤/ ٤٩ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(٢) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٢٣ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٣) تقدمت ترجمته في (١١/ ١٦ط).

(٨٠/٢٨٧ ط) (أثر السدى في تفسير قوله تعالى : ﴿ مصلى ﴾)[*].

قال السدى : أمروا أن يصلوا عنده .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[١] من قول السدى ، قال : هوالصلاة عنده .

الحكم على الأثر :

في أسناده أسباط بن نصر[٢] ، وهو صدوق كثير الخطأ ، وعمرو ابن حماد[٣] ، وهو صدوق و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(١٤٦/٢٨٨ لر) حديث (أسامة في الصلاة بالمزدلفة)[**].

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد : المصلى أمامك .

تخريجه :

أخرجه البخارى[٤] ومسلم[٥] وأبوداود[٦] والنسائي[٧] .

(*) أحكام القرآن ٩٢/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(**) أحكام القرآن ٩٣/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير ابن جرير ٤٢٣/١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ١ق) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٧٣/٢٧٩ ط) .

(٤) صحيح البخارى ٢ : ١٧٧،١٧٦ ، الحج ، باب النزول بين عرفه وجمع ، باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة .

(٥) صحيح مسلم ٩٣٤/٢ ، ٩٣٥ ، الحج ، باب الافاضة من عرفات الى المزدلفة .

(٦) سنن أبي داود ١٩١/٢ ، المناسك ، باب الدفعة من عرفة حديث (١٩٢٥) .

(٧) سنن النسائي ٢٥٩/٥ ، المناسك ، حديث ٣٠٢٤ ، ٣٠٢٥ .

وابن ماجه [١] من حديث كريب [٢] مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد " أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفه مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله أتصلي ؟ فقال : الصلاة أمامك ".
واللفظ للبخاري .

*

(٢٨٩/ ٨١ ط) (أثر قتادة في تفسير قوله تعالى : ﴿طهرا بيتي﴾)[*].

قال قتادة : طهراه من الشرك وعبادة الأوثان .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٣] ،بنحوه ،من قول قتادة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحي [٤] ، فهو صدوق .

*

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٠٥ ،المناسك ، باب النزول بين عرفات وجمع .

(٢) كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم ،المدني مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة ،مات سنة ٩٨ هـ/ع .(تقريب ص ٤٦١) .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٣ ، ٤٢٤ ،سورة البقرة ،آية ١٢٥ .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر (١٩/١٢٠ ط) .

(٢٩٠/٨٢ ط) (وعن عبيد بن عمير نحو قول قتادة) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) ،بنحوه من قول عبيد .

بيان حال الرواة :

عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ،أبو عاصم المكي ،مجمع على ثقته ، من كبار التابعين ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،مات قبل ابن عمر /ع (٢) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا أحمد بن اسحاق (٣) ، فهو صدوق .

*

(٢٩١/٨٣ ط) (وعن مجاهد نحو قول قتادة) (*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) ،بنحوه من قول مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،ما عدا أحمد بن اسحاق (٣) ، فهو صدوق .

(*) أحكام القرآن ٩٣/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) تفسير ابن جرير ٤٢٣/١ ، ٤٢٤ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) تهذيب ٧١/٧ ،تقريب ص٢٧٧ .

(٣) أحمد بن اسحاق بن عيسى الأهوازي ،أبو اسحاق ،صدوق من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٠هـ/د (تهذيب ١٤/١ ،تقريب ص٧٧) .

(٢٩٢/ ٨٤ ط) (وعن سعيد بن جبير ،نحو قول قتادة) .[*]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم[١] بسنده من طريق سعيد بن جبير ، في قوله : ﴿ طهرا بيتي ﴾ ،قال : بلا اله الا الله من الشرك.

الحكم على الأثر :

في اسناده عطاء بن السائب[٢] وهو صدوق اختلط ،وعمرو بن أبجر، لم أقف على ترجمة له .

*

(٢٩٣/ ٨٥ ط) (أثر السدى في تفسير قوله : ﴿ طهرا بيتي ﴾).[*]

قال السدى : ﴿ طهرا بيتي ﴾ ابنياه على الطهارة.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[٣] بنحوه ،من طريق السدى .

الحكم على الأثر :

في اسناده عمرو بن حماد[٤] وهو صدوق ،وأسباط ابن نصر[٥] وهو صدوق كثير الخطأ .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٦٠٤ ،أثر رقم ١٢١٦. تحقيق د/أحمد الزهراني .

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦/ ٥ ر).

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٥.

(٤) تقدمت ترجمته في (٢٧٩/ ٧٣ط).

(٥) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ١ ق).

(٢٩٤/١٤٧ ر) حديث (ازالة الأصنام من حول الكعبة) (*) .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما كان فتح مكة دخل المسجد فوجدهم قد نصبوا على البيت الأوثان فأمر بكسرها وجعل يطعن فيها بعود في يده ويقول : ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ۚ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (١)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) والترمذي (٤) ، من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة نُصُب فجعل يطعنها بعود في يده ويقول " جاء الحق وزهق الباطل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد " واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١/٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) الآية ٨١ ، سورة بني اسرائيل (الاسراء) .

(٢) صحيح البخاري ٥/٩٢ ، المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ٥/٢٢٨ ، تفسير سورة بني اسرائيل ، باب (وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) .

(٣) صحيح مسلم ٣ : ١٤٠٨ ، الجهاد والسير ، باب ازالة الأصنام من حول الكعبة .

(٤) سنن الترمذي ٥/٣٠٣ ، التفسير ، سورة بني اسرائيل حديث ٣١٣٨ .

(٢٩٥/ ٨٦ ط) (أثر الضحاك في بيان قوله تعالى :
﴿ للطائفين والعاكفين ﴾)(*) .

روى جويبر عن الضحاك قال : للطائفين من جاء من الحجاج والعاكفين أهل مكة .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ - جويبر بن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جدا من الخامسة مات بعد ١٤٠ هـ / خد ق (١) .

٢ - الضحاك بن مزاحم الهلالي ، صدوق كثير الارسال تقدم في (١٢٣/ ٢٩ ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه جويبر بن سعيد وهو ضعيف جدا .

*

(٢٩٦/ ٨٧ ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى : ﴿ للطائفين والعاكفين ﴾)(*) .

روى عبد الملك بن عطاء قال : العاكفون من انتابه من أهل الأمصار والمجاورين .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي حاتم (٢) ، بنحوه من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) تقريب ص ١٤٣ .
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٦٠٦ ، أثر رقم ١٢٢٣ (تحقيق احمد الزهراني - رسالة دكتوراه -) .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن أبي سليمان ،صدوق له أوهام ،تقدم في (١٦١/ ٣٤ط) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٢١٧/ ١١٠ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه عبد الملك بن أبي سليمان وهو صدوق ،

وبقية رجاله ثقات .

*

(٢٩٧/ ٨٨ط) (أثر أبو بكر الهذلي في بيان قوله تعالى :

﴿ للطائفين و العاكفين والركع السجود ﴾ . (*)

روى أبو بكر الهذلي (عن عطاء) (١) قال : اذا كان طائفا فهو

من الطائفين و اذا كان جالسا فهو من العاكفين (و اذا كان مصليا

فهو من الركع السجود) (٢) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٣) بنحوه من طريق أبي بكر الهذلي عن عطاء .

بيان حال الرواة :

أبو بكر الهذلي ،قيل اسمه سُلْمى بن عبد الله و قيل رَوْح ،أخباري ،

متروك الحديث من السادسة مات سنة ١٦٧هـ/ق . (٤)

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف جدا ،وهو ضعف لا ينجبر بغيره ،لأن أبا بكر الهذلي متروك .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٣ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) في الأصل غير موجود والاضافة من تفسير الطبرى .

(٢) ذكر ابن جرير الطبرى هذا الجزء من الأثر باسناد مستقل عن سابقه انظر ١/ ٤٢٥ .

(٣) تفسير ابن جرير ١/ ٤٢٤ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٤) تقريب ص ٦٢٥ .

(٢٩٨/٦٣ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ للطائفين ﴾)(*) .

روى ابن فضيل عن ابن (السائب)(١) عن سعيد عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود ﴾ قال : الطواف قبل الصلاة .

تخريجه :

لم أقف عليه .

بيان حال الرواة :

١ - ابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان ، صدوق تقدم في (٩٧/٦٠ ر) .

٢ - ابن السائب هو عطاء بن السائب ، صدوق اختلط ، وتقدم في (٦/ ٥ ر) .

٣ - سعيد بن جبير ، ثقة ثبت و تقدم في (٣٨/٢٧ ر) .

الحكم على الأثر :

من طريق المؤلف ، اسناده ضعيف ، ففيه أبو السائب وهو صدوق اختلط ، وابن فضيل وهو صدوق وأورده معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/٩٣ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) في الأصل (عطاء) والتصحيح من التهذيب ٤/ ١١-١٤ ، ترجمة سعيد بن جبير .

آثار في الطواف أفضل أم الصلاة (*) .

(٢٩٩/٦٤ ق) عن ابن عباس ان الطواف لأهل الأمصار أفضل ،والصلاة لأهل مكة أفضل .

(٣٠٠/٨٩ط) وعن مجاهد مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣٠١/٩٠ ط) وعن عطاء مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجها :

١ - أورد الفخر الرازى في تفسيره (١) ،بقوله : روى عن ابن عباس ومجاهد و عطاء ،فذكر الأثر بمثله .

٢ - وأورده السيوطي (٢) بنحوه ،من طريق ابن عباس و مجاهد وعطاء وعزاه الى ابن أبي شيبة .

٣ - وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال : كنت أسمع عطاء يسأله الغرباء الطواف أفضل لنا أم الصلاة ؟ فيقول : أما لكم فالطواف أفضل ،انكم لا تقدرون على الطواف بأرضكم وأنتم تقدرون هناك على الصلاة .

الحكم على الآثار :

١ - من طريق عبد الرزاق ،رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١ : ٩٤ ،سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) التفسير الكبير ٤ : ٥٢ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٢) الدر المنثور ١ : ٢٩٥ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٥ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥ : ٧٠ ،المناسك ،باب الطواف أفضل أم الصلاة ؟

٢ - ومن الطرق الأخرى لم أقف عليها الا في تفسير الفخر الرازي و تفسير السيوطي ، وهي معلقه .

قلت : وأثر ابن عباس ذكره ابن قدامة ، بقوله : يروى عن ابن عباس قال : الطواف لكم يا أهل العراق والصلاة لأهل مكة.(١)

*

(١٤٨/٣٠٢ ر) حديث (في الصلاة في البيت).(*)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في البيت يوم فتح مكة .

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) وأبو داود(٤) وابن ماجه(٥) والترمذي(٦) والنسائي(٧) ، بنحوه من حديث ابن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم بين العمودين اليمانيين ، واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٤ ، البقرة آية ١٢٥.

(١) لمزيد من التفاصيل انظر المغني مع الشرح الكبير ٣/ ٥٨٦ ، الحج ، فصل يستحب لمن أتى مكة أن يطوف بالبيت.

(٢) صحيح البخاري ٢/ ١٦٠ ، الحج باب اغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء وأيضا ٥/ ٩٣ المغازي ، غزوة الفتح .

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٦ ، ٩٦٧ ، الحج باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها . .

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢١٣ ، ٢١٤ ، المناسك باب في دخول الكعبة .

(٥) سنن ابن ماجه ٢: ١٠١٨ ، المناسك ، باب دخول الكعبة .

(٦) سنن الترمذي ٣ : ٢٢٣ ، الحج باب ما جاء في الصلاة في الكعبة .

(٧) سنن النسائي ٥/ ٢١٧ ، المناسك ، موضع الصلاة في البيت .

(٣٠٣/١٤٩ر) حديث (في طواف الوداع) .(*)

قال عليه الصلاة والسلام : من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت الطواف .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبوداود (٣) وابن ماجه (٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت ، الا أنه خفف عن الحائض ، واللفظ للبخارى ، وفي لفظ مسلم ، قال ابن عباس : كان الناس ينصرفون في كل وجه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت " .

٢ - وأخرجه الترمذى (٥) وابن ماجه (٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت. الا الحُيَّض ، ورخص لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واللفظ للترمذى .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم.(٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٦ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) صحيح البخارى ٢/ ١٩٥ ، الحج ، باب طواف الوداع .
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٣ ، الحج ، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض .
(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢٠٨ ، المناسك ، باب الوداع .
(٤) سنن ابن ماجة ٢/ ١٠٢٠ ، المناسك ، باب طواف الوداع .
(٥) سنن الترمذى ٣/ ٢٨٠ ، ٢٨١ ، الحج ، باب ما جاء في المرأة تحيض بعد الافاضة .

قال أبو بكر : وقد رمل النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة حاجـــا .

رواه جابر بن عبد الله وابن عباس في رواية عطاء عنه عن النبـــي صلى الله عليه وسلم. (*)

*

(م ٣٠٤/١٥٠ ر) حديث (جابر بن عبد الله رضي الله عنه) (*).

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (١٤٣/٢٧٠ ر).

*

(٣٠٥/١٥١ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما) (*).

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) من حديث عطاء عن ابن عباس قال : انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمل بالبيت ،ليرى المشركين قوته .

*

(٣٠٦/١٥٢ ر) حديث (ابن عمر في الرمل والطواف) (*).

قال أبو بكر الرازي : روى ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل في الثلاثة الأشواط من الحجر الى الحجر. وروى نحو ذلك عن عمر وابن مسعود وابن عمر من قولهم مثل ذلك .

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح مسلم ٩٢٣/٢ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف .

تخريجـه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) من حديـــث ابن عمر رضي الله عنهما قال : رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر ثلاثا ، ومشى أربعا واللفظ للامام مسلم.

*

(٣٠٧/٥٦٥ ق) (أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، نحوحديث ابن عمر) (*).

تخريجـه :

أخرجه الطحاوى (٤) من طريق يعلى بن أمية (٥) قال : لما حج عمر ، رمل ثلاثا .

الحكم على الأثر:

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن عمرو بن يونس (٦) ، حدث بمناكير، و محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (٧) وهو صدوق سيء الحفظ ، ويحى بن عيسى الرملي (٨) ، وهو صدوق يخطىء.

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح مسلم ٩٢١/٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف.

(٢) سنن أبي داود ١٧٩/٢ ، المناسك ، باب في الرمل .

(٣) سنن ابن ماجه ٩٨٣/٢ ، المناسك ، باب الرمل حول البيت.

(٤) شرح معاني الآثار ١٨٢/٢ ، مناسك الحج ، باب اللرمل في الطواف.

(٥) يعلى بن أمية بن أبي عُبيدة ، وهو يعلى بن مُنْيه ، بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانيه مفتوحة ، وهي أمه ، صحابي مشهور ، مات سنة بضع واربعين ./ع (تقريب ٦٠٩).

(٦) محمد بن عمرو السدوسي ، قال العقيلي : كان بمصر يذهب الــى الرفض وحدث بمناكير (ميزان الاعتدال ٦٧٥/٣ ، كشف الأستـــار ص ٩٥).

(٧) تقدمت ترجمته في التمهيد (مصادره في الفقه).

(٨) يحى بن عيسى بن عبد الرحمن ، التميمي الكوفي نزيل الرملة ، صدوق يخطيء ورمى بالتشيع مات سنة ٢٠١هـ/ بخ م د ت ق (تقريـــب ص ٥٩٥ ، الكاشف ٢٣٢/٣).

(٣٠٨/٦٦ ق) (وأثر عبد الله بن مسعود ، نحو حديث ابن عمر)(*) .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (١) من طريق مسروق (٢) قال : قدمت مكة معتمرا فتبعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فدخل المسجد ، فرمل ثلاثا ومشى أربعا .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٣٠٩/٦٧ق) (وأثر ابن عمر نحو حديثه المتقدم)(*) .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (١) من طريق نافع (٣) عن ابن عمر ، قال نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا قدم مكة طاف بالبيت ورمل ثم طاف بين الصفا والمروة . . .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) شرح معاني الآثار ١٨٢/٢ ، مناسك الحج ، باب الرمل في الطواف .

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم من الثانية مات سنة ٦٢ هـ ويقال ٦٣هـ/ع .
(تقريب ص ٥٢٨ ، تهذيب ١٠٩/١٠) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٣٧/٧ ق) وهو ثقة ثبت .

(١٥٣/٣١٠ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما في الرمل في الطواف)[*] .

روى أبو الطفيل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رمل (حتى)[١] الركن اليماني ثم مشى الى الركن الأسود ،وكذلك رواه أنس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود[٢] بسنده قال ثنا محمد بن سليمان الأنباري[٣] ثنا يحيى بن سليم[٤] عن ابن خثيم[٥] عن أبي الطفيل عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطبع فاستلم وكبر ثم رمل ثلاثة أطواف ،وكانوا اذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا من قريش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون ،تقول قريش : كأنهم الغزلان ،قال ابن عباس : فكانت سنة.

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) في الأصل (من) والتصحيح من سنن ابن ماجه ٩٨٤/٢ ، حديث ٢٩٥٣.

(٢) سنن أبي داود ١٧٩/٢ ،المناسك ،حديث ١٨٨٩.

(٣) تقدمت ترجمته في(١٢٨/٢٤٦ ر) ،وهو صدوق .

(٤) يحيى بن سليم الطائفي ، مختلف في توثيقه ،وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ ٠/ ع (الكاشف ٢٢٦/٣، تقريب ص ٥٩١ ، تهذيب ٢٢٦/١١) .

(٥) عبدالله بن عثمان بن خيثم ،صدوق تقدم في (٢٢/٧٠ ق).

٢ - وأخرجه ابن ماجه [(١)] بسنده قال ثنا محمد بن يحي [(٢)] ثنا عبد الرزاق [(٣)] أنبأنا معمر [(٤)] عن ابن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ، بنحوه.

٣ - وأخرجه الطحاوى [(٥)] وابن حبان [(٦)] بنحوه من حديث أبي الطفيل [(٧)] عن ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الحديث :

اسناده حسن ، من طريق ابن ماجه.

ومن طريق أبي داود ، ضعيف يرتقي الى درجة الحسن لغيره ، لأن معمرا تابع يحي بن سليم.

وقد حكم عليه ابن حبان بالصحة بتخريجه اياه في صحيحه.

قلت : والذى يظهر من لفظ الحديث أنه معارض بحديث ابن عمر المتقدم اذ أن الرمل من الحجر الى الحجر ، ولكن لا معارضة بين الحديثين .

---

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٨٤ ، حديث ٢٩٥٣.

(٢) محمد بن يحي العدني ، صدوق / م ت س ق (الكاشف ٣/ ٩٥ ، تقريب ص ٥١٣ ، تهذيب ٩/ ٥١٨).

(٣) تقدمت ترجمته في ٢٤/ ٣ق ، وهو ثقة حافظ .

(٤) تقدم في ٣/ ١ط وهو ثقة ثبت.

(٥) شرح معاني الآثار ٢/ ١٨٠ ، مناسك الحج ، باب الرمل في الطواف .

(٦) صحيح ابن حبان ٦/ ٤٦ ، الحج (حديث ٣٨٠١ ، ٣٨٠٢) باب دخول مكة.

(٧) أبو الطفيل ، هو عامر بن واثلة له صحبة ، تقدمت ترجمته في (٦٤/ ٣٦ر).

يقول المنذرى :(١) ولا معارضة بين الحديثين فانهما قضيتان ، فالرمل في جميع الأشواط الثلاثة كان في حجة الوداع ، والمشي بين الركنين كان في عمرة الحديبية ، لأنهم اذا كانوا بين الركنين لا تقع عليهم أعين المشركين ...

فائـــدة :

الحديث أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) في صحيحيهما ، بنحوه من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما .

*

(١٥٤/٣١١ر) (وعن أنس بن مالك ، نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما) .(*)

تخريجـه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .
(١) مختصر سنن أبي داود ٣٨١/٢ ، والمناسك حديث رقم " ١٨١١ " .
(٢) صحيح البخارى ١٦١/٢ ، الحج ، باب كيف كان بدء الرمل .
(٣) صحيح مسلم ٩٢٣/٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف ، وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٥٤/٢ ، الحج ، حديث ٧٩٥ .

(٣١٢/١٥٥ ر) حديث (عمر بن الخطاب في الرمل في الطواف)(*).

قال زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقـــول فيم الرملان الآن والكشف عن المناكب وقد أظهر الله الاسلام ونفى الكفر وأهله ومع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تخريجـه :

أخرجه البخارى (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،بلفظ : " ... فما لنا والرمل انما كنـــا راءينا به المشركين وقد أهلكهم الله ثم قال: شيء صنعه النبي صلى اللـــه عليه وسلم فلا نحب أن نتركه " واللفظ للبخارى ، ولفظ أبي داود : " فيم الرملان اليوم والكشف عن المناكب وقد أطأ الله الاسلام ونفـــى الكفر وأهله مع ذلك لا ندع شيئا كنا نفعله على عهد رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم " ولفظ ابن ماجه نحوه.

بيان حال الرواة :

١ - زيد بن أسلم العدوى ،ثقة تقدم في (٩٧/١٧٧ ر).

(*) أحكام القرآن ٩٦/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ١٦١/٢ ،الحج ، باب الرمل في الحج والعمرة.

(٢) سنن أبي داود ١٧٨/٢ ،المناسك ،حديث ١٨٨٧ ،باب فـــي الرمل.

(٣) سنن ابن ماجه ٩٨٤/٢ ،المناسك ،حديث ٢٩٥٢ ، بـــاب الرمل حول البيت.

٢ - أبو زيد ، هو أسلم العدوى ، مولى عمر ، ثقة مخضرم ، مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة.(١) ع

غريب الحديث :

الرملان : بفتحتين مصدر رمل ، وهو الاسراع في المشي مع هزّ المنكبين.(٢)

*

(١٥٦/٣١٣ ر) حديث (ابن عباس في الرمل في الطواف).(*)

قال أبو الطفيل : قلت لابن عباس ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت وأنه سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بسنة.

تخريجه :

أخرجه مسلم (٣) وأبو داود (٤) وابن حبان (٥) ، بنحوه ،

(*) أحكام القرآن ١: ٩٧ ، سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) تقريب ص ١٠٤.

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٢٦٥.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ١٧٧ ، ١٧٨ ، المناسك ، باب في الرمل ، حديث ١٨٨٥.

(٥) صحيح ابن حبان ٦/ ٤٥ ، الحج ، باب دخول مكة ، حديث ٣٨٠٠.

من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قلت لابن عباس: ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت و بين الصفا والمروة ، و هي سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ،واللفظ لمسلم .

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل ،عامر بن واثلة ،له صحبة ،تقدم برقم (٦٤/ ٣٦ر) .

غريب الحديث :

قوله : صدقوا وكذبوا : قال الامام النووى : يعني صدقوا في أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله ،وكذبوا في قولهم أنه سنة مقصودة متأكدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعله سنة مطلوبة دائما على تكـــرار السنين .(١)

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ٩/ ١٠ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف .

أحاديث استلام الركنين اليمانيين

قال أبو بكر الرازي : قال أصحابنا : يستلم الركن الأسود واليماني دون غيرهما ، (*)

وقد روى ذلك عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى أيضا عن ابن عباس عنه - صلى الله عليه وسلم - .

(١٥٧/٣١٤ ر) حديث (ابن عمر رضي الله عنهما) .

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنه ، قال : لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين ، واللفظ للبخاري .

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ، سورة البقرة آية ١٢٥ .

(١) صحيح البخاري ١٦٢/٢ ، الحج ، باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين .

(٢) صحيح مسلم ٩٢٤/٢ ، ٩٢٥ ، الحج ، باب استحباب استلام الركنين اليمانيين .

(٣) سنن أبي داود ١٧٥/٢-١٧٨ ، المناسك ، باب استلام الأركان .

(٤) سنن النسائي ٢٣١/٥ - ٢٣٣ ، المناسك ، استلام الركنين في كل طواف .

(٥) سنن ابن ماجه ٩٨٢/٢ ، ٩٨٣ ، المناسك ، باب استلام الحجر .

(٣١٥/ ١٥٨ ر) حديث (ابن عباس رضي الله عنهما).(*)

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ،من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ،وفيه قال ابن عباس : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين ،واللفظ لمسلم .

وأخرجه البخارى (٦) معلقا عن ابن عباس رضي الله عنهما ،بنحوه .

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح مسلم ٩٢٤/٢ ، ٩٢٥ ، الحج ،باب استحباب استلام الركنين اليمانيين .

(٢) سنن أبي داود ١٧٥/٢ - ١٧٨ ،المناسك ،باب استلام الأركان .

(٣) سنن الترمذى ٢١٣/٣ ،الحج ،ما جاء في استلام الحجر والركن اليماني ...

(٤) سنن النسائي ٢٣١/٥ - ٢٣٣ ،المناسك ،استلام الركنين في كل طواف .

(٥) سنن ابن ماجه ٩٨٢/٢ ،٩٨٣ ،المناسك ،باب استلام الحجر.

(٦) صحيح البخارى ١٦٢/٢ ،الحج ، باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين ،وانظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ٥٦/٢ ، الحج ،حديث ٧٩٨.

(١٥٩/٣١٦ ر) حديث (ابن عمر في استلام الركنين)(*).

قال ابن عمر حين أخبر بقول عائشة ان الحجر بعضه من البيت ، اني لا أظن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما الا أنهما ليسا على قواعد البيت ،ولا طاف الناس من وراء الحجر الا لذلك.

التخريج :

أخرجه البخارى(١) ومسلم(٢) وأبو داود(٣) وعبد الرزاق(٤) ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : " ... لئن كانت عائشة رضي الله عنها : سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم " واللفظ للشيخين.

(*) أحكام القرآن ١: ٩٧ ،سورة البقرة آية ١٢٥.

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٥٦ ، الحج ، باب فضل مكة وبنيانها.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٩ ، الحج ، باب نقض الكعبة وبنائها.

(٣) سنن أبي داود ٢/ ١٧٦ ، المناسك ، باب استلام الأركان ، حديث ١٨٧٥.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٤ ، المناسك ، حديث رقم ٨٩٤١.

(٦٨/٣١٧ ق) (أثر عمر بن الخطاب في استلام الركن)(*).

قال يعلى بن أمية : طفت مع عمر بن الخطاب فلما كنت عند الركن الذى يلى الحجر أخذت أستلمه فقال : ما طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : بلى ، قال : فرأيته يستلمه ؟ قلت : لا . قال :

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾(١).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٢) وأحمد(٣)، بنحوه ، من طريق يعلى بن أمية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

يعلى بن أمية بن أبي عبيده ، هو يعلى بن منية(٤)، تقدم في (٣٠٧/ ٦٥ق).

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه من طريق آخر وفيه رجل لم يسم ، ورواه الطبراني في الأوسط.(٥)

وقال أحمد محمد شاكر : اسناده صحيح.(٦)

(*) أحكام القرآن ٩٧/١ ، سورة البقرة الآية ١٢٥.

(١) سورة الأحزاب الآية ٢١.

(٢) المصنف ٤٥/٥ ، المناسك ، باب الاستلام في غير طواف ، حديث ٨٩٤٥.

(٣) المسند ٤٥/١ ، مسند عمر بن الخطاب .

(٤) منية : بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانيه مفتوحة ، تقريب ص ٦٠٩.

(٥) مجمع الزوائد للهيثمي ٢٤٠/٣ ، باب في الطواف والرمل والاستلام.

(٦) المسند بتحقيق أحمد شاكر ٢٩١/١ ، مسند عمر .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ

(م٨ ٣١/٦٠ ١ر) حديث (ان الله حرم مكة) (*).

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدى وانما أحلت لي ساعة من نهار ".

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما برقم (٢٦٨/ ١٤١ر) .

*

(٣١٩/ ١٦١ ر) حديث (ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة) (*).

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ان ابراهيم عليه السلام حرم مكة واني حرمت المدينة " .

(*) أحكام القرآن ٩٨/١ ،سورة البقرة ،آية ١٢٦.

تخريجـه :

١ - أخرجه البخاري [(١)] ومسلم [(٢)] ،بنحوه من حديث أنس بن مالـك رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه مسلم [(٢)] ،بنحوه من حديث عبد الله بن زيد بن عاصـم ورافع بن خديج وجابر بن عبد اللـه رضي الله عنهم.

*

(٩١/٣٢٠ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :
﴿ فأمتعـه قليـلا ﴾) [(*)].

قال الحسن : أمتعه بالرزق والأمن الى خروج محمد صلى اللـه عليه وسلم فيقتله ان أقام على كفره أويجليـه عنها .

تخريجـه :

لم أعثر عليه .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ،سورة البقرة آية ١٢٦.

(١) صحيح البخاري ١١٨/٤ ،بدء الخلق .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٩١ - ٩٩٣ ،الحج ،باب فضل المدينة.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾

(٦٩/٣٢١ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ القواعد من البيت ﴾).(*)

روى معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى : ﴿ القواعد من البيت ﴾ ، قال : القواعد التي كانت قبل ذلك قواعد البيت .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) من طريق الحسن بن يحيى (٢) عن عبد الرزاق (٣) عن معمر به ، في قوله : ﴿ وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت ﴾ قال : القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ط).

٢ - أيوب بن أبي تميمة كيسان ، ثقة ثبت ، تقدم في (٧٥/ ٢٥ ق).

٣ - سعيد بن جبير ، ثقة ثبت ، تقدم في (٢٧/٣٨ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ، سورة البقرة آية ١٢٧.

(١) تفسير ابن جرير ٤٢٨/١ ، تفسير سورة البقرة الآية ١٢٧.

(٢) تقدمت ترجمته في (١٩/١٢٠ ط).

(٣) عبد الرزاق بن همام ، ثقة ، تقدم في (٣/٢٤ق).

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى ، وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

*

(٩٣/٣٢٢ ط) (وعن عطاء نحو أثر ابن عباس) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ، بنحوه عن عطاء .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحى (٢) وهو صدوق وبقية رجاله ثقات .

*

(٧٠/٣٢٣ ق) (أثر عبدالله بن عمرو في بيان قوله تعالى :
﴿ وان يرفع ابراهيم القواعد ﴾) .(*)

روى منصور عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال : خلق الله البيت قبل الأرض بألفى عام ثم دحيت الأرض من تحته .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير ٤٢٨/١ ، تفسير سورة البقرة الآية ١٢٧ .

(٢) تقدمت ترجمته في (١٩/١٢٠ ط) .

تخريجه :

١ - أخرجه الحاكم [(١)] والبيهقي [(٢)] ، بنحوه ، من طريق عبد الله ابن عمرو .

٢ - أورده الهيثمي [(٣)] ، بنحوه من طريق عبد الله بن عمرو ، وعزاه الى الطبراني .

بيان حال الرواة :

١ - منصور بن المعتمر . ثقة ثبت ، تقدم في (١٦٥/ ٩١ ر) .

٢ - مجاهد بن جبر ، ثقة ، تقدم في (٢٥/ ٣ ط) .

٣ - عبد الله بن عمرو بن العاص ، صحابي ، تقدم في (١٤٣/ ٧٩ ر) .

الحكم على الأثر :

١ - صححه الحاكم وأقره الذهبي .

٢ - وصححه الهيثمي ، بقوله : ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) المستدرك ٢/ ٥١٨ ، التفسير ، تفسير سورة الانشقاق .

(٢) دلائل النبوة ٢/ ٤٤ ، باب ما جاء في بناء الكعبة .

(٣) مجمع الزوائد ٣/ ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، باب ما جاء في الكعبة .

(١٦٢/٣٢٤ ر) (حديث أنس فيمن حج قبل آدم عليه السلام)(*).

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الملائكة كانت تحج قبل آدم ثم حجه آدم عليه السلام.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (١) بسنده من قول أنس رضي الله عنه - قال : لقيت الملائكة آدم وهو يطوف بالبيت فقالت : يا آدم حججت ؟ فقال : نعم . قالوا : قد حججنا قبلك بألفي عام.

٢ - وأورده السيوطي (٢) ،بنحوه من حديث أنس ،وعزاه الى ابن أبي شيبة والبيهقي .

الحكم على الحديث :

في اسناده يزيد الرقاشي (٣) وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ،سورة البقرة ،آية ١٢٧.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ١٢١، ١٢٢ ،حديث رقم ١٧٨٠٨.

(٢) الدر المنثور ٣١٧/١، ٣١٨ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٧.

(٣) يزيد بن أبان الرقاشي ،بتخفيف القاف ثم معجمة ،أبو عمرو البصرى، زاهد ضعيف ،من الخامسة ،مات قبل العشرين ومائة / بخ ت ق ، (تهذيب ٣٠٩/١١ ، تقريب ص ٥٩٩).

(٩٣/٣٢٥ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد ﴾) .(*)

روى عن مجاهد ان ابراهيم عليه السلام أنشأه بأمر الله اياه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) ،بنحوه من قول مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه محمد بن حميد بن حيان (٢) ،حافظ ضعيف وسلمة بن الفضل (٣) وهو صدوق كثير الخطأ ،و محمد بن اسحاق (٤) وهو صدوق .

*

(٩٤/٣٢٦ ط) (وعن عمرو بن دينار نحو قول مجاهد) .(*)

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٩٥/٣٢٧ ط) (أثر الحسن البصرى في بيان قوله تعالى :

﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد ﴾) .(*)

قال الحسن أول من حج البيت ابراهيم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ،سورة البقرة ،آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير ٤٢٩/١ ،تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٤٣/١٩٧ ط) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٤٠/٢٠٠ ر) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٥١/٨٨ ر) .

(٣٢٨/ ٧٢ ق)(أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ﴾) (*).

قال ابن عباس : كان ابراهيم يبنى واسماعيل يناوله الحجارة.

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) وعبد الرزاق (٢) ، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وفيه (.. قال ابن عباس : فقاما فجعل ابراهيم يبني واسماعيل يناوله الحجارة ويقولان ﴿ ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ﴾ ...) واللفظ للبخارى .

*

(٣٢٩/ ١٦٣ ر) (حديث عائشة في غسل الرجل امرأته)(*).

قال عليه الصلاة والسلام لعائشة " لو قد مِتِّ قبلي لغسلتك ودفنتك".

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه (٣) وأحمد (٤) والدارمي (٥) والدارقطني (٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧.

(١) صحيح البخارى ٤/ ١١٦-١١٧ ، كتاب بدء الخلق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٠٥-١١٤ ، المناسك ، باب بنيان الكعبة.

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ٤٧٠ ، الجنائز حديث رقم (١٤٦٥).

(٤) المسند ٦/ ١٤٤ ، ٢٢٨ ، مسند عائشة .

(٥) سنن الدارمي ١/ ٣٧ ، باب في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٦) سنن الدارقطني ٢/ ٧٤ ، الجنائز ، باب التسليم في الجنازة .

والبيهقي (١) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما ضرك لو مت قبلي فقمت عليك لغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك " واللفظ لابن ماجه .

الحكم على الحديث :

صححه البوصيري (٢) بقوله : هذا اسناد رجاله ثقات .

وقال ابن حجر (٣) : أعله البيهقي بابن اسحاق ولم ينفرد به بل تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد والنسائي .

*

(٣٣٠/٩٦ ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :

(*) ﴿ وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ﴾) .

قال السدى : هما بنياه جميعا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (٤) بنحوه مطولا من قول السدى .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عمرو بن حماد (٥) وهو صدوق ، وأسباط بن نصر (٦) ، وهو صدوق كثير الخطأ .

(*) أحكام القرآن ٩٩/١ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .
(١) السنن الكبرى ٣٩٦/٣ ، الجنائز ، باب الرجل يغسل امرأته اذا ماتت .
(٢) مصباح الزجاجة ٢٦٢/١ ، الجنائز ، باب ما جاء في غسل الرجل امرأته .
(٣) تلخيص الحبير ١٠٧/٢ ، الجنائز ، حديث رقم ٧٤٣ وانظر ارواء الغليل ١٦٠/٣ ، حديث ٧٠٠ .
(٤) تفسير ابن جرير ٤٣٠/١ ، ٤٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .
(٥) تقدمت ترجمته برقم (٢٨٠/ ٧٤ ط) .
(٦) تقدمت ترجمته برقم (٢٠/ ١ ق) .

(٩٧/٣٣١ ط) (أثر عبيد بن عمير في بيان قوله تعالى :
﴿ و اذ يرفع ابراهيم القواعد ﴾) .(*)

وعن عبيد بن عمير مثل قول السدى .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بنحوه من قول عبيد بن عمير الليثي .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن حميد (٢) وهو حافظ ضعيف ، و سلمة بن الفضل (٣) وهو صدوق كثير الخطأ ، و محمد بن اسحاق (٤) وهو صدوق .

*

(٣٣٢/ ١٦٤ ر) (حديث عائشة في الصلاة في الحِجْر) .(*)

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الجاهلية اقتصروا في بناء الكعبة فادخلي الحجر و صلى عنده .

(*) أحكام القرآن ١/ ٩٩ ، سورة البقرة آية ١٢٧ .

(١) تفسير ابن جرير الطبرى ١/ ٤٣٠ ، ٤٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٢٧ .

(٢) تقدم بيان حاله في (٤٣/١٩٧ ط) .

(٣) تقدم في (١٠٤/٢٠٠ ر) .

(٤) تقدم في (٥١/٨٨ ر) .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس ابراهيم عليه الصلاة والسلام فان قريشا استقصرت بناءه وجعلتُ له خلْفا " واللفظ للامام البخارى .

٢ - وأخرجه أبو داود [٣] والترمذى [٤] والنسائي [٥] من حديث علقمة [٦] عن أمه [٧] عن عائشة مرفوعا ،بلفظ :

---

(١) صحيح البخارى ٢/ ١٥٦ ،الحج ،باب فضل مكة.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٦٨ ،الحج ،باب نقض الكعبة وبنائها .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٢١٤ ،المناسك ،باب في الحجر ،حديث ٢٠٢٨.

(٤) سنن الترمذى ٣/ ٢٢٥ ،الحج ، باب ما جاء في الصلاة في الحجر ،حديث ٨٧٦.

(٥) سنن النسائي ٥/ ٢١٩ ،الحج ،الصلاة في الحجر ،حديث ١٢٩.

(٦) علقمة بن أبي علقمة بلال المدني ،مولى عائشة وهو علقمة بن أم علقمة واسمها مرجانه ،ثقة علامة ،من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين ومائة / ع (تقريب ص ٣٩٧).

(٧) ومرجانة والدة علقمة ،علق لها البخارى في الحيض وهي مقبولة من الثالثة . ى د ت س (تقريب ص ٧٥٣).

(... فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فأدخلني في الحجر فقال : صلي في الحجر اذا أردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت ، فان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت) واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة بن الزبير ،ثقة ،وتقدم في الحديث (١٢٤١/٢٣ ر) .
٢ - عروة بن الزبير بن العوام ،ثقة ،تقدم في الحديث (١٢٤١/٢٣ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث صحيح من طريق هشام عن أبيه عن عائشة ،لأنه متفق عليه .
٢ - ومن طريق علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة ،قال الترمذى (١) : هذا حديث حسن صحيح ،وعلقمة بن أبي علقمة هو علقمة بن بلال .

*

(١٦٥/٣٣٣ ر) (حديث في فضل بناء المساجد) (*) .

قال صلى الله عليه وسلم " من بنى مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة " .

(*) أحكام القرآن ١/١٠٠ ،سورة البقرة آية ١٢٧ .
(١) سنن الترمذى ٣/٢٢٥ ،الحج ،حديث رقم ٨٧٦ .

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] والترمذي[(٣)] وابن ماجه[(٤)] من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة " واللفظ للامام البخاري .

٢ - وأخرجه ابن ماجه[(٤)] من حديث جابر رضي الله عنه ، بلفظ : " من بنى مسجدا لله كمفحص قطاة أو أصغر بنى الله له بيتا في الجنة " .

الحكم على الحديث :

١ - من طريق عثمان بن عفان ، الحديث صحيح ، لأنه متفق عليه .

٢- ومن طريق جابر بن عبد الله ، قال البوصيري : اسناده صحيح .[(٥)]

غريب الحديث :

قوله : مفحص قطاة : أي موضعها الذي تجثم فيه و تبيض ، كأنها تفحص عنه التراب ، أي تكشفه ، والفحص : البحث والكشف.[(٦)]

---

(١) صحيح البخاري ١/ ١١٦ ، الصلاة ، باب من بنى مسجدا .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٨ ، المساجد ، باب فضل بناء المساجد .

(٣) سنن الترمذي ٢/ ١٣٤ ، الصلاة ، باب ما جاء في فضل بنيان المساجد .

(٤) سنن ابن ماجه ١/ ٢٤٣ ، المساجد والجماعات ، باب من بنى لله مسجدا .

(٥) مصباح الزجاجة ١/ ١٦٠ ، المساجد والجماعات ، حديث رقم ٢٧٨ .

(٦) النهاية في غريب الحديث والاثر ٣/ ٤١٥ .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى :

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾

(٣٣٤/١٦٦ ر) (حديث البراء بن عازب في النسك) .(*)

قال البراء بن عازب : خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى

فقال : ان أول نسكنا في هذا اليوم الصلاة ثم الذبح .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤)

والنسائي (٥) وأحمد (٦) من حديث البراء رضي الله عنه ، قال عليه الصلاة

والسلام : " ان أول مانبدأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر ، من

فعله فقد أصاب سنتنا .. " واللفظ للبخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨ .

(١) صحيح البخارى ٦/ ٢٣٤ ، الأضاحي ، باب سنة الأضحية .

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٥٥٣ ، الأضاحي ، باب وقتها ، حديث ١٩٦١ .

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٩٦ ، الأضاحي ، حديث ٢٨٠٠ .

(٤) سنن الترمذى ٤/ ٩٣ ، الأضاحي ، حديث ١٥٠٨ .

(٥) سنن النسائي ٧/ ٢٢٢ ، الضحايا ، حديث ٤٣٩٤ ، ٤٣٩٥ .

(٦) المسند ٤/ ٢٨١ ، ٣٠٣ ، أحاديث البراء بن عازب .

بيان حال الرواة :

البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الأنصارى الأوسي ،صحابي ابن صحابي ،نزل الكوفة ،استصغر يوم بدر وكان هو وابن عمر لدة ، مات سنة ٧٢ هـ ٠/ع (١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم ٠

غريب الحديث :

أول نسكنا : النسك الطاعة والعبادة وكل ما يتقرب به الى الله تعالى ٠ (٢)

*

(٣٣٥/٦٧ ر) حديث (خذوا عني مناسككم)٠ (*)

تخريجه :

أخرجه الامام مسلم (٣) وأبو داود (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٠ ،سورة البقرة آية ١٢٨ ٠

(١) تقريب ص ١٢١ ٠

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/ ٤٨ ٠

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٣ ،الحج باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ٠

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٠١ ،المناسك باب في رمي الجمار حديث ١٩٧٠ ٠

(٥) سنن النسائي ٥/ ٢٧٠ ،الحج ،الركوب الى الجمار حديث ٣٠٦٢ ٠

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٠٦ ،المناسك ،باب الوقوف بجمع ، حديث ٣٠٢٣ ٠

وأحمد (١) من حديث جابر رضي الله عنه . يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول : " لتأخذوا مناسككم فاني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه " واللفظ لمسلم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

*

(١٦٨/٣٣٦ ر) (حديث عبدالله بن عمرو في المناسك).

روى ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكه عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أتى جبريل ابراهيم عليهما السلام فراح به الى مكة ثم منى " وذكر أفعال الحج على نحو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في حجته قال : ثم أوحى الله الى نبيه صلى الله عليه وسلم :

* أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا *.(٢)

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٣) وابن خزيمة (٤) ، بنحوه ، من حديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٢٨.

(١) المسند ٣/٣١٨ ، ٣٦٧ ، مسند جابر بن عبدالله .

(٢) سورة النحل آية ١٢٣.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٤/٧ ، الحج ، في وقت الافاضة من عرفة.

(٤) صحيح ابن خزيمة ٤/٢٤٨ ، ٢٤٩ ، المناسك ، حديث ٢٨٠٣ ، ٢٨٠٤.

٢ - وأورده الهيثمي (١) ،بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو وعزاه الى الطبراني في الكبير .

٣ - وأورده ابن حجر (٢) بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو ،وعزاه الى ابن أبي شيبة .

بيان حال الرواة :

١ - ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن الأنصاري صدوق سيء الحفظ ،تقدم في (٣٠٧/٥ ٦ ق) .

٢ - ابن أبي مليكه : هو عبد الله بن عبيد الله ،ثقة تقدم في (٨١/٧ ١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

١ - قال الهيثمي (١) : رواه الطبراني في الكبير بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح .

٢ - وقال حبيب الرحمن الأعظمي - محقق المطالب العالية : (٢) في اسناده ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ،وقال البوصيري : هو ضعيف .

---

(١) مجمع الزوائد ٢٥٠/٣ ، ٢٥١ ،الحج ،باب الخروج الى منى وعرفة .

(٢) المطالب العالية ٣٤٣/١ ،الحج ،باب الوقوف بعرفة ،حديث ١١٦٠ .

(١٦٩/٣٣٧ر) (حديث في موضع الوقوف بعرفة)(*).

أرسل النبي صلى الله عليه وسلم الى قوم بعرفات وقوف خلفه وهو واقف بها فقال: "كونوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم عليه السلام".

تخريجه:

١ - أخرجه الترمذى(١) ،بمثله من حديث يزيد بن مربع الأنصارى - رضي الله عنه.

٢ - وأخرجه أبو داود(٢) والنسائي(٣) وابن ماجه(٤) بنحوه من حديث يزيد بن مربع(٥) رضي الله عنه.

الحكم على الحديث:

قال الترمذى: حديث ابن مربع الأنصارى ،حديث حسن صحيح.

غريب الحديث:

قوله: على ارث من ارث ابراهيم: أى متابعة لملة ابراهيم عليه السلام. قال ابن الأثير: يريد به ميراثهم ملته ،ومن هاهنا للتبيين.(٦)

(*) أحكام القرآن ١/١٠٠ ،سورة البقرة آية ١٢٨.

(١) سنن الترمذى ٣/٢٣٠ ،الحج باب ما جاء في الوقوف بعرفات حديث ٨٨٣.

(٢) سنن أبي داود ٢/١٨٩ ،المناسك ،باب موضع الوقوف بعرفة ، حديث ١٩١٩.

(٣) سنن النسائي ٥/٢٥٥ ،الحج باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة حديث ٣٠١٤.

(٤) سنن ابن ماجه ٢/١٠٠١ ،المناسك ،باب الموقف بعرفات ،حديث ٣٠١١.

(٥) يزيد بن مربع ،بكسر الميم وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة ، صحابي قيل اسمه يزيد وقيل عبد الله /٤ (انظر التهذيب ٣/٤٢٥، تقريب ص ٢٢٤).

(٦) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٣٧.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ

(٣٣٨ / ٧٤ ق) (أثر ابن عباس في أن الجد أب) (*) .

روى الحجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : من شاء لاعنته عند الحجر الأسود أن الجد أب ، والله ما ذكر الله جدا ولا جدة الا أنهم الآبـــاء * وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ (١) * .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢) ، بنحوه من طريق حجاج بن أرطأة عـن عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق (٣) ، بنحوه ، من طريق عمرو بن دينار عن عطـاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - حجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ ، تقدم في الأثر (٧٧ / ٠ اط) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في الحديث (٧ / ٢١ / ٠ ١ ار) .

(*) أحكام القرآن ١ / ١٠٠ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) سورة يوسف آية ٣٨ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١ / ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، الفرائض ، في الجد من جعله أبا .

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٦٤ ، باب فرض الجد ، أثر رقم ١٩٠٥٣ .

الحكم على الأثر :

١ - في اسناد ابن أبي شيبة ،حجاج بن أرطأة وهو صدوق كثير الخطأ ،وبقية رجاله ثقات .

٢ - ومن طريق عبد الرزاق اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

(٧٣/٣٣٩ ق) (أثر أبي بكر في الجد)(*).

قال عثمان : قضى أبو بكر أن الجد أب .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق أبي سعيد الخدرى ،قال : ان أبا بكر يرى الجد أبا .

٢ - وأخرجه الدارمي(٢) من طريق مروان بن الحكم(٣) عن عثمان فقال : ان أبا بكر كان يجعل الجد أبا .

٣ - وأخرجه البخارى(٤) تعليقا بقوله : وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير الجد أب .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ،سورة البقرة آية ١٣٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٨٨ ، في الجد من جعله أبا ،أثر رقم (١١٢٥٠).

(٢) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٢ ،باب قول أبي بكر في الجد .

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص ،المدني ،ولي الخلافة في آخر سنة ٦٤ هـ ومات سنة ٦٥ هـ في رمضان وله ٦٣ سنة ،لا تثبت له صحبة ،من الثانية /خ ٤ . (تقريب ص ٥٢٥ ،وانظر التاريخ الكبير للامام البخارى ٧/ ٣٦٨ ،الجرح و التعديل ٨/ ٢٧١ ،ميزان الاعتدال ٤/ ٨٩ ، سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٦ ،الكاشف ٣/ ١١٦).

(٤) صحيح البخارى ٨/ ٦ ،الفرائض باب ميراث الجد .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق ابن أبي شيبة لأنه متصل ورجاله ثقات.
ومن طريق الدارمي أيضا متصل ورجاله ثقات ما عدا مروان بن الحكم، فهو مسكوت عنه .

*

(٣٤٠/ ٧٤ ق) (أثر زيد بن ثابت في الجد انه بمنزلة الأخوة).(*)

قال زيد بن ثابت في الجد : انه بمنزلة الأخوة ما لم تنقصه المقاسمة من الثلث فيعطى الثلث ولم ينقص منه شيئا .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ابراهيم النخعي (٣) قال : ان زيدا كان يقاسم بالجد مع الأخوة ما بينه وبين الثلث ،واللفظ لابن أبي شيبة .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ،سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، باب فرض الجد ،أثر رقم ١٩٠٦٣ ، ١٩٠٦٤ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٤ ،في الجد من جعله أبا ،أثر رقم (١١٢٧٠ ، ١١٢٧٢) .

(٣) ابراهيم بن يزيد النخعي ،ثقة ،قال أبو سعيد العلائي هو مكثر من الارسال وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود (تقدمت ترجمته في الأثر (٢٦/ ٤ط) ، وانظر التهذيب ١/ ١٧٧ - ١٧٩ ،جامع التحصيل ص١٠٤، ١٤١) .

٢ - وأخرجه البخارى [(١)] تعليقا ،بقوله : وعن عمر و علي وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ،لأن ابراهيم لم يلق زيدا ولم يسمع منه .

وأورده البخارى معلقا .

*

(٣٤١/ ٧٥ق) (أثر علي بن أبي طالب في الجد انه بمنزلة أحد الأخوة) [(*)].

قال علي في الجد : انه بمنزلة أحد الأخوة ما لم تنقصه المقاسمه من السدس فيعطى السدس ولم ينقص منه شيئا .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق [(٢)] وابن أبي شيبة [(٣)] من طريق ابراهيم النخعي قال : ان عليا كان يقاسم الجد مع الاخوة ما بينه و بين السدس . واللفظ لابن أبي شيبة .

٢ - وأخرجه البخارى [(١)] تعليقا ،وتقدم قوله في خبر زيد بن ثابت.

الحكم على الأثر:

اسناده منقطع ،لان ابراهيم لم يلق عليا ولم يسمع منه .

وأورده الامام البخارى معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ، سورة البقرة آية ١٣٣.

(١) صحيح البخارى ٨/ ٦ ،الفرائض باب ميراث الجد مع الأب والأخوة .

(٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٧، ٢٦٨ ،باب فرض الجد ،أثر رقم ١٩٠٦٣ ، ١٩٠٦٤.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٤ ،في الجد من جعله أبا ،أثر رقم ١١٢٧٠ ، ١١٢٧٢.

(٢/٣٤٢ ٧٠/ ١ر) (حديث عم الرجل صنو أبيه)[*].

قال النبي صلى الله عليه وسلم : ردوا عليّ أبي .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة[١] من حديث عكرمة[٢] مطولا ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ... ردوا علي أبي ردوا علي أبي ، فان عم الرجل صنو أبيه ..."

٢ - وأورده الزمخشري[٣] في الكشاف بقوله : قال عليه الصلاة والسلام في العباس " هذا بقية آبائي ، وقال : ردوا علي أبي ..".

الحكم على الحديث :

اسناده منقطع ، لأن عكرمة لم يكن من الصحابة رضوان الله عليهم ، ورجال الاسناد ثقات ، والحديث أخرجه ابن حجر[٤] بمثله من طريق ابن أبي شيبة وسكت عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠١ ، سورة البقرة آية ١٣٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٤ ، المغازى ، حديث رقم ١٨٧٤٨ .

(٢) عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، تقدم في (٤٨/ ٧ ط) مات سنة ١٠٤ هـ .

(٣) الكشاف عن حقائق التنزيل ١/ ٩٦ ، تفسير سورة البقرة آية ١٣٣ .

(٤) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف ٤/ ١١ ، حديث رقم ٧٨ (والكتاب مطبوع مع الكشاف للزمخشري بعد الجزء الرابع) .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى : ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

(٣٤٣/ ٧١ ا ر)(حديث أبي رمثة في الجناية)(*).

قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة ورآه مع ابنه : أهو ابنك ؟ فقال : نعم . قال : أما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) والشافعي (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والحاكم (٦) من حديث أبي رمثة ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام : " ... أما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

أبو رِمْثَة : هو رِفاعة بن يَثْرِبي ، التيمي ، ويقال اسم أبي رمثه حبيب بن حبان ، له صحبة ، قال ابن سعد : مات بافريقية .(٧) / د ت س .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٣٤ .
(١) سنن أبي داود ٤/ ١٦٨ ، الديات ، حديث رقم ٤٤٩٥ .
(٢) سنن النسائي ٨/ ٥٣ ، القسامه ، هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ؟
(٣) مسند الشافعي ٢/ ٩٨ ، الديات ، حديث رقم ٣٢٥ .
(٤) المسند مع كنز العمال ٢/ ٢٢٨ ، ٤/ ١٦٣ ، حديث أبي رمثه .
(٥) صحيح ابن حبان ٧/ ٥٩٤ ، الجنايات ، حديث ٥٩٦٣ .
(٦) المستدرك ٢/ ٤٢٥ ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الملائكة (سورة فاطر) .
(٧) الجرح والتعديل ٣/ ٤٩٢ ، (تقريب ص ٢١٠ ، ٦٤٠) .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم وأقره الذهبي .

وصححه من المتأخرين احمد محمد شاكر والألباني .(١)

*

(٣٤٤/٧٢ ر) (حديث في الوصايا).(*)

قال صلى الله عليه وسلم : يا بني هاشم لا تأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم فأقول لا أغني عنكم من الله شيئا .

تخريجه :

(لم أجده باللفظ المذكور وقريب منه ما يلي :

١ - أخرجه البخارى(٢) ومسلم(٣) والترمذى(٤) والنسائي(٥) وأحمد(٦) وابن حبان(٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام " يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم

(*) أحكام القرآن ١٠٤/١ ، سورة البقرة آية ١٣٤ .

(١) انظر مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٦٠/١٢ ، حديث رقم ٧١٠٦ وانظر ارواء الغليل ٣٣٢/٧ ، حديث رقم ٢٣٠٣ .

(٢) صحيح البخارى ١٩٠/٣ ، الوصايا ، ١٧/٥ ، تفسير سورة الشعراء .

(٣) صحيح مسلم ١٩٢/١ ، الايمان ، باب قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ .

(٤) سنن الترمذى ٣٣٨/٥ ، التفسير ، سورة الشعراء حديث ٣١٨٥ .

(٥) سنن النسائي ٢٤٩/٦ ، الوصايا ، باب اذا أوصى لعشيرته الأقربين .

(٦) المسند ٣٥٠/٢ ، ٣٦٠ ، ٣٩٨ ، ٤٤٩ ، مسند أبي هريرة .

(٧) صحيح ابن حبان ١٧٣/٨ ، التاريخ ، باب تبليغه صلى الله عليه وسلم الرسالة .

لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا ...» واللفظ للبخارى من حديث طويل .

٢ - وأخرجه الطبراني [(١)] من حديث عمران بن حصين ، وفيه قال عليه الصلاة والسلام : «يا بني هاشم لا أغني عنكم من الله شيئا يابني هاشم ان اوليائي منكم المتقون ، يا بني هاشم اتقوا النار ولو بشق تمرة يا بني هاشم لاألفينكم تأتون بالدنيا تحملونها ..» .

٣ - وأورده ابن حجر بنحوه وقال : لم أجده . [(٢)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح من طريق أبي هريرة ، لأنه متفق عليه .

ومن طريق عمران ، اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن يزيد [(٣)] ، وهو ليس بالقوى ، ومحمد بن عمرو [(٤)] أبو سهل الأنصارى وهو ضعيف ، قاله محقق المعجم الكبير . [(٥)]

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٨ / ١٦١ ، حديث أبي سهل عن الحسن عن عمران .

(٢) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف ٤ / ١٢ ، حديث رقم ٧٩ .

(٣) محمد بن يزيد بن سنان الجزرى ، ليس بالقوى (انظر التهذيب ٩ / ٥٢٤ ، تقريب ص ٥١٢) .

(٤) محمد بن عمرو الأنصارى ، أبو سهل الواقفي ، ضعيف (انظر التهذيب ٩ / ٣٧٨ ، تقريب ص ٥٠٠) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني بتحقيق حمدى عبد المجيد السلفي ١٨ / ١٦١ .

(٣٤٥/١٧٣ ر) (حديث من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)[*].

قال صلى الله عليه وسلم : " من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه ".

تخريجه :

أخرجه مسلم[(١)] والترمذى[(٢)] وابن ماجه[(٣)] وأحمد[(٤)] وابن حبان[(٥)] ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ... ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه " واللفظ للامام مسلم.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

غريب الحديث :

قوله : من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه .

قال النووى[(٦)] : معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال ، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٣٤ .

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٧٤ ، الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل الاجتماع ...

(٢) سنن الترمذى ٥/ ١٩٥ ، القراءات حديث رقم ٢٩٤٥ .

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ٨٢ ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، حديث ٢٢٥ .

(٤) المسند ٢/ ٢٥٢ ، مسند أبي هريرة.

(٥) صحيح ابن حبان ١/ ١٥٠ ، العلم ، حديث (٨٤) .

(٦) صحيح مسلم بشرح النووى ١٧/ ٢٢ ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

* سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾

(٣٤٦/ ٧٤ ١ ر) (حديث ابن عباس في تحويل القبلة).(*)

قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لسبعة عشر شهرا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة ، آية ١٤٢- ١٤٤ .

تخريجه :

أخرجه أحمد [١] والبزار [٢] والطبراني [٣] من حديث ابن عباس قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم صرفت القبلة بعد . واللفظ لأحمد وفي لفظ آخر للامام أحمد قال ابن عباس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعد ماهاجر الى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف الى الكعبة .

الحكم على الحديث :

صححه الهيثمي [٤] بقوله : رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار ورجاله رجال الصحيح ،و من المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر بقوله : اسناده صحيح .[١]

*

(٣٤٧/ ١٧٥ ر) (حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة) .[*]

قال البراء بن عازب : كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لسبعة عشر شهرا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ،سورة البقرة آية ١٤٢ .

(١) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٤/ ٦٤ ، ٣٥٧ ،حديث رقم ٢٢٥٢ ، ٢٩٩٣ .

(٢) كشف الاستار عن زوائد البزار ١/ ٢١٠ ، حديث رقم ٤١٨ .

(٣) المعجم الكبير ١١/ ٦٧ ، ٢٨٥ ، حديث رقم ١١٠٦٦ ، ١١٧٥١ .

(٤) مجمع الزوائد ٢/ ١٢ ، ١٤ ، باب ما جاء في القبلة .

تخريجه :

أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] والترمذى [٣] والنسائي [٤] من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه الى الكعبة ..." واللفظ للامام البخارى .

*

(٣٤٨/٩٨ط) (أثر قتادة في تحويل القبلة) .[*]

وقال قتادة : لستة عشر - أى كان التحويل الى الكعبة بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لستة عشر شهرا .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٥] من طريق قتادة [٦] في قوله : سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها . قال : صلت الأنصار بحو بيت المقدس حولين قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وصلى نبي الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة مهاجرا نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجهه الله بعد ذلك الى الكعبة البيت الحرام .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ، سورة البقرة آية ١٤٢ .
(١) صحيح البخارى ١/ ١٠٤ ، الصلاة ، باب التوجه الى القبلة ، ٥/ ١٥٠ ، ١٥٢ ، التفسير .
(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٤ ، المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .
(٣) سنن الترمذى ٢/ ١٦٩ ، الصلاة ، حديث رقم ٣٤٠ .
(٤) سنن النسائي ٢/ ٦٠ ، الصلاة ، حديث رقم ٧٤٢ .
(٥) تفسير الطبرى ٢/ ٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .
(٦) قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت تقدم في الحديث (٨/٩ ر) .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ،لأن قتادة ليست له صحبة وفيه بشر بن معاذ [(١)] وهو صدوق وبقية رجاله ثقات .

*

(٩ ٣٤٩/٧٦ ر) (حديث أنس في تحويل القبلة) [(*)].

روى عن أنس بن مالك أنه تسعة أشهر أو عشرة أشهر ثم أمره الله تعالى بالتوجه الى الكعبة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(٢)] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس تسعة أشهر أو عشرة أشهر فبينما هو قائم يصلى الظهر بالمدينة وقد صلى ركعتين نحو بيت المقدس انصرف بوجهه الى الكعبة *فقال السفهاء (ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها * .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ،ففيه عثمان بن سعد الكاتب [(٣)] وهوضعيف ،وبقية رجاله ثقات . وقال الهيثمي [(٤)] : رواه البزار وفيه عثمان بن سعد ،ضعفه يحى القطان وابن معين وأبو زرعة ،ووثقه أبو نعيم الحافظ وقال : أبو حاتم شيخ .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٤ ،سورة البقرة آية ١٤٢ .
(١) تقدمت ترجمته برقم (١١/١٦ ط) .
(٢) تفسير الطبرى ٢/ ٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .
(٣) عثمان بن سعد الكاتب ،أبو بكر البصرى ،ضعيف ،من الخامسة/د ت. (تقريب ص٣٨٣ ،وانظر الجرح والتعديل ١٥٣/٦ ترجمة رقم ٨٣٨) .
(٤) مجمع الزوائد ١٣/٢ ،باب ما جاء في القبله (وانظر كشف الأستار عن زوائد البزار ٢١٢/١ حديث رقم ٤٢٠) .

(٣٥٠/٩٩ط) (أثر الربيع بن أنس في التوجه الى بيت المقدس هل كان فرضا).(*)

قال الربيع بن أنس : كان مخيرا في ذلك.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) عن الربيع عن أبي العالية (٢) قال : ان نبي الله صلى الله عليه وسلم خير ان يوجه وجهه حيث شاء فاختار بيت المقدس . .

بيان حال الرواة :

الربيع بن أنس البكرى ، صدوق له أوهام ، تقدم في (١٤/١٠٨ط) .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٣) وهو صدوق يخطىء وفيه أيضا أبو جعفر (٤) الرازى وهو صدوق سيء الحفظ ، والمثنى ابن ابراهيم شيخ ابن جرير لم أقف على ترجمته .

(*) أحكام القرآن ١٠٥/١ ، سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) تفسير الطبرى ٤/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢.

(٢) أبو العالية الرياحي هو رفيع بن مهران ، ثقة تقدم في (٢٤/١٣٠ط) .

(٣) تقدمت ترجمته برقم (١٤/١٠٨ط) .

(٤) تقدم في (١٤/١٠٨ ط) .

(١٧٧/٣٥١ ر) (حديث ابن عباس في التوجه الى بيت المقدس هل كان فرضا)[*].

قال ابن عباس : كان الغرض التوجه اليه بلا تخيير .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير [(١)] بسنده عن علي بن أبي طلحة [(٢)] عن ابن عباس قال : لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وكان أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس . .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ،ففيه المثنى لم أقف عليه ،وأبو صالح المصرى [(٣)] وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ،و معاوية بن صالح [(٤)] ،وهو صدوق له أوهام ،وعلى بن أبي طلحة وهو صدوق قد يخطيء.

*

(١٧٨/٣٥٢ ر) (حديث ابن عباس في أول ما نسخ من القرآن)[*].

قال الرازى : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر الى المدينة أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٥ ،سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٤ ،تفسير سورة البقرة آية ١٤٢.

(٢) تقدم في (٥٢/٢٠٦ ق).

(٣) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق).

(٤) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق).

بذلك فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب قبلة أبيه ابراهيم عليه السلام ويدعو الله تعالى وينظر الى السماء فأنزل الله : * قد نرى تقلب وجهك في السماء *(١) الآية.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٢) ،بنحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد بن اليمان ،ثقة ،تقدم في (٢٠٩/٥٣ ق).

٢ - عبد الله بن صالح ،كاتب الليث ،أبو صالح المصرى ،صدوق كثير الغلط وفيه غفلة تقدم في (١٦٢/٣٩ ق).

٣ - معاوية بن صالح ،صدوق له أوهام ،تقدم في (١٦٢/٣٩ ق).

٤ - علي بن أبي طلحة ،صدوق تقدم في (٢٠٦/٥٢ ق).

الحكم على سند المؤلف : اسناده ضعيف.

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ،بناء على ما تقدم من حال الرواة.

قلت : والحديث ثابت من طريق البراء بن عازب وأنس بن مالك ، وهو متفق عليه (٣).

(*) أحكام القرآن ١/١٠٥ ،سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) سورة البقرة الآية ١٤٤.

(٢) تفسير ابن جرير ٢/٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢.

(٣) انظر صحيح البخارى كتاب التفسير ٥/١٥٢ ، باب (قد نرى تقلب وجهك في السماء ..) وصحيح مسلم ١/٣٧٤ ، ٣٧٥ ،باب تحويل القبلة ،وانظر الحديث رقم (٣٤٧/٧٥ ر).

(٣٥٣/١٧٩ ر) (حديث فيمن صلى نحو الكعبة قبل الأمر بذلك) (*).

قال أبو بكر الرازى : روى أن النفر الذين قصدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة للبيعة قبل الهجرة كان فيهم البراء بن معرور (١) فتوجه بصلاته الى الكعبة في طريقه وأبى الآخرون وقالوا : ان النبي صلى الله عليه وسلم يتوجه الى بيت المقدس ،فلما قدموا مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا له ،فقال : قد كنت على قبلة .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن خزيمة (٢) بسنده من حديث كعب بن مالك (٣) رضي الله عنه ، قال : ... ان البراء بن معرور قال للنبي صلى الله عليه وسلم : اني خرجت في سفرى هذا وقد هداني الله للاسلام فرأيت ألا أجعل هذه البنية مني بظهر فصليت اليها ،وقد خالفني أصحابي في ذلك حتى وقع في نفسي من ذلك شيء فماذا ترى؟ قال -عليه الصلاة والسلام- : "قد كنت على قبلة لو صبرت عليها" قال : فرجع البراء الى قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى معنا الى الشام.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٥ ،سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) هو البراء بن معرور بن صخر ،نقيب لم يشهد بدرا ،توفى قبل مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم. (الجرح والتعديل ٢/ ٣٩٩ ، الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١/ ١٤٤).

(٢) صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٢٣ ،باب ذكر الصلاة .. حديث رقم) ٤٢٩ (.

(٣) هو كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصارى والسَّلَمي ،بالفتح ، المدني ،صحابي مشهور ،وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا ،مات في خلافة علي ./ع (تقريب ص ٤٦١).

٢ - وأورده ابن هشام [١] وابن عبد البر [٢] وابن الأثير [٣] وابن سيد الناس [٤] وابن كثير [٥] وابن حجر [٦]، بنحوه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

٣ - وأورده صاحب كنز العمال [٧]، بنحوه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، وعزاه الى أبي نعيم.

الحكم على الحديث :

قال محقق صحيح ابن خزيمة، اسناده حسن. [٨]

قلت : مدار الحديث على محمد بن اسحاق بن يسار [٩]، وهو صدوق يدلس، وقد صرح بالتحديث.

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٦١، أمر العقبة الثانية.

(٢) الاستيعاب في أسماء الأصحاب - بهامش الاصابة لابن حجر - ١/ ١٣٦، ترجمة البراء بن معرور.

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١/ ١٧٣، ترجمة البراء بن معرور.

(٤) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير ١/ ١٦١، ١٦٢، ذكر البراء بن معرور.

(٥) البداية والنهاية ٣/ ١٥٨، بيعة العقبة الثانية.

(٦) الاصابة في تمييز الصحابة ١/ ١٤٤، ترجمة البراء بن معرور.

(٧) كنز العمال للهندي ٨/ ٢٩، الصلاة حديث ٢١٧٢٢.

(٨) انظر صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٢٣، حديث ٤٢٩، بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي.

(٩) تقدمت ترجمته برقم (٨٨/ ٥١ ر) (وانظر ما قاله ابن سيد الناس في الدفاع عنه في كتابه عيون الأثر ١/ ٨-١٦).

(٣٥٤/٧٦ق) (أثر ابن عباس في أول ما نسخ من القرآن)[*].

روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة ، قال الله تعالى :

﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ ﴾ (١)

ثم أنزل الله تعالى :

﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ﴾ (٢)

الى قوله :

﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ (٣).

تخريجه :

أخرجه الحاكم (٤) والبيهقي (٥) ، بنحوه ، من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ثقة تقدم في (١٨/٧ ار).

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٧ ٢١ / ١٠ ار).

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأقره الذهبي (٦).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٥ ، سورة البقرة آية ١٤٢.
(١) سورة البقرة آية ١١٥.
(٢) سورة البقرة آية ١٤٢.
(٣) سورة البقرة آية ١٤٤.
(٤) المستدرك ٢: ٢٦٧ ، كتاب التفسير.
(٥) السنن الكبرى ٢/ ١٢ ، الصلاة باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد .
(٦) المستدرك ٢/ ٢٦٨ كتاب التفسير .

(٧٧/٣٥٥ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾). (*)

قال الرازى : قيل فيه أنه أراد بذكر السفهاء ههنا اليهود وأنهم الذين عابوا تحويل القبلة ، وروى ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : سيقول السفهاء من الناس ، قال : اليهود .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف من طريق ابن جرير ، ففيه أبو صالح المصرى (٢) ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح (٣) وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة (٤) ، وهو صدوق قد يخطئ.

*

(٧٨/٣٥٦ ق) (أثر البراء بن عازب في بيان قوله تعالى :

﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾). (*)

روى عن البراء مثل قول ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٦ ، سورة البقرة آية ١٤٢.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢.

(٢) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق).

(٣) تقدم في (٣٩/١٦٢ ق).

(٤) تقدم في (٥٢/٢٠٦ ق).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري [١] بسنده عن البراء -رضي الله عنه -في قوله ﴿ سيقول السفهاء من الناس ﴾ ،قال : اليهود .

الحكم على الأثر :

أخرجه ابن جرير باسنادين ، أحدهما رجاله ثقات ،والآخر فيه راو لم يسم و بقية رجاله ثقات .

*

(٣٥٧/٧٩ ق) (أثر ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ [٢]) [*] .

روى ابن عمر أنها نزلت في المجتهد اذا تبين أنه صلى الى غير جهة الكعبة .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق [٣] والبيهقي [٤] من قول ابن عمر رضي الله عنهما ،بلفظ (ما بين المشرق والمغرب قبله) .

٢ - وأخرجه الحاكم [٥] من حديث ابن عمر مرفوعا ،بلفظ (ما بين المشرق والمغرب قبلة) .

(*) أحكام القرآن ١٠٧/١ ،سورة البقرة ،آية ١٤٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٢ .

(٢) سورة البقرة آية ١١٥ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٣٤٥/٢ ،باب الرجل يصلى مخطئا للقبلة ، أثر رقم ٣٦٣٦ .

(٤) السنن الكبرى ٩/٢ ،الصلاة ، باب من طلب باجتهاده جهة القبلة .

(٥) المستدرك ٢٠٦/١ ،الصلاة ،قوله : ما بين المشرق والمغرب قبلة .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم [(١)] : هذا حديث صحيح ، قد أوقفه جماعة عن عبدالله ابن عمر ، وأقره الذهبي ، قال : ... وصححه أبوحاتم الرازى موقوفا على عبدالله والله أعلم.

تنبيه : قد ورد هذا الأثر في سبب نزول قوله تعالى : * ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله * [(٢)] وهو كالتالي [(٣)] :

روى ابن لهيعة [(٤)] عن بكر بن سواده [(٥)] عن رجل سأل ابن عمر عمن يخطئ القبلة في السفر ويصلي ، قال : فأينما تولوا فثم وجه الله.

وقد أورده المؤلف معلقا ، وفي اسناده راو لم يسم و عبدالله بن لهيعة صدوق .

---

(١) المستدرك ١/ ٢٠٦ ، الصلاة ، قوله ما بين المشرق والمغرب قبله.
(٢) سورة البقرة الآية ١١٥.
(٣) أورده المؤلف في أحكامه ١/ ٧٦ ، سورة البقرة آية ١١٥ ، وقد سقط سهوا ، لذا وجب التنويه.
(٤) عبدالله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عقبة الحضرمي ، صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ، مات سنة ١٧٤هـ/ م د ت ق . (انظر التقريب ص ٣١٩).
(٥) بكر بن سواده بن ثمامة الجذامي ، أبو ثمامة المصرى ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة / خت م ٤ . (انظر التقريب ص ١٢٦).

(م٣٥٨/٨٠ ق) (أثر عامر بن ربيعة في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فاينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١) (*)).

روى عامر بن ربيعة أنها نزلت في المجتهد اذا تبين انه صلى الى غير جهة القبلة .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢١٥/١٠٨ ر).

*

(م٣٥٩/٨١ ق) (أثر ابن عمر في سبب نزول قوله تعالى :
﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ (١) (*))

عن ابن عمر قال : انه فيمن صلى على راحلته .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٢١٨/١١١ ر).

*

(٣٦٠/١٨٠ ر) (حديث أنس في تحويل القبلة) (**).

روى حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أمرتم أن توجهوا وجوهكم شطر المسجد الحرام فحولت بنو سلمة وجوهها نحو البيت وهم ركوع.

(*) أحكام القرآن ١٠٧/١، سورة البقرة، آية ١٤٢.
(**) أحكام القرآن ١٠٧/١، سورة البقرة، آية ١٤٤.
(١) سورة البقرة، آية ١١٥.

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وأحمد (٣) وأبو يعلى (٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ،فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر. وقد صلوا ركعة ،فنادى : الا ان القبلة قد حولت ،فمالوا كما هم نحو القبلة ، واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - حماد بن سلمة بن دينار ،ثقة تقدم في (٨٢/٥ ٤ر).

٢ - ثابت بن أسلم البُنَاني ، أبو محمد البصرى ،ثقة عابد ،من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ومائة./ع.(٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،بصيغة الجزم.

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٧٥ ،المساجد ،باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .

(٢) سنن أبي داود ١/ ٢٧٤ ،الصلاة باب من صلى لغير القبلة ثم علم.

(٣) المسند ٣/ ٢٨٤ ،مسند أنس .

(٤) مسند أبي يعلى ٦/ ٤٤٢ ،حديث رقم ٣٨٢٦.

(٥) تقريب ص ١٣٢ ،البناني بضم الموحدة والنون المفتوحة ،نسبة الى بنانه بن سعد بن لؤى بن غالب (انظر اللباب ١/ ١٧٨).

(٣٦١/ ١٨١ ر) (حديث ابن عمر في تحويل القبلة) .(*)

روى عبد العزيز بن مسلم عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال :

بينما الناس في صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم رجل فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه قرآن وأمر أن يستقبل الكعبة الا فاستقبلوها فاستداروا كهيئتهم الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والترمذى (٣) والنسائي (٤) ومالك (٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : بينما الناس في الصبح بقباء اذ جاءهم رجل فقال :

أنزل الليلة قرآن فأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها فاستداروا كهيئتهم فتوجهوا الى الكعبة وكان وجه الناس الى الشام ، واللفظ للامام البخارى .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٠٧ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) صحيح البخارى ٥/ ١٥٢ ، التفسير ، باب * قد نرى تقلب وجهك في السماء * ، ١/ ١٠٥ ، الصلاة باب ما جاء في القبلة .

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٥ ، المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة .

(٣) سنن الترمذى ٢/ ١٧٠ ، الصلاة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة .

(٤) سنن النسائي ١/ ٢٤٤ ، الصلاة ، حديث رقم ٤٩٣ .

(٥) الموطأ ١/ ١٩٥ ، القبلة ، باب ما جاء في القبلة .

بيان حال الرواة :

١ - عبد العزيز بن مسلم ،أبو زيد المروزى ثم البصرى ،ثقة عابد ربما وهم من السابعة ،مات سنة ١٦٧هـ/ خ م د ت س.(١)

٢ - عبد الله بن دينار العدوى ،ثقة ،تقدم في (١٤/٨ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

*

(١٨٢/٣٦٢ ر) (حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة).(*)

روى اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء قال : لما صرف النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة بعد نزول قوله تعالى : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ مرّ رجل صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم على نفر من الأنصار وهم يصلون نحو بيت المقدس فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى الى الكعبة فانحرفوا قبل أن يركعوا وهم في صلاتهم.

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣) والترمذى(٤) والنسائي(٥) وابن ماجه(٦)،

(*) أحكام القرآن ١٠٧/١ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) تقريب ص ٣٥٩ ،تهذيب ٣٥٦/٦.

(٢) صحيح البخارى ١٠٤/١ ،الصلاة ،باب التوجه نحو القبلة.

(٣) صحيح مسلم ٣٧٤/١ ،المساجد ،باب تحويل القبلة الى الكعبة.

(٤) سنن الترمذى ١٦٩/٢ ،الصلاة ،باب ما جاء في ابتداء القبلة حديث (٣٤٠).

(٥) سنن النسائي ٢٤٣/١ ،الصلاة ، باب فرض القبلة ،حديث(٤٨٩).

(٦) سنن ابن ماجه ٣٢٢/١ ، الصلاة ،باب القبلة حديث (١٠١٠).

من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : ... فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعدما صلى فمر على قوم من الأنصار في/ العصر (يصلون) صلاة (١) نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة . واللفظ للبخاري .

بيان حال الرواة :

١ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، ثقة تقدم في (٣/٢٤ ق) .

٢ - أبو اسحاق هو ، عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ثقة تقدم في (٣/٢٤ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(٣٦٣/١٠٠ ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾ . (*)

قيل فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب أن يحوله الله تعالى الى الكعبة مخالفة لليهود و تميزا منهم ، و يروى ذلك عن مجاهد .

(*) أحكام القرآن ١/١١١ ، سورة البقرة آية ١٤٤ .

(١) هذه الزيادة من فتح البارى لابن حجر ١/٣٩٩ . باب التوجه نحو القبلة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن مجاهد قال : قالت اليهود يخالفنا محمد و يتبع قبلتنا فكان يدعو الله جل ثناؤه ويستعرض للقبلة فنزلت ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ...

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى القاسم ،لم أقف على ترجمته ،والحسين ،لم أقف على ترجمته ،و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٦٤/٨٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء ﴾).(*)

قال ابن عباس : أحب ذلك لأنها قبلة ابراهيم عليه السلام.

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (٣٥٢/٧٨ ر).

(*) أحكام القرآن ١/ ١١١ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٣ ،تفسير سورة البقرة آية ١٤٤.

(٣٦٥/ ٨٢ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾)(*).

قال ابن عباس : - في قوله شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاؤه.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(١) باسنادين من قول ابن عباس رضي الله عنهما قال : شطر المسجد الحرام نحوه .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول ضعيف ، ففيه أبو صالح المصرى ، وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة وهو صدوق(٢) .

والاسناد الثاني فيه شيخ الطبرى وشيخ شيخه - القاسم ، الحسين - لم أقف على ترجمتهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٦٦/ ١٠١ ط) (أثر أبي العالية في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾)(*).

قال أبو العالية : شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاءه.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(١) بسنده من قول أبي العالية ، قال : شطر المسجد الحرام يعني تلقاءه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٤ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٤.

(٢) تقدم بيان حالهم في (٣٥١/ ٧٧ ر).

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه سفيان بن وكيع [١] وهو صدوق ساقط الحديث، وبقية رجاله ثقات .

*

(٣٦٧/١٠٢ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾) [*].

قال مجاهد - شطر المسجد الحرام - نحوه وتلقاءه.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري [٢] باسنادين عن مجاهد ،في قوله :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ،قال : نحوه.

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات.

واسناده الثاني ضعيف ،ففيه أبوحذيفة موسى بن مسعود [٣] وهو ضعيف سيء الحفظ ،والمثنى شيخ الطبري ،لم أقف على ترجمته ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(١) سفيان بن وكيع بن الجراح ،أبو محمد ،كان صدوقا الا انه ابتلى بوراق فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه. من العاشرة / ت ق (تقريب ص ٢٤٥ ،والجرح والتعديل ٤/ ٢٣١).

(٢) تفسير الطبري ٢/ ١٤ ،تفسير سورة البقرة ،آية ١٤٤.

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط).

(٣٦٨/٠٣ط) (أثر الربيع بن أنس في بيان قوله تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾).(*)

قال الربيع بن أنس - شطر المسجد الحرام - نحوه و تلقاؤه.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من قول الربيع بن أنس ،قال تعالى :

﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ أى تلقاؤه.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٢) ،وهو صدوق يخطئ ،وأبوجعفر الرازى (٣) ،وهو صدوق سيء الحفظ ،وفيه أيضا المثنى لم أقف عليه.

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

(٣٦٩/ ٠٤ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (**)

قال أبو بكر الرازى :الوجهة قيل فيها قبله ،روى ذلك عن مجاهد.

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ،سورة البقرة آية ١٤٤.

(**) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ،سورة البقرة آية ١٤٨.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٤، تفسير سورة البقرة آية ١٤٤.

(٢)(٣) تقدمت ترجمتهما في (١٠٨/ ١٤ ط).

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق مجاهد قال : وجهة قبلة.

الحكم على الأثر:

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٣٧٠/ ٥٠ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (*).

قال الحسن : طريقه وهو ما شرع الله تعالى من الاسلام.

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (٢) عن الحسن. قال : المراد المنهاج والشرع.

الحكم على الأثر :

أورده أبو بكر الرازى معلقا ،وكذلك أورده الفخر الرازى معلقا ،ولم أقف عليه عند غيره .

*

(٣٧١/ ٨٤ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) (*).

روى عن ابن عباس ،لأهل كل ملة من اليهود والنصارى وجهة.

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ،سورة البقرة آية ١٤٨.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨.

(٢) التفسير الكبير ٤/ ١٣١ ،تفسير سورة البقرة آية ١٤٨.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ يعني بذلك أهل الأديان يقول لكل قبلة يرضونها .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،لأنه من طريق الحسن بن عطية العوفي (٢) ، وهو ضعيف .

*

(٣٧٢/٠٦ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾). (*)

روى عن مجاهد مثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) بسنده عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة ﴾ قال : لكل صاحب ملة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١١٢/١، سورة البقرة آية ١٤٨.

(١) تفسير الطبري ١٨،١٧/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨.

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٦٤/٥٩ق).

(٣٧٣/١٠٧ط) (أثر السدى في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليهـا ﴾)(*) .

روى عن السدى مثل أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) بسنده عن السدى في قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ يقول لكل قوم قبلة قد ولوها .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه أسباط بن نصر (٢) ، وهو صدوق كثير الخطأ ، و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٧٤ / ١٠٨ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :
﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾)(*) .

قال الحسن : لكل نبي .

تخريجه :

أورده الفخر الرازى (٣) ولم يعزه قال : قال آخرون ﴿ ولكل وجهة ﴾ أى لكل واحد من الرسل وأصحاب الشرائع جهة قبلة .

الحكم على الأثر :

أورده المؤلف معلقا ، وكذلك أورده الفخر الرازى ، ولم أعثر عليه عند غيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٧ ، ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .
(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠/ ١ق) .
(٣) التفسير الكبير ٤/ ١٣١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .

(٣٧٥/ ٩٠ اط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :

﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾) .(*)

قال قتادة : هو صلاتهم الى البيت المقدس وصلاتهم الى الكعبة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) من طريق معمر (٢) عن قتادة ، في قوله تعالى : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ ، قال : هي صلاتهم الى بيت المقدس وصلاتهم الى الكعبة .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحيى (٣) وهو صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

*

(٣٧٦/ ٨٥ق) (أثر عبد الله بن عمرو في بيان قوله تعالى :

﴿ فلنولينك قبلة ترضاها ﴾) .(**)

روى أن عبد الله بن عمرو كان جالسا بازاء الميزاب فتلا قوله تعالى : ﴿ فلنولينك قبلة ترضاها ﴾ (٤) قال هذه القبلة .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٢ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .

(**) أحكام القرآن ١/ ١١٣ ، سورة البقرة آية ١٤٨ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٨ ، تفسير سورة البقرة آية ١٤٨ .

(٢) معمر بن راشد الأزدى ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ اط) .

(٣) الحسن بن يحى العبدى ، ابن أبي الربيع الجرجاني ، تقدم في (٩/١٢٠ اط) .

(٤) سورة البقرة آية ١٤٤ .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [١] والحاكم [٢] من طريق عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال يحى بن قمطة [٣] : رأيت عبد الله بن عمرو جالسا في المسجد الحرام بازاء الميزاب و تلا هذه الآية : * فلنولينك قبلة ترضاها * قال : هذه القبلة هي هذه القبلة ، واللفظ لابن جرير الطبرى .

الحكم على الأثر :

قال الحاكم [٢] : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

*

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ

قال أبو بكر الرازى : روى فيه أقاويل عن السلف :

١ -(٣٧٧/١١٠ط) : قيل فيه اذكروني بطاعتي أذكركم برحمتي [*] .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [٤] بسنده عن سعيد بن جبير في قوله : اذكروني أذكركم ، قال : اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ، سورة البقرة آية ١٥٢ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ١٤ ، البقرة الآية ١٤٤ .

(٢) المستدرك ٢/ ٢٦٩ ، التفسير .

(٣) يحى بن قمطة ، حجازى روى عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه يعلى بن عطاء . (انظر التاريخ الكبير ٨/ ٢٩٩ ، الجرح والتعديل ٩/ ١٨١) .

(٤) تفسير الطبرى ٢/ ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن حميد (١) وهو حافظ ضعيف ، وعبد الله بن لهيعة (٢) وهو صدوق ، وعطاء بن دينار (٣) وهو صدوق .

*

٢ -(٣٧٨/١١ ط) (*) : وقيل اذكروني بالثناء بالنعمة اذكركم بالثناء بالطاعة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٤) من طريق الربيع بن أنس في قوله تعالى ﴿ فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ﴾ قال : ان الله ذاكر من ذكره وزائد من شكره و معذب من كفره .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عبد الله بن أبي جعفر الرازى (٥) وهو صدوق يخطيء ، وأبو جعفر الرازى (٥) وهو صدوق سيء الحفظ ، والمثنى شيخ الطبرى لم أقف على ترجمته .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ، سورة البقرة آية ١٥٢ .

(١) تقدم في (٣/١٩٧ ع ط) .

(٢) تقدم في (٧٩/٣٥٧ ق) .

(٣) عطاء بن دينار الهذلي صدوق الا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة ، من السادسة مات سنة ١٢٦ هـ/ بخ د ت (انظر ترجمته في التقريب ص ٣٩١ ، تهذيب ٧ / ١٩٨) .

(٤) تفسير الطبرى ٢ / ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .

(٥) تقدم في (١٠٨/ ١٤ ط) .

٣ - (٣٧٩/١١٢ط) : وقيل اذكروني بالشكر أذكركم بالثواب .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(١) من طريق السدى ،في قوله تعالى :
﴿اذكروني أذكركم﴾ قال : ليس من عبد يذكر الله الا ذكره الله لا يذكره
مؤمن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذاب .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه أسباط بن نصر(٢) وهو صدوق كثير الخطأ ،
و بقية رجاله رجال الصحيح .

*

(٣٨٠/٨٣ر) (حديث سعد بن أبي وقاص في خير الذكر).(**)

قال أبو بكر الرازى : حدثنا ابن قانع ثنا عبد الملك بن محمد ثنا
مسدد ثنا يحيى -ابن سعيد القطان -عن أسامة بن زيد عن محمد بن عبد
الرحمن عن سعد بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خير الذكر
الخفي وخير الرزق ما يكفي ".

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٤ ،سورة البقرة آية ١٥٢ .
(**) أحكام القرآن ١/ ١١٥ ،سورة البقرة آية ١٥٢ .
(١) تفسير الطبرى ٢/ ٢٣ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٢ .
(٢) تقدم في (٢٠/ ق) .

تخريجه :

أخرجه أحمد (١) وأبو يعلى (٢) وابن حبان (٣) والبيهقي (٤)
من حديث سعد بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي " واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، ثقة حافظ عالم ، تقدم في (٨٤/٧ ر) .

٢ - عبد الملك بن محمد ، لم أقف على ترجمته .

٣ - مسدد بن مسرهد ، ثقة حافظ ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٤ - يحى بن سعيد القطان ، ثقة متقن ، تقدم في (١٥/ ١٤ ر) .

٥ - أسامة بن زيد الليثي ، مولاهم ، أبو زيد المدني ، صدوق يهم من السابعة ، مات سنة ١٥٣ هـ ، وهو ابن بضع وسبعين / خت م ٤ (٥) .

٦ - محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيْبَة ويقال ابن أبي لبيبة ، ضعيف كثير الارسال من السادسة / د س (٦) .

٧ - سعد بن أبي وقاص ، مالك بن وهيب بن عبد مناف ، أبو اسحاق ، أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله ومناقبه كثيرة ، مات بالعقيق سنة ٥٥ هـ على المشهور وهو آخر العشرة وفاة / ع (٧) .

---

(١) المسند ١/ ١٧٢ ، ١٨٠ ، ١٨٧ ، مسند سعد بن أبي وقاص .
(٢) مسند أبي يعلى ٢/ ٨٢ ، مسند سعد حديث رقم ٨٣١ .
(٣) صحيح ابن حبان ٢/ ٨٩ ، حديث رقم ٨٠٦ .
(٤) الجامع لشعب الايمان ٢/ ٤٤٦ ، حديث رقم ٥٤٨ .
(٥) (تقريب ص ٩٨ ، تهذيب ١/ ٢٠٨) الليثي : بفتح اللام وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثلثة نسبة الى ليث بن كنانة و الى ليث بن أبي بكر ابن عبد مناة (اللباب ٣/ ١٣٧) .
(٦) تقريب ص ٤٩٣ ، تهذيب ٩/ ٣٠١ .
(٧) تقريب ص ٢٣٢ .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ، ففيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة [(١)] وهو ضعيف كثير الارسال .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي في مجمع الزوائد [(٢)] : رواه أحمد وأبو يعلى ،وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ،وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجالهما رجال الصحيح .

ورمز له السيوطي في جامعه بالصحة. [(٣)]

وقال المناوى في فيض القدير [(٤)] : وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال .

وقال العلائي [(٥)] : محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أو ابن أبي لبيبة ،قال أبو حاتم : لم يدرك سعد بن أبي وقاص .

وقال أحمد محمد شاكر [(٦)] : فيه انقطاع لأن محمدا لم يسمع من سعد .

---

(١) لبيبة : بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة (تقريب ص ٤٩٣) .

(٢) مجمع الزوائد ١٠/ ٨١ ،الأذكار باب ما جاء في الذكر الخفي .

(٣) الجامع الصغير ٢/ ٨ ،حرف الخاء.

(٤) فيض القدير ٣/ ٤٧٢ ، حديث رقم ٤٠٠٩ .

(٥) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٢٦٦ ترجمة رقم ٦٩٤ .

(٦) انظر مسند أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر ٣/ ٤٤، ٤٥ ،حديث ١٤٧٧، ١٤٨٧ .

ما ورد عنه من أحاديث في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾

(٣٨١/ ١٨٤ ر) (حديث كعب بن مالك في روح المسلم)(*).

قال " أبو بكر الرازى : حدثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن يحى بن أبي الربيع الجرجاني نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهرى (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك)(١) عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الى جسده ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى(٢) وأحمد(٣) وابن حبان(٤) من حديث عبد الرحمن بن كعب(٥) عن كعب بن مالك رضي الله عنه و لفظه : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله عز وجل الى جسده يوم القيامة ". واللفظ للامام أحمد .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥، ١٦ ، سورة البقرة آية ١٥٤.
(١) في الأصل غير موجود والزيادة من مسند أحمد وصحيح ابن حبان .
(٢) سنن الترمذى ٤/ ٧٦ ، فضائل الجهاد حديث رقم ١٦٤١.
(٣) المسند ٣/ ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦٠ ، حديث كعب بن مالك.
(٤) صحيح ابن حبان ٧/ ٨٣ ، حديث رقم ٤٦٣٨.
(٥) عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصارى أبو الخطاب المدني ، ثقة من كبار التابعين ويقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ومات في خلافة سليمان / ع (تقريب ص ٣٤٩).

بيان حال الرواة :

١ - عبدالله بن محمد بن اسحاق بن يزيد ،أبو القاسم ،المعروف بحامض الرأس ،مروزى الأصل ، سمع الحسن بن أبي الربيع الجرجاني وآخرين ،روى عنه الدارقطني وابن شاهين وابوبكر الأبهرى وغيرهم . قال البرقاني : سألت الأبهرى عنه فقال ثقة ،مات سنة ٣٢٩ هـ.(١)

٢ - الحسن بن يحيى ،أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني ،صدوق تقدم في (١٢٠/١٩١ ط).

٣ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني ،ثقة تقدم في (٢٤/٣ق).

٤ - معمر بن راشد الأزدى ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣/ ١ط).

٥ - الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب ، فقيه حافظ ،تقدم في (٣/ ١ط).

٦ - كعب بن مالك الأنصارى ،له صحبة ،تقدم في (٣٥٣/٧٩ ار).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ،ففيه الحسن بن يحيى وهو صدوق .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ،وأقره ابن العربي(٢) بقوله : هذا الحديث صحيح جدا...

---

(١) انظر تاريخ بغداد ١٠/ ١٢٤ ،ترجمة رقم ٥٢٥٣.

(٢) عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى ٧/ ١٤٠، فضائل الجهاد باب ثواب الشهيد .

غريب الحديث :

١ - قوله : نسمة المسلم ،أى روح المسلم ،قال ابن الاثير:(١)
النسمة : النفس والروح .

٢ - قوله : تَعْلُق في شجر الجنة ،أى تأكل من شجر الجنة . قال ابن الاثير(٢) : ... وهو في الاصل للابل اذا أكلت العِضاة يقال عَلَقَت تَعْلُق عُلوقاً ،فنقل الى الطير .

*

ما ورد من آثار في قوله تعالى : وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

(١٣/٣٨٢ ط) (أثر عطاء في بيان قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ﴾).(*)

روى عن عطاء : ان المراد بهذه المخاطبة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة .

(*) أحكام القرآن ،سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧.

(١) النهاية في غريب الحديث والاثر ٥/٤٩.

(٢) المصدر نفسه ٣/٢٨٩.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[(١)] من قول عطاء في قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ﴾ ، قال : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربي[(٢)] وهو لا بأس به ، وهارون بن ادريس الأصم لم أقف عليه ، وفيه عنعنة ابن جريج .

*

(٣٨٣/ ١١٤ط) (أثر الربيع بن أنس في بيان قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الجوع والخوف ﴾).[(*)]

روى عن الربيع بنحو قول عطاء.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[(١)] من قول الربيع في قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات ﴾ قال : قد كان ذلك وسيكون ما هو أشد من ذلك.

(*) أحكام القرآن ١١٦/١ ، سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧.

(١) تفسير الطبرى ٢٥/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٥.

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي ، لا بأس به وكان يدلس ، قاله أحمد ، من التاسعة مات سنة ١٩٥هـ/ع. (التهذيب ٢٦٥/٦ ، التقريب ص ٣٤٩).

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،فهو من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي عن أبيه .(١)

*

(٣٨٤ / ٨٦ق) (أثر أنس بن مالك في بيان قوله تعالى :

﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ﴾).(*)

وعن أنس بنحو قول عطاء .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

(٣٨٥ / ٨٧ق) (أثر ابن مسعود في الصبر على قضاء الله).(*)

قال عبد الله بن مسعود : لأن أخر من السماء أحب الي من أن أقول لشيء قضاه الله تعالى ليته لم يكن .

تخريجه :

لم أقف عليه باللفظ المذكور وقريب منه ما أخرجه الطبراني في الكبير(٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لأن يعض أحدكم على جمرة حتى تبرد أو يمسك عليها حتى تبرد خير من أن يقول لأمر قضاه الله ليته لم يكن .

الحكم على الأثر:

قال الهيثمي عقبه(٣) : فيه المسعودي(٤) وقد اختلط .

(*) أحكام القرآن ١١٦/١ ،سورة البقرة آية ١٥٥-١٥٧ .
(١) سبقت ترجمتهما في (١٠٨/٤ط) .
(٢) المعجم الكبير ٢٧٣/٩ ،أثر رقم (٩١٧١) .
(٣) مجمع الزوائد ٢٠٧/٧ ،القدر ،باب فيمن يعترض .
(٤) المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ،صدوق اختلط، تقدم في (٦/٥ر) .

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ
فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا
وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ

(٣٨٦/ ٨٥ ار) (حديث عائشة في وجوب الصفا والمروه (*)) .

روى عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة قال : قرأت عند عائشة رضي الله عنها * ان الصفا والمروة من شعائر الله * فقلت لا أبالي أن لا أفعل ، قالت : بئس ما قلت يا ابن أختي قد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاف المسلمون فكانت سنة انما كان من أهل لمناة الطاغية لا يطوف بهما فلما جاء الاسلام كرهوا أن يطوفوا بهما حتى نزلت هذه الآية فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت سنة ، قال : فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن فقال : ان هذا العلم . . .". واللفظ للامام مسلم.

تخريجه :

أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ، بنحوه من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) صحيح البخاري ٢/ ١٦٩ ، الحج ، باب وجوب الصفا والمروة .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٨ ، ٩٢٩ ، الحج ، باب بيان أن السعى بين الصفا والمروة ركن . .

(٣) سنن أبي داود ٢/ ١٨١ ، المناسك ، باب أمر الصفا والمروة .

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، مناسك الحج ، حديث رقم (٢٩٦٧ ، ٢٩٦٨) .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٩٤ ، المناسك باب السعى بين الصفا والمروة .

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ، ثقة فقيه تقدم في (١/١٢ ١ر) .

٢ - ابن شهاب الزهرى ، هو محمد بن مسلم حافظ فقيه تقدم في (٣/ ١ط) .

٣ - عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ، تقدم في (١ ٢٤/ ٢٣ ١ر) .

٤ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ، ثقة فقيه عابد من الثالثة ، مات سنة ٩٤ هـ وقيل غير ذلك/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض ، لأن مسلما أخرجه عن ابن عيينة في المتابعات .

غريب الحديث :

قوله أهل لمناة ، الاهلال : هو رفع الصوت بالتلبية ، يقال : أهل المحرم بالحج يهل اهلالا اذا لبى ورفع صوته ، والمهل بضم الميم : موضع الاهلال وهو الميقات الذى يحرمون منه ، ويقع على الزمان والمصدر.(٢) ومناة اسم صنم في جهة البحر مما يلي قديدا بالمشلل على سبعة أميال من المدينة وكانت الأزد وغسان يهللون له ويحجون اليه ، وكان أول من نصبه عمرو بن لحى الخزاعي .(٣)

---

(١) تقريب ص ٦٢٣ ، أعلام النبلاء ٤/ ٤١٦ .

(٢) (٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/ ٢٧١ ، معجم البلدان ٥/ ٢٠٤ .

(٨٨/٣٨٧ق) (أثر ابن عباس رضي الله عنهما في بيان قوله تعالى :
﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾. (*)

روى عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ قال : كان على الصفا تماثيل وأصنام وكان المسلمون لا يطوفون عليها لأجل الأصنام والتماثيل فأنزل الله تعالى : ﴿ فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) والحاكم (٢) من طريق أبي مالك (٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما ،أنه كان في الجاهلية شياطين تعزف (٤) بالليل أجمع بين الصفا والمروة وكانت بينهما آلهة فلما جاء الاسلام وظهر قال المسلمون : يا رسول الله لا نطوف بين الصفا والمروة فانه شرك كنا نفعله في الجاهلية فأنزل الله ﴿ فلاجناح عليه أن يطوف بهما ﴾.

(*) أحكام القرآن ١١٨/١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) تفسير الطبرى ٢٨/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) المستدرك ٢٧١/٢ ،كتاب التفسير ،الطواف بين الصفا والمروة.

(٣) هو : غزوان الغفارى ،أبو مالك الكوفي ،مشهور بكنيته ،ثقة من الثالثة / خت د ت س (انظر التهذيب ٢٤٥/٨ ،التقريب ص ٤٤٢).

(٤) قوله تعزف : قال ابن الأثير : العزف اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيره مما يضرب ،وقيل : ان كل لعب عزف . وقال أيضا : عزيف الجن : جرس أصواتها ،وقيل : هو صوت يسمع كالطبل بالليل ،وقيل : انه صوت الرياح في الجو فتوهمه أهل البادية صوت الجن ،وعزيف الرياح : ما يسمع من دويها (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٣٠/٣).

بيان حال الرواة :

عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، تقدم في (٤٨/٧ط) .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي . قلت : وفي اسناد الطبرى والحاكم ، أسباط بن نصر وهو صدوق كثير الخطأ ، واسماعيل السدى (١) ، وهو صدوق يهم .

*

(٣٨٨/٩٨ق) (أثر عائشة في وجوب السعى بين الصفا والمروة) (*) .

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرىء حجة ولا عمرة ما لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

أخرجه البخارى (٢) ومسلم (٣) وابن خزيمة (٤) من حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : " ... ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته ما لم يطف بين الصفا والمروة " واللفظ للبخارى . وفي لفظ مسلم قالت : " ... فلعمرى ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة " .

(*) احكام القرآن ١١٨/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تقدمت ترجمتهما في (٢٠/ ١ق) .

(٢) صحيح البخارى ٢٠٢/٢ ، ٢٠٣ ، الحج ، باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج .

(٣) صحيح مسلم ٩٢٨/٢ ، الحج ، باب بيان ان السعى بين الصفا والمروة ركن ...

(٤) صحيح ابن خزيمة ٢٣٥/٤ ، المناسك ، حديث رقم ٢٧٦٩ .

بيان حال الرواة :

١ - هشام بن عروة ،ثقة فقيه تقدم في (١ ٢٤/ ٢٣ ار) .

٢ - عروة بن الزبير بن العوام ،ثقة فقيه تقدم في (١ ٢٤/ ٢٣ ار) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(م) (٣٨٩/ ٩٠ق) (أثر عائشة في وجوب السعى بين الصفا والمروة) .(*)

روى أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرئ حجة ولا عمرة ما لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

لم أقف عليه من طريق أيوب عن ابن أبي مليكه .

بيان حال الرواة :

١ - أيوب بن ثابت المكي ،لين الحديث ،من السابعة / بخ .(١)

٢ - ابن أبي مليكه هو عبد الله بن عبيد الله ،ثقة تقدم في (١٨/٧ ار) .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه من هذا الطريق ،والحديث ثابت من طريق هشام بن عروة عن أبيه .

(*) أحكام القرآن ١١٨/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) انظر (التهذيب ٣٩٩/١ ، التقريب ص ١١٨) .

(٣٩٠/٨٦ ر) (حديث ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة)[*].

ذكر أبو الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن السعي بينهما سنة وأن النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

تخريجه :

أخرجه مسلم[١] وأبو داود[٢] وابن خزيمة[٣] وابن حبان[٤] من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال أبو الطفيل : قلت لابن عباس : ان قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت وبين الصفا والمروة وهي سنة، قال : صدقوا وكذبوا، واللفظ لمسلم.

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة الليثي ولد عام أحد[٥]، تقدم في (٣٦/٦٤ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١١٨/١، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح مسلم ٩٢٢/٢، الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة.

(٢) سنن أبي داود ١٧٧/٢، ١٧٨ المناسك حديث رقم ١٨٨٥.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢٣٩/٤، المناسك حديث رقم ٢٢٧٩.

(٤) صحيح ابن حبان ٥٧/٦، الحج حديث رقم ٣٨٣٠.

(٥) انظر التاريخ الكبير ٤٤٦/٦، ترجمة رقم ٢٩٤٧، الجرح والتعديل ٣٢٨/٦.

(٣٩١/٩١ق) (أثر أنس في سبب نزول قوله تعالى :

﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ . (*)

روى عاصم الأحول عن أنس قال : كنا نكره الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت هذه الآية ، والطواف بينهما تطوع. (١)

تخريجه :

أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) والترمذي (٤) من طريق عاصم الأحول عن أنس رضي الله عنه قال عاصم : قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه :

(*) أحكام القرآن ١/١١٨ ، سورة البقرة ، آية ١٥٨.

(١) قوله : والطواف بينهما تطوع ، ذكره الترمذي ولم يذكره الشيخان وللعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال :

أ - أنه ركن لا يتم الحج الا به ، وهو قول عائشة وعروة بن مالك والشافعي - وأحمد -.

ب - وعن أحمد أنه سنة لا دم في تركه . روى ذلك عن ابن عباس وأنس وابن الزبير وابن سيرين .

جـ - أنه واجب وليس بركن لكن يجب بتركه دم ، وهو قول الحسن وأبي حنيفة والثوري .

(انظر المغني والشرح الكبير ٣/ ٥٠٤ ، الحج والمناسك ، فصل أركان الحج أربعة ..)

(٢) صحيح البخاري ٢/ ١٧١ ، الحج باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٠ ، الحج ، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن ...

(٤) سنن الترمذي ٥/ ٢٠٧ ، التفسير حديث رقم ٢٩٦٦.

أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة ؟ قال : نعم لأنها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ واللفظ للامام البخارى .

بيان حال الرواة :

عاصم بن سليمان الأحول ،ثقة ،تقدم في (٧/٤٨ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

*

(٩٢/٣٩٢ق) (أثر ابن الزبير في السعي بين الصفا والمروة)(*).

روى عن عطاء عن ابن الزبير قال : من شاء لم يطف بين الصفا والمروة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال هما تطوع .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (١٠/٢١٧ر).

٢ - عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي ،سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهو أول مولود للمهاجرين في المدينة ،ولي الخلافة تسع سنين ، قتل سنة ٧٣هـ/ع (٢).

(*) أحكام القرآن ١١٨/١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) تفسير الطبرى ٣٠/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) الجرح والتعديل ٥٦/٥ ترجمة رقم (٢٦١) ،التقريب ص ٣٠٣.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في اسناده المثنى شيخ ابن جرير لم أقف عليه ،وأحمد لم أقف على ترجمته ،وفيه أيضا عيسى بن قيس لم أقف على ترجمته .

*

(٣٩٣/١٥ط) (أثر عطاء في السعي بين الصفا والمروة) (*).

روى عن عطاء ،ان من تركه فلا شيء عليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) عن عطاء قال : لو أن حاجا أفاض بعدما رمى جمرة العقبة فطاف بالبيت ولم يسع فأصابها يعني امرأته لم يكن عليه شيء لا حج ولا عمرة من أجل قول الله في مصحف ابن مسعود : * فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن لايطوف بهما * .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأن رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١١٨/١ سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبرى ٣٠/٢ ،تفسير سورة البقرةآية ١٥٨.

(١١٦/٣٩٤ط) (أثر مجاهد في السعي بين الصفا والمروة)(*) .

وعن مجاهد ، أن من تركه فلا شيء عليه .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبري (١) باسنادين من طريق مجاهد في قوله تعالى : ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ ، قال : فلم يحرج من لم يطف بهما .

الحكم على الأثر :

أحد الاسنادين صحيح ، لأن رجاله ثقات ، وفي الاسناد الآخر المثنى بن ابراهيم الطبري (٢) شيخ ابن جرير لم أقف عليه ، وأبو حذيفة موسى بن مسعود (٣) ، وهو ضعيف سيء الحفظ .

*

(١٨٧/٣٩٥ر) (حديث عروة الطائي فيمن أدرك عرفة)(*) .

حديث الشعبي عن عروة بن مضرّس الطائي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة ، فقلت يا رسول الله جئت من جبل طيء ما تركت جبلا الا وقفت عليه فهل لي من حج ؟ ، فقال صلى الله عليه وسلم : من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وقد أدرك عرفة قبل ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٨، ١١٩ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبري ٢/ ٣٠ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨ .

(٢) تقدم في عدة اثار باسم المثنى فقط وحصلت على اسمه بهذه الصيغة في تفسير الطبري ١/ ٦٧، ٦٨ ، ٧٧، ٨٠ ، ٨٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/٥٤ط) .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [١] والترمذي [٢] والنسائي [٣] وابن ماجه [٤] بنحوه من حديث الشعبي عن عروة بن مضرس رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - الشعبي هو عامر بن شراحيل ، ثقة تقدم في (٦/ ٥ر) .

٢ - عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة ، صحابي له حديث واحد في الحج / ٤ .[٥]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

صححه الترمذي بقولـه : هذا حديث حسن صحيح .[٦]

غريب الحديث :

قوله قضى تفثه : قال ابن الأثير [٧] : التفث ، هو ما يفعله المحرم بالحج اذا حل كقص الشارب والأظفار و نتف الابط وحلق العانة ، وقيل هو اذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقا .

---

(١) سنن أبي داود ٢/ ١٩٦ ، المناسك حديث رقم ١٩٥٠ .

(٢) سنن الترمذي ٣/ ٢٣٨ ، الحج ، حديث رقم ٨٩١ .

(٣) سنن النسائي ٥/ ٢٦٣ ، مناسك الحج ، حديث رقم ٣٠٣٩-٣٠٤٣ .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٠٤ ، المناسك حديث رقم ٣٠١٦ .

(٥) الجرح والتعديل ٦/ ٣٩٥ التقريب ص ٣٩٠ .

(٦) سنن الترمذي ٣/ ٢٣٩ ، الحج ، حديث رقم ٨٩١ .

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ١٩١ .

(م) (٣٩٦/١٨٨ر) (حديث جابر في المناسك). (*)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : خذوا عني مناسككم .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه (انظر الحديث رقم ٣٣٥/١٦٧ر) .

*

(٣٩٧/١٨٩ر) (حديث أبي موسى في الاهلال). (*)

روى طارق بن شهاب عن أبي موسى قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء ،فقال : بم أهللت ؟ فقلت أهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم ،فقال : أحسنت طف بالبيت والصفا والمروة ثم أحل .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) والنسائي (٣) من حديث أبي موسى الأشعرى رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي : أحججت ؟ فقلت : نعم . فقال : بم أهللت ؟ قال : قلت : لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم . قال : " فقد أحسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة وأحل " واللفظ لمسلم.

(*) أحكام القرآن ١١٩/١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح البخارى ١٤٩/٢ ،الحج باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي .

(٢) صحيح مسلم ٨٩٤/٢ ،الحج باب في نسخ التحلل من الاحرام. .

(٣) سنن النسائي ١٥٤/٥ ،المناسك ، باب التمتع .

بيان حال الرواة :

١ - طارق بن شهاب بن عبد شمس ، أبو عبد الله الكوفي ، قال أبو داود : رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ، مات سنة ٨٢ هـ أو ٨٣ هـ ./ع.[(١)]

٢ - أبو موسى الأشعرى : عبد الله بن قيس بن سليم ، صحابي مشهور أمره عمر ثم عثمان وهو أحد الحكمين بصفين ، مات سنة خمسين وقيل بعدها ./ع.[(٢)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

غريب الحديث :

قوله وهو بالبطحاء : قال ابن الأثير[(٣)] : البطحاء : الحصى الصغار ، وبطحاء الوادى وأبطحه : حصاة اللين في بطن المسيل ، والمراد بطحاء مكة وهو مسيل واديها ...

*

(٣٩٨/٩٠ ر) (حديث صفية في السعي بين الصفا والمروة).[(*)]

روى معمر عن واصل مولى أبي عيينه عن موسى بن أبي عبيد عن صفية بنت شيبة عن امرأة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة يقول : كتب عليكم السعى فاسعوا.

(*) أحكام القرآن ١١٩/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) التقريب ص ٢٨١ .

(٢) التقريب ص ٣١٨ .

(٣) النهاية في غريب الحديث ١/ ١٣٤- ١٣٥.

تخريجه :

أخرجه أحمد [(١)] وابن خزيمة [(٢)] من حديث صفية بنت شيبة ، ان امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة يقول : كتب عليكم السعي فاسعوا . واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد ،ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط) .

٢- واصل مولى أبي عيينه بن المهلب بن أبي صفرة ، قال الذهبي :ثقة حجة ،وقال ابن حجر : صدوق عابد من السادسة/خ م د س ق. [(٣)]

٣- موسى بن عبيد ،عن صيفي بن هلال وميمون بن مهران وصفية بنت شيبه و عنه واصل مولى ابن عيينه والقاسم بن مهران ، مجهول. [(٤)]

٤- صفية بنت شيبة بن عثمان ،لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة ،وفي البخارى التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم ،وأنكر الدارقطني ادراكها / ع. [(٥)]

٥ - المرأة ،هي حبيبة بنت أبي تُجْزأة أو تلك أم ولد شيبة رأت النبي صلى الله عليه وسلم يسعى. [(٦)]

---

(١) المسند ٤٣٧/٦ ، حديث امرأة رضي الله عنها .

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٣٣/٤ ،المناسك حديث ٢٧٦٥.

(٣) الكاشف ٢٠٥/٣ ترجمة رقم ٦١٣٧ ،التقريب ص ٥٧٩ .

(٤) التاريخ الكبير ٧ / ٢٩١ ،الجرح والتعديل ٨/ ١٥١ ،تعجيل المنفعة ص ٤١٥.

(٥) التقريب ص ٧٤٩ .

(٦) التقريب ص ٨٦٤ ،تُجْزأة : بضم التاء وسكون الجيم (القاموس المحيط ١/ ١٠) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، وانتقد سنده ومتنه بقوله : روى فيه حديث مضطرب السند والمتن جميعا مجهول الراوى.(١)

الحكم على الحديث :

ضعفه الهيثمي بقوله : فيه موسى بن عبيد وهو ضعيف.(٢)

وقال محقق صحيح ابن خزيمة : حديث صحيح ورجاله ثقات ،غير موسى بن عبيد ،أورده البخارى في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.(٣)

قلت : موسى بن عبيد تابعه عطاء بن أبي رباح في رواية الحديث عن صفية بنت شيبة ،فيرتقي الى الحسن لغيره.(٤)

---

(١) أحكام القرآن ١/١١٩ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(٢) مجمع الزوائد ٣/٢٤٧ ،الحج باب ما جاء في السعى (وانظر نصب الراية ٣/٥٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ٤/٢٣٣.

(٤) انظر الحديث الذى بعده ،رقم (٣٩٩/ ٩١ ار).

(٣٩٩/ ٩١ار) (حديث صفية في السعي بين الصفا والمروة)[*].

روى محمد بن عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن أبي رباح قال حدثتني صفية بنت شيبة عن امرأة يقال لها حبيبة بنت أبي تجزءة قالت: دخلت دار أبي حسين ومعي نسوة من قريش والنبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت حتى ان ثوبه ليدور به وهو يقول لأصحابه " اسعوا فان الله تعالى قد كتب عليكم السعي ".

تخريجه :

أخرجه الشافعي[(١)] وأحمد[(٢)] وابن خزيمة[(٣)] والطبراني[(٤)] والدارقطني[(٥)] والحاكم[(٦)] والبيهقي[(٧)]، بنحوه من حديث صفية عن حبيبة رضي الله عنها.

(*) أحكام القرآن ١/ ١١٩، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) مسند الشافعي ١/ ٣٥١، ٣٥٢، الحج، الباب السادس (حديث رقم ٩٠٧).

(٢) المسند ٦/ ٤٢١، ٤٢٢، حديث حبيبة بنت أبي تجزأة.

(٣) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٢٣٢، المناسك حديث رقم (٢٧٦٤).

(٤) المعجم الكبير ٢٤/ ٢٠٦، ٢٢٥، ٢٢٣، أحاديث (تملك، حبيبة، صفية).

(٥) سنن الدارقطني ٢/ ٢٥٥، الحج، المواقيت.

(٦) المستدرك ٤/ ٧٠، معرفة الصحابة، ذكر حبيبة بنت أبي تجزءة.

(٧) السنن الكبرى ٥/ ٩٧، الحج، باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة.

بيان حال الرواة :

١ - عمر بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي ،قارئ أهل مكة ، ويقال اسمه محمد ،مقبول من الخامسة ،مات سنة ١٢٣هـ/م ت س .(١)

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٧٢١/١٠١ر) .

٣ - صفية بنت شيبة لها رؤية ،تقدمت في (٣٩٨/٩٠١ر) .

٤ - حبيبة بنت أبي تجزءة ،لها رؤية ،تقدمت في (٣٩٨/٩٠١ر) .

الحكم على سند الحديث :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

سكت عنه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله : أورد لها حديث : اسعوا فان الله كتب عليكم السعي ،لم يصح .(٢)

وقال الهيثمي :(٣) فيه عبد الله بن المؤمل (٤) وثقه ابن حبان وقال يخطئ ،وضعفه غيره . ومن المتأخرين صححه الألباني في ارواء الغليل .(٥)

---

(١) التقريب ص ٤١٥ ، محيصين : بمهملتين مصغر آخره نون .

(٢) التلخيص بذيل مستدرك الحاكم ٧٠/٤ ،حديث حبيبة بنت أبي تجزأة .

(٣) مجمع الزوائد ٢٤٧/٣ ،الحج ،باب ما جاء في السعي ،وانظر نصب الراية ٥٥/٣-٥٧ . الحج ،باب الاحرام ،الحديث ٣٢ .

(٤) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله المخزومي المكي ضعيف الحديث من السابعة مات سنة ١٦٠ هـ/ بخ ت ق (التقريب ص ٣٢٥ ، الجرح والتعديل ١٧٥/٥) .

(٥) ارواء الغليل ٢٦٨/٤ - ٢٧٠ ،حديث رقم ١٠٧٢ .

(٤٠٠/٩٣ق) (أثر عمر بن الخطاب فيما يحرم على المحرم اذا لم يطف طواف الزيارة) (*).

قال عمر بن الخطاب : هو محرم من النساء والطيب .

تخريجه :

أخرجه ابن خزيمة (١) والطحاوى (٢) من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : اذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات وذبح وحلق فقد حل له كل شيء الا النساء والطيب ، واللفظ لابن خزيمة .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق ابن خزيمة ، لأنه متصل ورجاله ثقات. ومن طريق الطحاوى له عدة اسانيد ، اثنان منها صحيحة والثالث فيه أبوحذيفة النهدى (٣) وهو ضعيف سيء الحفظ .

*

(٤٠١/ ٩٤ق) (اثر ابن عمر فيما يحل للمحرم قبل طواف الزيارة) (*).

قال ابن عمر وغيره : هو محرم من النساء حتى يطوف .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى (٢) من طريق عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ، قال :

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٠ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٣٠٣ ، المناسك أثر رقم ٢٩٣٩ .

(٢) شرح معاني الآثار ٢/ ٢٣١ ، المناسك ، باب اللباس والطيب متى يحلان للمحرم ؟

(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط) .

اذا رمى الجمرة الكبرى فقد حل له ما حرم عليه الا النساء حتى يطوف

وقال الطحاوى عقبه : وقد روى عن ابن عمر ما يدل على هذا أيضا .

الحكم على الأثر :

في اسناده أبو صالح المصرى (١) ، وهوصدوق كثير الغلط وفيه غفلـــة .

*

(٤٠٢/ ٩٢ ر) (حديث جابر في السعى بين الصفا والمروة) (*) .

روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليـــه وسلم لما تصوبت قدماه في الوادى سعى حتى خرج منه .

تخريجـه :

أخرجه مسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تقدمت ترجمته في (١٦٢/ ٣٩ ق) .

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٨٨٨ ، الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليـــه وسلم .

(٣) ســنن أبي داود ٢/ ١٨٤ ، المناسك ، باب صفة حجة النبـــي صلى الله عليه وسلم .

(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٤٣ ، الحج ، موضع المشى وموضع الرمل .

(٥) ســنن ابن ماجه ٢/ ١٠٢٣ ، المناسك ، باب حجة رسول اللـه صلى الله عليه وسلم .

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد الباقر ،صدوق تقدم في (٢٧٠/ ٤٣ر) ٠

٢ - محمد بن علي بن الحسين ،ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ ط) ٠

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم ٠

غريب الحديث :

قوله تصوبت قدماه : أي انخفضت قدماه في الوادي ٠ (١)

*

(٤٠٣/ ٩٣ر) (حديث ابن عمر في الرمل بين الصفا والمروة) ٠ (*)

روى سفيان بن عيينة عن صدقة (عن الزهري) (٢) قال سئل ابن عمر : أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمل بين الصفا والمروة قال :كان في الناس فرملوا ولا أراهم فعلوا الا برمله ٠

تخريجه :

أخرجه النسائي (٣) قال أخبرنا محمد بن منصور (٤) ثنا سفيان ثنا صدقة بن يسار عن الزهري قال : سألوا ابن عمر هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بين الصفا والمروة ؟ فقال : كان في جماعة من الناس فرملوا فلا أراهم رملوا الا برمله ٠

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ،سورة البقرة آية ١٥٨ ٠

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٣/ ٥٧ ٠

(٢) في الأصل غير موجود والزيادة من سنن النسائي ٠

(٣) سنن النسائي ٥/ ٢٤٢ ،مناسك الحج ،حديث رقم ٢٩٧٨ ٠

(٤) محمد بن منصور بن ثابت بن خالد الخزاعي ،ثقة من العاشرة مات سنة ٢٥٢ هـ/ س (التهذيب ٩/ ٤٧١ ، ٤٧٢ ،التقريب ص ٥٠٨) ٠

بيان حال الرواة :

١ - سفيان بن عيينة ،ثقة تقدم في (١٢/١١ر) .

٢- صدقة بن يسار الجزرى ،نزيل مكة ،ثقة من الرابعة مات في أول خلافة بني العباس وكان ذلك سنة ١٣٢ هـ/م د س ق.[١]

٣ - الزهرى ،محمد بن مسلم ،ثقة تقدم في (٣/ ١ط) .

الحكم على سند الموءلف :

أورده الموءلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

من طريق النسائي رجاله ثقات واسناده متصل الا أن سماع الزهرى من ابن عمر مختلف فيه ، قال أحمد بن حنبل ويحى بن معين لم يسمع من ابن عمر شيئا ،وقال على بن المديني سمع الزهرى من ابن عمر حديثين.[٢]

*

(٤٠٤/٩٥ق) (أثر ابن عمر في الرمل بين الصفا والمروة).[*]

قال نافع : كان ابن عمر يسعى في بطن الوادى.

تخريجه :

أخرجه البخارى[٣] ومسلم[٤] من حديث نافع عن ابن عمر

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) التهذيب ٤/ ٤١٩ ،التقريب ص ٢٧٦.

(٢) انظر التهذيب ٩/ ٤٤٥-٤٥١ ،جامع التحصيل للعلائي ص ٢٦٩ ترجمة رقم (٧١٢).

(٣) صحيح البخارى ٢/ ١٦٣ ،الحج ،باب من طاف بالبيت اذا قدم مكة..

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٢٠ ،الحج ،باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة..

رضي الله عنهما قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الأول خبّ ثلاثاً ومشى أربعاً ،وكان يسعى ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة ،وكان ابن عمر يفعل ذلك . واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - نافع مولى ابن عمر ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٧/٧ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

غريب الأثر :

١ - قوله خب ثلاثا : أي رمل ثلاثا ،والخب : ضرب من العدو.(١)

٢ - قوله سعى ببطن المسيل : أي يسرع شديدا ببطن الوادي الذي بين الصفا والمروة ، قال ابن الأثير (٢) : السعي العدو وقد يكون مشيا ويكون عملا و تصرفا ويكون قصدا .

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٣/٢ ،صحيح مسلم بشرح النووي ٧/٩ .

(٢) المصدر نفسه ٣٧٠/٢ ،وانظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧/٩ ، الحج باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة .

(٤٠٥/ ٩٦ ق) (أثر عبد الله بن مسعود في السعي بين الصفا والمروة)[*].

روى مسروق أن عبد الله بن مسعود سعى في بطن الوادى .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(١)] باسنادين ، الأول من طريق شقيق بن سلمة[(٢)] عن عبد الله رضي الله عنه ، قال شقيق : كان عبد الله اذا سعى في بطن الوادى قال : رب اغفر وارحم انك أنت الأعز الأكرم.

والاسناد الثاني من طريق شقيق عن مسروق عن عبد الله بمثله .

بيان حال الرواة :

مسروق بن الأجدع بن مالك ، ثقة تقدم في (٣٠٨/ ٦٧ق) .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

وفي اسناده الثاني أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان[(٣)] وهو صدوق يخطئ وبقية رجاله ثقات ، لكن تابعه أبو معاوية شيبان النحوى[(٤)] في الاسناد الأول وهو ثقة ، فيرتقي الأثر بذلك الى درجة الحسن لغيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٦٩ ، الحج ، ما يقول الرجل في السعي .

(٢) أبو وائل شقيق بن سلمة ، ثقة تقدم في (٥٥/ ١٨ق) .

(٣) سليمان بن حيان الأزدى ، أبو خالد الأحمر ، الكوفي صدوق يخطئ من الثامنة ، مات سنة ١٩٠ هـ أو قبلها /ع (التهذيب ٤/ ١٨١ ، التقريب ص ٢٥٠) .

(٤) تقدمت ترجمته في (٩٦/ ٥٩ ر) .

(٤٠٦/٩٧ ق) (أثر ابن عباس في السعى بين الصفا والمروة) [*].

روى عطاء عن ابن عباس قال : من شاء يسعى بمسيل مكة ومن شاء لم يسع .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن جرير الطبرى [١] من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه كان يقرأ ﴿ أن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ الآية ، فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما .

٢ - وأورده الهيثمي [٢] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : فلا جناح عليه أن يطوف بهما منفلة فمن ترك فلا بأس ، وعزاه الى الطبراني في الأوسط .

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (١٠/٢١٧ ر) .

الحكم على الأثر :

١ - من طريق ابن جرير ، اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

٢ - ومن طريق الطبراني ، قال الهيثمي : فيه العباس بن الفضل [٣] ، وهو متروك .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٣٠ ، تفسير سورة البقرة آية ١٥٨ .

(٢) مجمع الزوائد ٣/ ٢٤٨ ، الحج ، باب ما جاء في السعي .

(٣) عباس بن الفضل بن عمرو الأنصارى ، نزيل الموصل وقاضيها ، متروك من التاسعة /ق (التقريب ص ٢٩٣ ، الجرح والتعديل ٦/ ٢١٢) .

(٤٠٧/ ٩٤ار) (حديث ابن عمر في السعى بين الصفا والمروة)(*) .

روى سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة وقال : إن مشيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وإن سعيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى .

تخريجه :

أخرجه النسائي (١) وابن خزيمة (٢) من حديث سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة فقال : ان أمشي فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وان أسعى فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى ، واللفظ للنسائي .

بيان حال الرواة :

سعيد بن جبير ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣٨/٢٧ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده من طريق النسائي صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) سنن النسائي ٥/ ٢٤٢ ، مناسك الحج ، المشي بينهما ، حديث رقم (٢٩٧٧) .

(٢) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٢٣٧ ، المناسك ، حديث ريم (٢٧٧٢) .

(٤٠٨/ ٩٥ر) (حديث ابن عباس في السعى بين الصفا والمروة)[*].

روى عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم (بالبيت)[(١)] وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته (فأتيت ابن عباس فقال : سعى النبي صلى الله عليه وسلم في بطن الوادى)[(٢)].

تخريجه :

أخرجه البخارى[(٣)] ومسلم[(٤)] والترمذى[(٥)] والنسائي[(٦)]، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته ، واللفظ للامام البخارى.

بيان حال الرواة :

١ - عمرو بن دينار ، ثقة ثبت تقدم في (٢٧/٣٨ ر).

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/١٠ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨.
(١) الزيادة من صحيح البخارى.
(٢) ما بين القوسين لم يخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائي.
(٣) صحيح البخارى ١٧١/٢ ، الحج ، باب ما جاء في السعى بين الصفا والمروة.
(٤) صحيح مسلم ٩٢٣/٢ ، الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة.
(٥) سنن الترمذى ٢١٧/٣ ، الحج ، حديث رقم (٨٦٣).
(٦) سنن النسائي ٢٤٢/٥ ، مناسك الحج ، حديث رقم (٢٩٧٩).

(٤٠٩/٩٨ق) (أثر ابن عباس في السعى بين الصفا والمروة) .(*)

وروى أبو الطفيل عن ابن عباس أن ابراهيم عليه السلام لما علم المناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسبقه ابراهيم -عليه السلام- .

تخريجه :

أخرجه أحمد(١) والطبراني(٢) من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما ،مطولا ،فقال أبو الطفيل ،قلت: ويزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى بين الصفا والمروة وان ذلك سنة ،قال : صدقوا : ان ابراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسابقه فسبقه ابراهيم .. واللفظ للامام أحمد .

بيان حال الرواة :

أبو الطفيل : هو عامر بن واثلة ،ولد عام أحد ، تقدم (٣٦/٦٤ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

قال الهيثمي عقبه : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.(٣)
ومن المتأخرين صححه محقق المسند -أحمد محمد شاكر-.(٤)

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١ ،البقرة آية ١٥٨ .
(١) المسند مع كنز العمال ٢٩٧/١ ،المسند بتحقيق احمد شاكر ٢٤٨/٤ ، حديث رقم (٢٧٠٧) .
(٢) المعجم الكبير ٣٢٧/١٠ ،حديث رقم (١٠٦٢٨) ما رواه أبو الطفيل عن ابن عباس .
(٣) مجمع الزوائد ٢٥٩/٣ ،الحج ،باب رمي الجمار.
(٤) انظر تعليق احمد شاكر بهامش (المسند ٢٤٧/٤ ، ٢٤٨) .

(١٠٤١٠/٩٦ر) (حديث ابن عباس في السعي بين الصفا والمروة على الدابة) (*)

ذكر أبو الطفيل أنه قال لابن عباس ان قومك يزعمون ان الطواف بين الصفا والمروة على الدابة سنة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك، فقال صدقوا وكذبوا انما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان لا يدفع عنه أحد وليست بسنة.

تخريجه :

أخرجه الامام مسلم (١) وأبو داود (٢) وأحمد (٣) والطبراني (٤) من حديث أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه : "... قال : قلت له : أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكبا، أسنة هي ؟ فان قومك يزعمون أنه سنة. قال : صدقوا وكذبوا. قال قلت : وما قولك : صدقوا وكذبوا ؟ قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس، يقولون : هذا محمد. هذا محمد حتى خرج العواتق من البيوت. قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُضْرَبُ الناسُ بين يديه، فلما كثر عليه ركب، والمشى والسعي أفضل. واللفظ للامام مسلم.

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١، سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح مسلم ٩٢١/٢، ٩٢٢، الحج، حديث رقم (١٢٦٤).

(٢) سنن أبي داود ١٧٧/٢، ١٧٨، المناسك، حديث رقم (١٨٨٥).

(٣) المسند ٢٩٧/١، مسند ابن عباس.

(٤) المعجم الكبير ٣٢٧/١٠، حديث رقم (١٠٦٢٨).

غريب الحديث :

قوله : حتى خرج العواتق : قال ابن الأثير [(١)] : العاتق : الشابةُ أول ما تدرك ،وقيل هي التي لم تبن من والديها ولم تُزوَّج ، وقد أدركت وشبت ،وتجمع على العُتَّق والعواتق .

*

(١١ ٤/٩٧ ر) (حديث أم سلمة في جواز طواف المريض راكبا)[(*)].

روى عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أنهاشكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أشتكي فقال : طوفي من وراء الناس وأنت راكبة .

تخريجه :

أخرجه البخارى [(٢)] ومسلم [(٣)] وأبو داود [(٤)] والنسائي [(٥)] وابن ماجه [(٦)] من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني اشتكي . فقال : طوفي من وراء الناس وانت راكبة ، فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ ب * الطور وكتاب مسطور * وهذا لفظ البخارى .

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١ ،سورة البقرة آية ١٥٨.

(١) النهاية في غريب الحديث ١٧٨/٣ ، ١٧٩.

(٢) صحيح البخارى ١٦٦/٢ ، ١٦٧ ،الحج ،باب المريض يطوف راكبا .

(٣) صحيح مسلم ٩٢٧/٢ ،الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره.

(٤) سنن أبي داود ١٧٧/٢ ،المناسك حديث رقم (١٨٨٢).

(٥) سنن النسائي ٢٢٣/٥ ،مناسك الحج ،حديث رقم (٢٩٢٥).

(٦) سنن ابن ماجه ٩٨٧/٢ ،المناسك ،حديث رقم (٢٩٦١).

بيان حال الرواة :

١ - عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة تقدم في (١/٢٤١/٢٣ ر) .

٢ - زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد ، المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة ٧٣هـ وحضر ابن عمر جنازتها قبل أن يحج ويموت بمكة / ع.[1]

٣ - أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله ، أم المؤمنين رضي الله عنها ، تقدمت في (٨/١/٧ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

*

(٤١٢/٩٩ ق) (أثر عائشة في السعي بين الصفا والمروة) .[*]

روى ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : ما منعني من الحج والعمرة الا السعي بين الصفا والمروة واني لأكره الركوب .

تخريجه :

لم أجده ، وأورده الامام النووي[2] بقوله : قال ابن المنذر وكره الركوب عائشة وعروة ...

بيان حال الرواة :

ابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله ، ثقة تقدم في (٨/١/٧ ر) .

الحكم على الأثر :

أورده الامام النووي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١٢٢/١ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) التقريب ص ٧٤٧ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٧٧/٨ ، باب صفة الحج ، فرع لو سعى راكبا جاز .

(٤١٣/ ١١٧ط) (أثر عروة بن الزبير في الطواف راكبا)(*) .

كان عروة اذا رآهم يطوفون على الدواب نهاهم فيتعللون بالمرض فيقول : خاب هؤلاء وخسروا .

تخريجه :

لم أجده ، وأورده الامام النووى(١) بقوله : قال ابن المنذر وكره الركوب عائشة وعروة وأحمد واسحاق .

بيان حال الرواة :

عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة تقدم في (٢٤١ / ٢٣ ر) .

الحكم على الأثر :

أورده الامام النووى معلقا .

*

(٤١٤ / ٩٨ ر) (حديث ابن عباس في استلام الركن بالمحجن)(*) .

روى عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء وقد اشتكى فطاف على بعير و معه محجن كلما مرَّ على الحجر استلمه فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود(٢) ، بنحوه ، من طريق يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٢ ، سورة البقرة آية ١٥٨ .

(١) المجموع شرح المهذب ٧٧/٨ ، باب صفة الحج ، فرع لو سعى راكبا جاز . .

(٢) سنن أبي داود ١٧٧/٢ ، المناسك ، باب الطواف الواجب ، حديث رقم (١٨٨١) .

٢ - وأخرجه البخارى [(١)] والترمذى [(٢)] والنسائي [(٣)] ،بنحوه من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما .

٣ - وأخرجه البخارى [(١)] ومسلم [(٤)] وابن ماجه [(٥)] والنسائي [(٣)] ، بنحوه ،من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة [(٦)] عن ابن عباس رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

يزيد بن أبي زياد الهاشمي ،مولاهم الكوفي ،ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن ،وكان شيعيا ،من الخامسة ،مات سنة ١٣٦/خت م ٤ [(٧)] ، وقال الذهبي [(٨)] : صدوق ردىء الحفظ لم يترك .

---

(١) صحيح البخارى ٢/١٦٢ ،الحج ،باب استلام الركن بالمحجن ، باب من أشار الى الركن اذا أتى عليه ،باب التكبير عند الركن .

(٢) سنن الترمذى ٣/٢١٨ ،الحج ،باب ما جاء في الطواف راكبا ، حديث رقم (٨٦٥) .

(٣) سنن النسائي ٥/٢٣٣ ،مناسك الحج ،استلام الركن والاشارة اليه حديث رقم ٢٩٥٤ ، ٢٩٥٥ .

(٤) صحيح مسلم ٢/٩٢٦ ،الحج ،باب جواز الطواف على بعير وغيره . .

(٥) سنن ابن ماجه ٢/٩٨٣ ،المناسك ،باب من استلم الركن بمحجنه حديث رقم (٢٩٤٨) .

(٦) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ،أبو عبد الله المدني ،ثقة فقيه ثبت ،من الثالثة ،مات سنة ٩٤ هـ وقيل سنة ٩٨ هـ وقيل غير ذلك / ع (تقريب ص ٣٧٢ ،تهذيب ٧/٢٣) .

(٧) تقريب ص ٦٠١ ،تهذيب ١١/٣٢٩ .

(٨) الكاشف ٣/٢٤٣ ، ترجمة رقم (٦٤١٧) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا ، بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

١ - الحديث من طريق يزيد بن أبي زياد ، إسناده ضعيف ، قال المنذرى عقب ذكر الحديث : في اسناده يزيد بن أبي زياد ولا يحتج به.(١)

٢ - ومن طريق خالد الحذاء(٢) صحيح ، لأن البخارى أخرجه .

٣ - ومن طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة صحيح ، لأنه متفق عليه .

غريب الحديث :

قوله : ومعه محجن : أى معه عصا معقفة الرأس ، والمحجن : العصا المعوجة .(٣)

---

(١) مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٢/٣٧٧ ، حديث رقم (١٨٠١) ، المناسك ، باب الطواف الواجب.

(٢) خالد بن مهران أبو المنازل بفتح الميم و قيل بضمها وكسر الزاى ، البصرى الحذاء بفتح المهملة و تشديد الذال المعجمة ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم و قيل لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو ، وهو ثقة يرسل من الخامسة ...ع/ (تهذيب ٣/١٢٠-١٢٢ ، تقريب ص ١٩١) .

(٣) انظر لسان العرب ١٣/١٠٨ ، مادة حجن .

(٥١٥/٤٩٩ر) (حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم). (*)

روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وذكر حج النبي صلى الله عليه وسلم وطوافه بالبيت الى قوله فاستلم الحجر بعد الركعتين ثم خرج الى الصفا حتى بدا له البيت فقال نبدأ بما بدأ الله به.

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) وأبو داود (٢) وابن ماجه (٣) والترمذى (٤) والنسائي (٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : "... ثم خرج من الباب الى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ (٦)، أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا فرقى عليه ..." واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

١ - جعفر بن محمد ، صدوق ، تقدم في (٢٧٠/٣٤٣ر).

٢ - محمد بن على بن الحسين ، ثقة تقدم في (١٦١/٣٤ط).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١٢٣/١ البقرة آية ١٥٨.

(١) صحيح مسلم ٨٨٨/٢ ، الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) سنن أبي داود ١٨٤/٢ ، المناسك ، باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

(٣) سنن ابن ماجه ١٠٢٣/٢ ، المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤) سنن الترمذى ٢١٦/٣ ، الحج ، باب ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة ، حديث رقم ٨٦٢).

(٥) سنن النسائي ٢٣٩/٥ ، مناسك الحج ، ذكر الصفا والمروة ، حديث ٢٩٦٩، ٢٩٧٠ ، ٢٩٧٤.

(٦) سورة البقرة الآية ١٥٨.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾

(٤١٦/١٠٠ق) (أثر أبي هريرة في النهي عن كتمان العلم)(*).

قال أبو هريرة : لولا آية في كتاب الله عز وجل ماحدثتكم ، ثم تلا ﴿إن الذين يكتمون ما انزلنا من البينٰت والهدى﴾ .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه (١) من قول أبي هريرة رضي الله عنه يقول : والله ! لولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه (يعني النبي صلى الله عليه وسلم) شيئا أبدا ، لولا قول الله : ﴿ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب﴾ الى آخر الايتين - سورة البقرة آية ١٧٤ - ١٧٥.

٢ - وأخرجه الحاكم (٢) من قول أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه قال :

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ، سورة البقرة آية ١٥٩ - ١٦٠.

(١) سنن ابن ماجه ١/ ٩٧ ، المقدمة ، باب من سئل عن علم فكتمه ، حديث رقم (٢٦٢) . ينظر صحيح البخارى ١/ ٣٧ باب حفظ العلم .

(٢) المستدرك ٢/ ٢٧١ ، كتاب التفسير .

لولا آية من كتاب الله ما أخبرت أحدا شيئا ، قيل وما هي يا أبا هريرة ؟
قال آية : * ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من
بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
الا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا * .

الحكم على الأثر :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ،
وأقره الذهبي .

*

(٤١٧/١٨١١ ط) (أثر قتادة في النهي عن كتمان العلم) .[*]

وقال شعبة عن قتادة في قوله تعالى :

* وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ *[(١)] الآية .

فهذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم فمن علم علما فليعلمه و اياكم وكتمان
العلم فان كتمانه هلكة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[(٢)] ، قال ثنا بشر[(٣)] ثنا يزيد[(٤)] ثنا سعيد[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ، البقرة آية ١٥٩ .
(١) سورة آل عمران آية ١٨٧ .
(٢) تفسير الطبرى ٤/ ١٣٥ ، آل عمران آية ١٨٧ .
(٣) بشر بن معاذ تقدمت ترجمته في (١١١/٦ ط) .
(٤) يزيد بن زريع ، بتقديم الزاى مصغر ، البصرى ، أبو معاوية ثقة ثبت من الثامنة ، مات سنة ١٨٢ هـ/ع (تهذيب ١١/ ٣٢٥ ، تقريب ص ٦٠١) .
(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكرى مولاهم ، أبو النضر البصرى ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة . مات سنة ١٥٦ هـ وقيل ١٥٧ هـ/ع (تقريب ص ٢٣٩) .

عن قتادة ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم الآية﴾ هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم فمن علم شيئا فليُعَلِّمه واياكم وكتمان العلم فان كتمان العلم هلكه ...

بيان حال الرواة :

١ - شعبة بن الحجاج ،ثقة حافظ ،تقدم في (٥/١٤ر).

٢ - قتادة بن دعامة ،ثقة ثبت ،تقدم في (٩/٨ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ،من طريق شعبة عن قتادة.

الحكم على الاثر :

اسناده حسن ،ففيه بشر بن معاذ وهو صدوق وبقية رجاله ثقات.

*

(٤١٨/٢٠٠ر) (حديث أبي هريرة في كراهية كتمان العلم).(*)

روى حجاج عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(من كتم علما يعلمه جاء يوم القيامه ملجماً بلجام من نار).

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (١) بمثله من طريق الحجاج بن أرطأه عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ،البقرة آية ١٥٩ .

(١) المسند ٢/٩٩ ،٥٠٨٤ ،٣٥٣ ،٤٩٥ ،مسند أبي هريرة.

٢ - وأخرجه أحمد [١] وأبو داود [٢] وابن ماجه [٣] والترمذى [٤] وابن حبان [٥] ،بنحوه ،من طريق على بن الحكم [٦] عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - حجاج بن أرطأة ،صدوق كثير الخطأ ،تقدم في (٧٧/١٠ط) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة ،تقدم في (١٠/٢١٧ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى عقب ذكر الحديث : هذا حديث حسن [٤] ،وحسنه المنذرى أيضا [٧] .

---

(١) المسند ٢/٤٩٩ ، ٥٠٨ ، ٣٥٣ ، ٤٩٥ ،مسند أبي هريرة .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٣٢١ ،العلم ،باب كراهية منع العلم ،حديث رقم ٣٦٥٨ .

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ٩٦ ،المقدمة ،باب من سئل عن علم فكتمه حديث رقم ٢٦١ .

(٤) سنن الترمذى ٥/ ٢٩ ،العلم ،باب ما جاء في كتمان العلم ،حديث رقم ٢٦٤٩ .

(٥) صحيح ابن حبان ١/ ١٥٤ ،كتاب العلم حديث ٩٥ .

(٦) علي بن الحكم البُنَاني ،بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة ،أبو الحكم البصرى ،ثقة ضعفه الأزدى بلا حجة من الخامسة ،مات سنة ١٣١هـ/خ ٤ (تقريب ص ٤٠٠) .

(٧) مختصر سنن أبي داود ٥/ ٢٥١ ، ٢٥٢ ،باب كراهية منع العلم، حديث رقم ٣٥٠١ .

بيان غريب الحديث :

ملْجماً بلجام من نار : قال الخطابي / الممسك عن الكلام ممثل بمن ألجم نفسه . كما يقال : التقى ملّجَم. والمعنى أن الملْجم لسانه عن قول الحق والاخبار عن العلم والاظهار له ، يعاقب في الآخرة بلجام من نار.(١)

*

(١٩١٤/١٠١ق) (أثر ابن عباس في بيان سبب نزول قوله تعالى : ﴿ واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ﴾).(*)

روى عن ابن عباس أن الآية نزلت في شأن اليهود حين كتموا ما في كتبهم من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تخريجه :

أخرجه البخاري(٢) من قول ابن عباس رضي الله عنهما ،وفيه قال ابن عباس : ومالكم ولهذه انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه وأخبروه بغيره فأروه ان قد استَحْمدوا اليه بما أخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما أُوتوا من كتمانهم ،ثم قرأ ابن عباس : ﴿ واذ أخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب - كذلك حتى قوله - يفرحون بما أوتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ﴾.(٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٤ ،سورة البقرة آية ١٥٩.

(١) معالم السنن للخطابي بذيل مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٥/ ٢٥١ وانظر(النهاية لابن الاثير ٤/ ٢٣٤).

(٢) صحيح البخارى ٥/ ١٧٤ ، تفسير سورة آل عمران باب (لاتحسبن الذين يفرحون).

(٣) سورة آل عمران الآية ١٨٧، ١٨٨.

الحكم على الأثر :

الأثر صحيح ،لأن الامام البخارى أخرجه .

*

(٤٢٠/ ٢٠١ر) (حديث في مقاتلة من ترك الاسلام) (*).

روى أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : اني اعطيت قومي مائة شاة على أن يسلموا ،فقال صلى الله عليه وسلم : المائة شاة رد عليك وان تركوا الاسلام قاتلناهم .

تخريجه :

لم أقف عليه .

*

ما ورد عنه من آثار في قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ

(٤٢١/ ١٩ط) (أثر أبي العالية في بيان قوله تعالى : * ان الذين كفروا وماتوا ... *) (**).

روى عن أبي العالية أن مراد الآية أن الناس يلعنونه يوم القيامة

(*) أحكام القرآن ١/ ١٢٥ ،سورة البقرة آية ١٥٩.

(**) أحكام القرآن ١/ ١٢٥ ،سورة البقرة آية ١٦١.

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(١)] ، قال حدثت عن عمار [(٢)] ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه [(٣)] عن الربيع [(٤)] عن أبي العالية [(٥)] أن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ثم الملائكة ثم يلعنه الناس أجمعون.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ، بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

في اسناده عبد الله بن أبي جعفر الرازى ، وهو صدوق يخطيء وفيه أيضا ، أبو جعفر الرازى ، وهو صدوق سيء الحفظ ز وفيه راو لم يسم.

----

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٣٥ ، سورة البقرة آية ١٦١.

(٢) عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التمار ، أبو الفضل أو أبو اسماعيل ثقة من صغار العاشرة مات سنة ٢٦٠هـ/ س ق . (تهذيب ٧/ ٣٩٩ ، تقريب ص ٤٠٧).

(٣) عبد الله بن أبي جعفر الرازى ، وأبيه ، تقدمت ترجمتهما في (١٠٨/ ١٤ط).

(٤) الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ، تقدم في (١٠٨/ ١٤ط).

(٥) أبو العالية الرياحي هو رفيع بن مهران ، ثقة تقدم في (١٣٠/ ٢٤ط).

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ

(٢٢ ٤/ ١٠٢ ق) (أثر ابن عباس في اباحة ركوب البحر)[*].

روى عن ابن عباس أنه قال : لا يركب أحد البحر الا غازيا أوحاجا أو معتمرا .

تخريجه :

لم أجده باللفظ المذكور وقريب منه ما أخرجه عبد الرزاق[١] من طريق ابن عمر رضي الله عنهما ،أنه كان يكره ركوب البحر الا لثلاث : غاز أوحاج أومعتمرا .

وأخرجه ابن أبي شيبة[٢] عن عكرمة قال خرج ابن عباس غازيا في البحر وانا معه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ،سورة البقرة آية ١٦٤.

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٣٨٤ ،الجهاد ،باب الغزو في البحر ، أثر رقم (٩٦٢٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٥ ،الجهاد .

الحكم على الأثر :

أ - من طريق ابن عباس كما أورده المؤلف لم أقف عليه .

ب - ومن طريق ابن عمر في اسناده ليث بن أبي سليم (١) وهو صدوق اختلط ، وبقية رجاله ثقات وقد أورده الهيثمي من حديث ابن عمر مرفوعا وقال عقبه : رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقات . (٢)

جـ - من طريق ابن أبي شيبة عن عكرمة ، ورجاله ثقات .

*

(٤٢٣/٣٠٣ ق) (أثر عمر بن الخطاب في منع الغزو في البحر) (*).

قال أبو بكر الرازى : وقد كان عمر بن الخطاب منع الغزو في البحر ، اشفاقا على المسلمين .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (٣) عن معمر (٤) عن الزهري (٥) عن ابن المسيب (٦) - أو غيره - قال : كان عمر يكره أن يحمل المسلمين غزاة في البحر .

---

(١) تقدمت ترجمته في (٢٥/٣ ط).

(٢) مجمع الزوائد ٢٨٢/٥ ، باب الجهاد في البحر.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢٨٣/٥ ، الجهاد ، أثر رقم (٩٦٢٣).

(٤) تقدم بيان حاله في (٣/ ١ط).

(٥) تقدم في (٣/ ١ط).

(٦) تقدم في (١٣٩/ ٧٨ ر).

٢ - وأخرجه [(١)] أيضا من طريق سعيد بن المسيب قال : بعث عمر ابن الخطاب علقمة بن مجزر في أناس الى الحبشة فاصيبوا في البحر ،فحلف عمر بالله لا يحمل فيها أبداً .

الحكم على الأثر :

اسناده الأول رجاله ثقات .

والاسناد الثاني أيضا رجاله ثقات ما عدا ابراهيم بن محمد شيخ عبد الرزاق لم أقف على ترجمته .

*

(٢٠٢/٤/٢٤ر) (حديث عبد الله بن عمرو في ركوب البحر) [(*)] .

قال أبو بكر الرازى حدثنا محمد بن بكر البصرى ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن مُطَرِّف عن بشر أبي عبد الله عن بشير ابن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يركب البحر الا حاج أو معتمر أو غاز في سبيل الله فان تحت البحر نارا و تحت النار بحرا .

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(٢)] بمثله والبيهقي [(٣)] بنحوه من حديث بشير ابن مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ،سورة البقرة آية ١٦٤ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٨٤ ،الجهاد ،أثر رقم ٩٦٢٥ .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٦ ،الجهاد ،باب في ركوب البحر في الغزو ، حديث رقم (٢٤٨٩) .

(٣) السنن الكبرى ٤/ ٣٣٤ ، الحج ،باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزو .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ،ثقة ،تقدم في (١٣/٢/١٢ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ،ثقة حافظ تقدم في (١٣/٢/١٢ر) .

٣ - سعيد بن منصور بن شعبة ،ثقة تقدم في (٥٠/٨ط) .

٤ - اسماعيل بن زكريا بن مرة الخُلْقَاني (١) صدوق يخطيء قليلا من الثامنة ،وقال عنه الذهبي : صدوق اختلف قول ابن معين فيه توفي سنة ١٧٣ هـ/ع . (٢)

٥ - مُطَرِّف (٣) بن طريف الكوفي ،أبو بكر أو ابو عبد الرحمن ،ثقة فاضل ، من صغار السادسة /ع. (٣)

٦ - بشر الكندى ،أبو عبد الله مجهول ،من الثامنة /د . (٤)

٧ - بشير بن مسلم الكندى ،أبو عبد الله الكوفي ،مجهول من الثالثة/د . (٥)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه بشر الكندى وبشير بن مسلم ،وهما مجهولان .

---

(١) الخلقاني : بضم الخاء وسكون اللام وفتح القاف وفي آخرها نون ،هذه النسبة الى بيع الخلق من الثياب وغيرها . (اللباب ١/٤٥٦) .

(٢) الكاشف ٧٣/١ ، ترجمة رقم (٣٧٨) ،والتقريب ص١٠٧ ، التهذيب ٢٩٧/١) .

(٣) مطرف : بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة (التقريب ص ٥٣٤) .

(٤) التقريب ص ١٢٤ ،الكاشف ١٠٤/١ ، ترجمة رقم (٦٠٦) .

(٥) التقريب ص ١٢٥ ،التاريخ الكبير ١٠٤/٢ .

الحكم على الحديث :

١ - قال الامام البخارى عقب ذكر الحديث في ترجمة بشير بن مسلم : ولم يصح حديثه.(١)

٢ - وقال المنذرى : في هذا الحديث اضطراب ،روى عن بشير هكذا ، وروى عنه أنه بلغه عن عبد الله بن عمرو ،وروى عنه عن رجل عن عبد الله بن عمرو ،و قيل غير ذلك.(٢)

٣ - وقال ابن حجر : قال أبو داود : رواته مجهولون ،وقال الخطابي : ضعفوا اسناده ،وقال البخارى : ليس هذا الحديث بصحيح.(٣)

*

(٤٢٥/ ٢٠٣ر) (حديث أم حرام في اباحة ركوب البحر).(*)

قال أبو بكر الرازى ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان ابن داود العتكي ثنا حماد بن زيد عن يحى بن سعيد عن محمد بن يحى عن أنس بن مالك قال حدثتني أمُّ حَرَامٍ بنتِ مِلْحَان أخت أم سليم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عندهم فاستيقظ وهو يضحك قالت فقلت يا رسول الله : وما أضحكك ؟ قال : رأيت قوما ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك على الأسرة ، قالت : قلت يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم ،قال : فإنك منهم . قالت : ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ،قالت:

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ،سورة البقرة آية ١٦٤.

(١) التاريخ الكبير ٢/ ١٠٥.

(٢) مختصر سنن أبي داود ٣/ ٣٥٩ ، حديث رقم (٢٣٧٩).

(٣) تلخيص الحبير ٢/ ٢٢١ ،الحج ،حديث رقم (٩٥٥).

فقلت يا رسول الله : ما أضحكك ؟ فقال مثل مقالته ، قلت يا رسول الله أدع الله ان يجعلني منهم ، قال : أنت من الأولين ، قال : فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه فلما رجع قربت لها بغلة لتركبها فصرعتها فاندقت عنقها فماتت .

تخريجه :

أخرجه البخارى (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والترمذى (٤) وابن ماجه (٥) ، بنحوه من حديث أم حرام رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر وأبو داود السجستاني ، تقدم بيان حالهما في (٢/١٣/٢ر) .

٢ - سليمان بن داود العتكي ، أبو الربيع الزهراني ثقة تقدم في (١٤٤/٨٠ ر) .

٣ - حماد بن زيد بن درهم ، ثقة ثبت ، تقدم في (٥٠/٨ ط) .

٤ - يحى بن سعيد بن قيس الأنصارى ، ثقة ثبت ، تقدم في (١٤٣/٧٩ر) .

---

(١) صحيح البخارى ٣/ ٢٠١ ، ٢٠٣ ، الجهاد والسير ، باب الدعاء بالجهاد ، باب فضل من يصرع في سبيل الله .
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٥١٨ ، ١٥١٩ ، الامارة ، باب فضل الغزو في البحر .
(٣) سنن أبي داود ٣/ ٦ ، الجهاد ، باب فضل الغزو في البحر .
(٤) سنن الترمذى ٤/ ١٧٨ ، فضائل الجهاد ، باب ما جاء في غزو البحر .
(٥) سنن ابن ماجه ٢/ ٩٢٧ ، الجهاد ، باب فضل غزو البحر .

٥ - محمد بن يحى بن حبان بن منقذ الأنصارى ، المدني ، ثقة فقيه من الرابعة مات سنة ١٢١ هـ ./ع. (١)

٦ - أنس بن مالك ، صحابي جليل تقدم في (٢٩/٢٢ر).

٧ - أم حَرَام بنت مِلْحَان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية ، خالة أنس صحابية مشهورة ماتت في خلافة عثمان بن عفان رضي اللـه عنه ./خ . (٢)

٨ - أم سليم بنت مِلْحَان بن خالد ، والدة أنس ، اشتهرت بكنيتها من الصحابيات الفاضلات ماتت في خلافة عثمان ./خ م د ت س . (٣)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح .

غريب الحديث :

قوله : فصرعتها ، أى سقطت عن ظهرها . (٤)

----

(١) التقريب ص ٥١٢ .

(٢) التقريب ص ٧٥٥ .

(٣) المصدر نفسه ص ٧٥٧ .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٤ .

(٤٢٦/ ٢٠٤ ر) (حديث أمّ حَرَام في فضل الغزو في البحر) (*) .

حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود وحدثنا عبد الوهاب ابن عبد الرحيم الجوبرى (١) الدمشقي قال حدثنا مروان قال أخبرنا هلال ابن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد عن أمّ حَرَام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (المائد في البحر الذى يصيبه القيء له أجر شهيد والغرِق له أجر شهيدين) .

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (٢) والبيهقي (٣) ، بمثله من حديث أم حرام رضي الله عنها .

٢ - وأخرجه الحميدى (٤) ، بنحوه من حديث أم حرام رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الوهاب بن عبد الرحيم بن عبد الوهاب الاشجعي ، أبو عبد الله الدمشقي الجوبرى ، صدوق من العاشرة مات سنة تسع واربعين ومائتين وقيل في التي بعدها / د . (٥)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣١ ، سورة البقرة آية ١٦٤ .

(١) الجوبرى / بفتح الجيم والموحدة بينهما واو ساكنة ، نسبة الى قرية من قرى غوطة دمشق يقال لها جوبر + (اللباب ١/ ٣٠٣) .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٧ الجهاد ، باب فضل الغزو في البحر ، حديث رقم ٢٤٩٣ .

(٣) السنن الكبرى ٤/ ٣٣٥ ، الحج ، باب ركوب البحر .

(٤) مسند الحميدى ١/ ١٦٩ ، أحاديث أم حرام ، حديث رقم ٣٤٩ .

(٥) التقريب ص ٣٦٨ ، التهذيب ٦/ ٤٤٩ .

٢ - مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزارى أبو عبدالله الكوفي نزيل مكة ودمشق ،ثقة حافظ ،وكان يدلس أسماء الشيوخ من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة /ع.(١)

٣ - هلال بن ميمون الرطي ،نزيل الكوفة ،صدوق من السادسة / د س .(٢)

٤ - يعلى بن شداد بن أوس الأنصارى ،أبو ثابت المدني ،صدوق ، نزل الشام، من الثالثة ،قال الذهبي : وثق ./د ق .(٣)

٥ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم في (٢/١٣ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ،الا عبد الوهاب وهلال ، فهما صدوقان .

الحكم على الحديث :

١ - حسنه البغوى (٤) بذكره في مصابيح السنة ضمن الأحاديث الحسان .

٢ - وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٥) و من المتأخرين حسنه الألباني .(٦)

---

(١) التقريب ٥٢٦،التهذيب ١/ ٩٦ - ٩٨.

(٢) التقريب ص ٥٧٦.

(٣) التقريب ص ٦٠٩ ،الكاشف ٢٥٨/٣ ، ترجمة رقم ٦٥٣٠.

(٤) مصابيح السنة ٣/ ٥١ ،الجهاد ،حديث ٢٩٠٤ - قلت : ذكره ضمن الأحاديث الحسان .

(٥) الجامع الصغير ٢/ ١٨٤ (انظر فيض القدير ٦/ ٢٤٩ ،حديث ٩١٣١).

(٦) انظر (ارواء الغليل ٥/ ١٦ الجهاد ،حديث ١١٩٤ ،صحيح الجامع الصغير ٦/ ٣ حديث ٦٥١٨ ،مشكاة المصابيح ١١٢٨/٢ ، الجهاد حديث ٣٨٣٩)- بالهامش بتحقيق الألباني - .

٣ - وقال المنذرى عقب ذكر الحديث : في إسناده هلال بن ميمون الرملي قال ابن معين ثقة وقال أبو حاتم الرازى ليس بالقوى يكتب حديثه .(١)

غريب الحديث :

المائد في البحر / هو الذى يُدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج ،يقال : ماد الرجل ، يميد اذا مال ،وغصن ميّاد ، اذا كان يتثنى ويتأوّد من لينه ..(٢)

---

(١) مختصر سنن أبي داود ٣/ ٣٦١ حديث رقم ٢٣٨٣.

(٢) معالم السنن للخطابي ،بذيل مختصر السنن ٣/ ٣٦٠ ،حديث رقم ٢٣٨٣.

ما ورد عنه من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ

(٤٢٧/ ٢٠٥ر) (حديث ابن عمر في الأطعمة) (*).

روى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالجراد والسمك وأما الدمان فالطحال والكبد ".

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ - ١٧٦.

تخريجه :

١ - أخرجه ابن ماجه [١] والشافعي [٢] وأحمد [٣] والدارقطني [٤] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أحلت لكم ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحال " واللفظ لابن ماجه .

٢ - وأخرجه البيهقي [٥] بنحوه من قول ابن عمر رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوى ، مولاهم ، ضعيف من الثامنة ، مات سنة ١٨٢ هـ / ت ق . [٦]

٢ - زيد بن أسلم العدوى ، ثقة ، تقدم في (٩٧/١٧٧ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم ، وفيه عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف .

---

(١) سنن ابن ماجه ١١٠٢/٢ ، الأطعمة ، حديث رقم (٣٣١٤) .

(٢) مسند الشافعي ١٧٣/٢ ، الصيد والذبائح ، حديث رقم (٦٠٧) .

(٣) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٧٩/٨ - ٨١ ، مسند ابن عمر ، المسند مع كنز العمال ٩٧/٢ .

(٤) سنن الدارقطني ٢٧٢/٤ ، الصيد والذبائح .

(٥) السنن الكبرى ٢٥٤/١ ، الطهارة ، باب الحوت يموت في الماء والجراد .

(٦) التقريب ص ٣٤٠ ، الكاشف ١٤٦/٢ ، ترجمة رقم (٣٢٣٧) .

الحكم على الحديث :

١ - قال ابن حجر : نعم الرواية الموقوفة التي صححها أبو حاتم وغيره هي في حكم المرفوع ،لأن قول الصحابي : أحل لنا وحرم علينا كذا ،مثل قوله : أمرنا بكذا ونهينا عن كذا فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع .[(١)]

٢ - وصححه البيهقي من قول ابن عمر ،قال : هذا اسناد صحيح وهو في معنى المسند .[(٢)]

٣ - ومن المتأخرين صححه أحمد محمد شاكر [(٣)] -في تحقيق المسند - والألباني في ارواء الغليل .[(٤)]

*

(٢٠٦/٤٢٨ ر) (حديث جابر في صيد البحر) .[(*)]

روى عمرو بن دينار عن جابر في قصة جيش الخبط (أن البحر القى اليهم حوتا فأكلوا منه نصف شهر ثم لما رجعوا أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم منه شيء تطعموني) .

(*) أحكام القرآن ١٣٢/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تلخيص الحبير ٢٦/١ ،حديث رقم (١١) باب بيان النجاسات والماء النجس .

(٢) السنن الكبرى ٢٥٤/١ ،الطهارة ،باب الحوت يموت في الماء والجراد .

(٣) المسند بتحقيق أحمد محمد شاكر ٧٩/٨ - ٨١ ،مسند ابن عمر ، المسند مع كنز العمال ٩٧/٢ .

(٤) ارواء الغليل ١٦٤/٨ ، حديث رقم (٢٥٢٦) ،الزكاة .

تخريج الحديث :

أخرجه البخارى [١] ومسلم [٢] وأبو داود [٣] والنسائي [٤] ،
من حديث جابر رضي الله عنه وفيه : " ... فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له ، فقال : هو رزق أخرجه الله لكم ، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا ؟ قال : فأرسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله " واللفظ للامام مسلم.

بيان حال الرواة :

عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٦/٣٦ ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

غريب الحديث :

الخبْط / ضرْبُ الشجر بالعصا ليتناثر ورقها ،واسم الورق الساقط خَبَط بالتحريك ،و منه حديث أبي عبيدة " خرج في سرية الى أرض جهينة فاصابهم جوع فأكلوا الخَبَط ، فسموا جيش الخبط ". [٥]

---

(١) صحيح البخارى ٦/٢٢٣ ،الصيد والذبائح ،باب قول الله تعالى ﴿ احل لكم صيد البحر).

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٥٣٥ ،الصيد والذبائح . باب اباحة ميتات البحر .

(٣) سنن ابن داود ٣/ ٣٦٤ ،الاطعمة باب في دواب البحر ، حديث ٣٨٤٠.

(٤) سنن النسائي ٧/٢٠٧ ،الصيد والذبائح ،ميتة البحر.

(٥) النهاية لابن الاثير ٢/٧ .

(٢٠٧/٤٢٩ ر) (حديث أبي هريرة في ماء البحر).[*]

عن صفوان بن سليم الزرقي عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي برده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(١)] والترمذى [(٢)] والنسائي [(٣)] وابن ماجه [(٤)]، وغيرهم [(٥)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه و فيه يقول : سأل رجل

(*) أحكام القرآن ١٣٢/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ٢١/١ ،الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ،حديث رقم (٨٣).

(٢) سنن الترمذى ١٠٠/١-١٠٢ ،الطهارة ،باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور .

(٣) سنن النسائي ٥٠/١، ١٧٦ ،حديث رقم (٥٩ ، ٣٣٢) ، ٢٠٧/٧، حديث (٤٣٥٠) .

(٤) سنن ابن ماجه ١٣٦/١ ، ١٠٨١/٢ ،الطهارة ،الصيد .

(٥) انظر (الموطأ ٢٢/١ الطهارة ،مسند الشافعي ٢٣/١ ،الطهارة، مسند أحمد ٢٣٧/٢ ،سنن الدارمي ١٨٥/١ ،الوضوء من ماء البحر، صحيح ابن خزيمة ٥٩/١ ،الوضوء ،صحيح ابن حبان ٣٣٧/٧ ،حديث رقم ٥٢٣٤ ،سنن الدارقطني ٣٤/١-٣٧ الطهارة ،المستدرك ١٤٠/١ -١٤٣ الطهارة ،السنن الكبرى ٣/١ ، ٤ ، ٢٥٤ ،الطهارة ، ٢٥٢/٩ - ٢٥٦ الصيد).

النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، انا نركب البحر و نحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - صفوان بن سليم المدني ، أبو عبدالله الزهري ، مولاهم ، ثقة مفت عابد ، رمي بالقدر ، من الرابعة مات سنة ١٣٢ هـ وله ٧٢ سنة/ع.(١)

٢ - سعيد بن سلمة المخزومي من آل ابن الأزرق ، وثقه النسائي ، من السادسة / ٤.(٢)

٣ - المغيرة بن أبي بردة ويقال ابن عبدالله بن أبي بردة ، وقلبه بعضهم ، وثقه النسائي ، وقد ولي إمرة الغزو بالمغرب من الثالثة ، مات بعد المائة ./ ٤.(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا وقال : سعيد بن سلمة مجهول غير معروف بالثبت ...

---

(١) التهذيب ٤/ ٤٢٥ ، التقريب ص ٢٧٦ ، تهذيب الكمال للمزي ١٣/ ١٨٤ ، ترجمة (٢٨٨٢).

(٢) التقريب ص ٢٣٧ ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ١٠/ ٤٨٠ ترجمة رقم (٢٢٨٩).

(٣) التقريب ص ٥٤٢ ، الكاشف ٣/ ١٤٧ ، ترجمة رقم (٥٦٨٢).

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو بكر الرازي (١) : ... ومثل هذا الاختلاف في السند يوجب اضطراب الحديث .. قلت : في قوله نظر ، ومردود بما قرره أئمة النقد في حكم الحديث .

٢ - قال الترمذي (٢) : هذا حديث حسن صحيح ، وقال في العلل المفرد (٢) : سألت محمدا (٣) عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق ، أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجل (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : انا نركب البحر .... الحديث .

فقال : هو حديث صحيح .

٣ - وقال البغوي (٥) : هذا حديث حسن صحيح .

٤ - وقال زين الدين العراقي (٦) : هو حديث صحيح صححه جماعة (٧).

---

(١) أحكام القرآن ١/١٣٢ .

(٢) سنن الترمذي ١/١٠١ ، علل الترمذي الكبير ١/١٣٥ ، ١٣٦ ، (٢٣) في ماء البحر انه طهور .

(٣) هو الامام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري توفي سنة ٢٥٦هـ .

(٤) هو عبد الله المدلجي (انظر علل الترمذي ١/١٣٦) .

(٥) شرح السنة ٢/٥٦ حديث رقم ٢٨١ .

(٦) طرح التثريب في شرح التقريب ٦/١١ ، الأطعمة .

(٧) انظر (المستدرك ١/١٤٠ - ١٤٣ الطهارة ، السنن الكبرى ١/٣ ، ٤ الطهارة ، نصب الراية ١/٩٦ ، ٩٧ ، الطهارات ، تلخيص الحبير ١/٩ - ١٢) .

(٤٣٠/٢٠٨ ر)(حديث ابن عباس في ماء البحر)(*).

روى (عن)(١) زياد بن عبدالله البَكَّائي ثنا سليمان الأعمش ثنا أصحابنا عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر : " ذكي صيده طهور ماؤه " .

تخريجه :

أورده الكياالهراسي في أحكامه (٢) بمثله وعزاه الى أبي بكر الرازى.

بيان حال الرواة :

١ - زياد بن عبدالله بن الطفيل العامرى البكائي (٣) ،أبو محمد الكوفي ، صدوق ثبت في المغازى وفي حديثه عن غير ابن اسحاق لين ولم يثبت أن وكيعا كذبه وله في البخارى موضع واحد متابعة ، من الثامنة مات سنة ١٨٣هـ/خ م ت ق (٤).

٢ - سليمان بن مهران ،ثقة حافظ ،تقدم في (٢٣/٧٣ق).

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) في الأصل (ابن) والسياق يقتضي ما أثبته.

(٢) أحكام القرآن للامام عماد الدين المعروف بالكياالهراسي ٣٣/١، سورة البقرة آية١٧٣.

(٣) البكائي : بفتح الباء الموحدة و تشديد الكاف وفي آخرها الياء المثناة من تحت ، هذه النسبة الى البَكّاء وهو ربيعة بن عامر ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة (اللباب ١٦٨/١).

(٤) التهذيب ٣٧٥/٣ ،التقريب ص ٢٢٠ ،الكاشف ٢٦٠/١.

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

أورده الكيا الهراسي معلقا وضعفه المؤلف بقوله : وهذا أضعف عند أهل النقل من الأول ، قلت : يعني حديث المغيرة بن أبي برده عن أبي هريرة رضي الله عنه ،وفي حكمه /نظر يعلم مما تقدم في حكم أئمة النقد على حديث المغيرة على الحديث ،ولقد تلقوه بالقبول . قال عنه الترمذى : وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.(١)

*

(٤٣١/٢٠٩ر) (حديث ابن الفراسي في ماء البحر).(*)

قال أبو بكر الرازى : وقد روى فيه حديث آخر وهو ما رواه يحى ابن أيوب عن جعفر بن ربيعة وعمرو بن الحارث عن بكر بن سواده عن أبي معاويه (المصرى)(٢) مسلم بن مخشى المدلجي عن الفراسى ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر : هو الطهور ماؤه الحل ميتته .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر (الحديث رقم ٤٢٩ / ٢٠٧ر ،سنن الترمذى ١٠١/١ ، حديث رقم ٦٩).

(٢) في الأصل (العلوى عن) والتصحيح من التهذيب . ١٣٧/١٠ ، ترجمة مسلم بن مخشى .

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه [(١)] من حديث ابن الفراسي قال : كنت أصيد وكانت لي قربة أجعل فيها ماء ، وإني توضأت بماء البحر ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته ".

بيان حال الرواة :

١ - يحي بن أيوب الغافقي ، أبو العباس المصرى ، صدوق ربما أخطأ ، من السابعة مات سنة ١٦٨هـ/ع. [(٢)]

٢ - جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنه الكندى ، ثقة من الخامسة ، مات سنة ١٣٦هـ/ع . [(٣)]

٣ - عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصارى مولاهم المصرى ، ثقة فقيه حافظ ، من السابعة مات قديما قبل الخمسين ومائة / ع. [(٤)]

٤ - بكر بن سوادة ثقة ، تقدم في (٧٨/٣٥٧ ق).

٥ - مسلم بن مخشى ، أبو معاوية المصرى ، مقبول من الثالثة / س ق. [(٥)]

---

(١) سنن ابن ماجه ١٣٦/١ ، الطهارة ، حديث رقم ٣٨٧.

(٢) التهذيب ١٨٦/١١ ، التقريب ص ٥٨٨.

(٣) التهذيب ٩٠/٢ ، التقريب ص ١٤٠.

(٤) التهذيب ١٤/٨ ، التقريب ص ٤١٩.

(٥) التقريب ص ٥٣٠ ، التهذيب ١٣٧/١٠ ، (مخشى : بفتح الميم وسكون الخاء وبعدها شين معجمة ، اللباب ١٨٠/٣).

٦ - الفراسي : قال ابن حجر ابن الفراسي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل : عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يعرف اسمه / د س ق .(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو بكر الرازي : وهذا أيضا مما لا يحتج به لجهالة راويه .

٢ - وقال الترمذي(٢) : سألت محمدا عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر ، فقال : هو مرسل ، ابن الفراسي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، والفراسي له صحبة .

٣ - وقال البوصيري في مصباح الزجاجة :(٣) هذا اسناد رجاله ثقات الا أن مسلما لم يسمع من الفراسي انما سمع من ابن الفراسي وابن الفراسي لا صحبة له وانما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذه الطريق ...

---

(١) انظر (التاريخ الكبير ١٣٧/٤ ، الإصابة ٢٠٢/٣ ، التهذيب ٣٠٧/١٢) .

(٢) علل الترمذي الكبير ١٣٧/١ ، ٢٣ في ماء البحر انه طهور .

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ١٠٧/١ ، ١٠٨ ، الطهارة ، حديث (١٥٧) .

(٢١٠/٤٣٢ر) (حديث جابر في ماء البحر).[*]

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال حدثنا اسحاق بن حازم عن عبيد الله بن مقسم (عن عطاء)[1] عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن البحر فقال: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته).

تخريجه:

أخرجه أحمد[2] وابن ماجه[3] وابن خزيمة[4] وابن حبان[5] والدارقطني[6] والبيهقي[7] بنحوه من حديث عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١، البقرة آية ١٧٣.

(١) هذه الزيادة لم يذكرها الذين أخرجوا الحديث (وعطاء لم يسمع من جابر بن عبد الله كما في ترجمته).

(٢) المسند ٣٧٣/٣، مسند جابر.

(٣) سنن ابن ماجه ١٣٧/١، الطهارة وسننها، باب الوضوء بماء البحر، حديث ٣٨٨.

(٤) صحيح ابن خزيمة ٥٩/١، الوضوء، حديث ١١٢.

(٥) صحيح ابن حبان ٢٧٢/٢، الطهارة باب المياه، حديث ١٢٤١.

(٦) سنن الدارقطني ٣٤/١، الطهارة باب في ماء البحر.

(٧) السنن الكبرى ٢٥٣/١، الطهارة باب الحوت يموت في الماء والجراد.

بيان حال الرواة :

١ - عبدالله بن أحمد بن حنبل ،ثقة تقدم في (٢٤٦ / ٢٨ ار) •

٢ - أحمد بن محمد بن حنبل ،ثقة حافظ تقدم في (٢٤٦ / ٢٨ ار) •

٣ - أبوالقاسم بن أبي الزناد المدني ، ليس به بأس من التاسعة ، وقال الذهبي وثق/ق • (١)

٤ - اسحاق بن حازم المدني ،صدوق تكلم فيه للقدر ،من السابعة ، (٢) وقال الذهبي : ثقة /ق • (٣)

٥ - عبيدالله بن مقسم المدني ،ثقة مشهور من الرابعة /خ م د س ق •

٦ - عطاء بن يسار الهلالي ،أبو محمد المدني ،مولى ميمونة ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة من صغار الثانية ،مات سنة ٩٤ هـ وقيل بعد ذلك / ع • (٤)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله رجال الصحيح •

الحكم على الحديث :

١ - قال الترمذي : وسألت محمدا عن حديث أحمد بن حنبل عن ابن أبي الزناد قال أخبرني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البحر " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " فقال لا أعرفه الا من حديث أبي القاسم بن أبي الزناد • (٥)

٢ - قال ابن حجر في تلخيص الحبير :قال أبو علي بن السكن :حديث جابر أصح ما روى في هذا الباب • (٦)

---

(١) تقريب ص ٦٦٦ ،الكاشف ٣ / ٣٢٥ ،ترجمة رقم ٣٣٣ •
(٢) التقريب ص ١٠٠ ،الكاشف ١/ ٦١ ،ترجمة رقم ٢٩٢ •
(٣) المصدر السابق ص ٣٧٥ ،التهذيب ٦ / ٥٠ •
(٤) التهذيب ٧ / ٢١٧ ،التقريب ص ٣٩٢ •
(٥) علل الترمذي الكبير ١ / ١٣٨ •
(٦) تلخيص الحبير ١ / ١١ ، الطهارة باب الماء الطاهر ،الحديث الأول •

(٤٣٣/ ١٠٤ق) (أثر علي بن أبي طالب في ميتة البحر) (*) .

روى عطاء بن السائب عن ميسرة عن علي رضي الله عنه قال : ما طفا من ميتة البحر فلا تأكله .

تخريجه :

أورده ابن التركماني في جوهره (١) من طريق الطحاوى قال : ثنا محمد بن خزيمة (٢) ثنا حجاج (٣) ثنا حماد (٤) عن عطاء بن السائب عن ميسرة أن عليا قال : ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن السائب ،صدوق اختلط ،تقدم في (٦/ ٥ر) .

٢ - ميسرة بن يعقوب ،أبو جميلة ،الكوفي ،مقبول من الثالثة /د تم س ق ، قال الذهبي : وثق . (٥)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق الطحاوى رجاله رجال الصحيح ما عدا عطاء بن السائب فهو صدوق اختلط .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٣ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) الجوهر النقي - بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٥٤ ، الصيد والذبائح ،باب ما لفظ البحر ...

(٢) محمد بن خزيمة ،شيخ الطحاوى ،فمشهور ثقة (ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣/ ٥٣٧ ، لسان الميزان ٥/ ١٥٤) .

(٣) حجاج بن المنهال الأنماطي ،أبو محمد السلمي ،مولاهم ،البصرى ثقة فاضل ،من التاسعة مات سنة ٢١٦هـ أو ٢١٧ هـ/ع. (التقريب ص ١٥٣) .

(٤) حماد بن سلمة بن دينار ،ثقة تقدم في (٨٢/ ٥ر) .

(٥) التقريب ص ٥٥٥ ، الكاشف ٣/ ١٦٩ .

(٣٤٤/ ١٠٥ق) (أثر جابر بن عبدالله في السمك الطافي).(*)

روى عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله أنه كره الطافي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق(١) عن الثورى(٢) عن أبي الزبير(٣) عن جابر قال : ما وجدتموه طافيا فلا تأكلوه وما كان في حافتيه فكلوه ، قال سفيان : لا يجزر الا عن حي .(٤)

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة(٥) من طريق أبي الزبير عن جابر قال : ما مات فيه وطفا فلا تأكل .

بيان حال الرواة :

عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٣٦/ ٦ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

لم أقف على الأثر من رواية عمرو بن دينار . واسناده من طريق عبدالرزاق ،فيه أبو الزبير محمد بن مسلم المكي ،وهو صدوق الا أنه يدلس ، وبقية رجاله ثقات . ومن طريق ابن أبي شيبة في اسناده أبو الزبير المكي ، وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) عبد الرزاق بن همام ،ثقة تقدم في (٢٤/ ٣ق).

(٢) سفيان بن سعيد الثورى ،ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/ ٤٠ق).

(٣) أبو الزبير المكي ،تقدم في (١١٦/ ٧٢ر).

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥٠٥/٤ ،باب الحيتان ،أثر رقم ٨٦٦٢.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٩/٥ ،الصيد ،في الطافي من كرهه.

(٤٣٥/ ١٠٦ق) (أثر ابن عباس في السمك الطافي)[*] .

روى عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس أنه كره الطافي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق[(١)] قال : أخبرنا الثوري عن الأجلح[(٢)] عن عبدالله بن أبي الهذيل قال : سمعت ابن عباس يقول : لا تأكل طافيا .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة[(٣)] قال : أخبرنا علي بن مُسْهِر[(٤)] عن الأجلح عن عبدالله بن أبي الهذيل قال : سأل رجل ابن عباس فقال : انى آتى البحر فأجده قد جعل سمكا كثيرا فقال : كل ما لم تر سمكا طافيا .

بيان حال الرواة :

عبدالله بن أبي الهذيل ،الكوفي أبو المغيرة ،ثقة من الثانية / ر م ت س .[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٠٤/٤ ،باب الحيتان ،اثر رقم(٨٦٥٩) .

(٢) أجلح بن عبدالله الكندى ،يكنى أبا حجية ،صدوق شيعي من السابعة مات سنة ١٤٥هـ/ بخ ٤ (التقريب ص ٩٦) وانظر : (الكاشف ٥٣/١ ترجمة رقم ٢٣٣ ،الجرح والتعديل ٣٤٦/٢ ترجمة رقم ١٣١٧) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٠/٥ ،الصيد ،في الطافي من كرهه .

(٤) على بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ،القرشي الكوفي ،قاضي الموصل ثقة له غرائب بعد أن أضر ،من الثامنة ، مات سنة ١٨٩هـ/ع (التقريب ص ٤٠٥) .

(٥) التقريب ص٣٢٧ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في إسناده الأجلح بن عبد الله الكندى وهو صدوق شيعي وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وقال ابن أبي حاتم : لين ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتج به ، وبقية رجال الاسنادين ثقات .

*

آثار في كراهية أكل السمك الطافي (*)

قال أبو بكر الرازى : وروى عن جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وابراهيم كراهيته .

(*)
١- (٦٣٤/٢٠١ط) (أثر جابر بن زيد في كراهية الطافي من السمك) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال : قال : أبو بكر (١) : طعام البحر كل ما فيه ، قال عمرو : فذكرته لأبي الشعثاء (٢) ، فقال : " ما كنا نتحدث الا أن طعامه مالحا وانا

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) أبو بكر بن أبي قحافة ، الصديق الأكبر ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مات في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ وله ٦٣ سنة / ع (التقريب ص ٣١٣) .

(٢) أبو الشعثاء : هو جابر بن زيد ، ثقة تقدم في (٢/٧٩ ط) .

لنكره الطافي منه ،فأما ما حسر عنه الماء فكل ". [١]

الحكم على الأثر :

إسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات ،الا أن رواية عكرمة عن أبي بكر مرسلة. [٢]

*

٢ - (٤٣٧/٢١ ،٢١ط) (أثر عطاء في كراهية الطافي من السمك). [*]

تخريجه :

لم أقف عليه.

قلت : عطاء ممن أباح الطافي من السمك ،وذكره ابن قدامة في المغني [٣] بقوله : وممن أباح ما وجد من الحيتان عطاء ...

وذكر في الشرح الكبير [٣] : وممن أباح الطافي من السمك أبو بكر الصديق وأبو أيوب ،وبه قال مالك والشافعي وروى ذلك عن عطاء ...

وكذا أخرجه عبد الرزاق [٤] في مصنفه من طريق ابن جريج عن عطاء ،قال ابن جريج قال عطاء سنة الجراد مثل سنة الحيتان في أكل ميتته.

قلت : وأثر عبد الرزاق من طريق عطاء رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٠٥/٥ ،باب الحيتان أثر رقم (٨٦٦١).

(٢) انظر (جامع التحصيل ص ٢٣٩ ،ترجمة رقم ٥٣٢).

(٣) المغني مع الشرح الكبير ٤٠/١١ ،٤٣ ،ما مات من الحيتان في الماء ،باب الزكاة .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٥٠٩/٤ ، باب الحيتان ،أثر رقم (٨٦٦٩).

٣- (٤٣٨/ ٢٢ ط) (أثر سعيد بن المسيب في كراهية الطافي من السمك) .[*]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(١)] قال : أخبرنا ابن عليه[(٢)] وعبدة ابن سليمان[(٣)] عن ابن أبي عروبة[(٤)] عن قتادة و سعيد بن المسيب أنهما كرها الطافي من السمك .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأنه متصل ورجاله ثقات.

*

٤- (٤٣٩/ ٢٣ ط) (أثر الحسن البصرى في كراهية الطافي من السمك) .[*]

تخريجه :

لم أقف عليه.

*

٥ - (٤٤٠/ ٢٤ ط) (أثر ابن سيرين في كراهية الطافي من السمك) .[*]

تخريجه :

لم أقف عليه.

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣٧٩/٥ ، ٣٨٠ ،الصيد ،في الطافي من كرهه.

(٢) ابن عليه هو اسماعيل بن ابراهيم ،ثقة حافظ تقدم في (٢٥/ ٣٠ط) .

(٣) عبده بن سليمان الكلابي ،أبو محمد الكوفي ،يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت من صغار الثامنة ،مات سنة ١٨٧هـ وقيل بعدها /ع .
(تقريب ص ٣٦٩) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : مهران اليشكرى مولاهم ،أبو النضر البصرى ===

٦-(١٤٤١/٢٥ط) (أثر ابراهيم النخعي في كراهية الطافي من السمك)[*] .

تخريجه :

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني[(١)] قال : "أخبرنا أبوحنيفة[(٢)] عن حماد[(٣)] عن ابراهيم[(٤)] قال : كل السمك كله الا الطافي .

الحكم على الأثر :

في اسناده حماد بن أبي سليمان وهو صدوق له أوهام ووثقه الذهبي[(٥)] .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

=== ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ،من السادسة مات سنة ١٥٦هـ وقيل ١٥٧هـ/ع (التقريب ص٢٣٩) . وترجمته أيضا في (١٧/٤١٨ط) .

(١) الآثار ص١٧٩ ،أثر رقم ٨١٤ ،محمد بن الحسن ، لين الحديث، تقدم في (٤٥/١ق) .

(٢) الامام أبو حنيفة النعمان بن ثابت ،تقدم في (٤٩/٣ق) .

(٣) حماد بن أبي سليمان ،صدوق له أوهام ،ووثقه الذهبي ،تقدم في (٤٤/٠ق) .

(٤) ابراهيم بن يزيد النخعي ،ثقة تقدم في (٢٦/٤ط) .

(٥) انظر (الكاشف ١٨٨/١ ،ترجمة رقم ١٢٣٠) .

(٢٤٤٢/٧٠ق) (أثر ابي بكر الصديق في اباحة أكل الطافي من السمك)(*) .

روى عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - اباحة أكل الطافي من السمك .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق سفيان الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير (٣) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال : أشهد على أبي بكر - رضي الله عنه - قال : السمكة الطافية حلال ، فمن أرادها أكلها ، واللفظ للامام عبد الرزاق .

٢ - وأخرجه البخاري تعليقا بقوله : قال أبو بكر : الطافي حلال .(٤)

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من طريق عبد الرزاق ومن طريق ابن أبي شيبة .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٠٣/٤ ، باب الحيتان أثر رقم (٨٦٥٤) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٠/٥ ، ٣٨١ ، الصيد ، من رخص في الطافي من السمك .

(٣) عبد الملك بن أبي بشير ، ثقة تقدم في (٥٢/٥ق) .

(٤) صحيح البخاري ٢٢٢/٦ ، الذبائح ، باب قوله تعالى : (أحل لكم صيد البحر) (المائدة آية ٩٦) .

(٤٤٣/٤٠٨ق) (أثر أبي أيوب في اباحة أكل الطافي من السمك).[*]

روى عن أبي أيوب اباحة أكل الطافي من السمك.

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [١] ،قال : أخبرنا ابن عليه [٢] عن خالد الحذاء[٣] عن معاوية بن قره[٤] ،أن أبا أيوب[٥] وجد سمكة طافية فأكلها .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٣ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٨٠ ، ٣٨١ ،الصيد ، من رخص في الطافي من السمك .

(٢) اسماعيل بن ابراهيم ،ثقة حافظ تقدم في (٢٢/٤٣٨ط).

(٣) خالد بن مهران الحذاء ،ثقة تقدم في (٩٨/٤١٤ر).

(٤) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال ،ثقة من الثالثة مات سنة ١١٣هـ/ ع (التقريب ص ٥٣٨).

(٥) خالد بن زيد بن كليب الأنصارى ،أبو أيوب من كبار الصحابة شهد بدرا ونزل النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة عليه ،مات غازيا بالروم سنة ٥٠ هـ وقيل بعدها/ع (التقريب ص ١٨٨).

(٤٤٤/ ١١٢ر) (حديث جابر في الطافي من السمك) (*) .

قال أبو بكر الرازى ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد ابن عبده ثنا يحى بن سليم الطائفي ثنا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) وابن ماجه (٢) والدارقطني (٣) والبيهقي (٤) بمثله من حديث أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة بنحوه من طريق أبي الزبير عن جابر موقوفا . (٥)

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن بكر البصرى ، ثقة تقدم في (١٣/٢ ر) .

٢ - أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثقة حافظ تقدم في (١٣/٢ ر) .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن أبي داود ٢٥٨/٣ ، الأطعمة حديث رقم ٣٨١٥ .

(٢) سنن ابن ماجه ١٠٨/٢ ، الصيد حديث رقم ٣٢٤٧ .

(٣) سنن الدارقطني ٢٦٨/٤ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٤) السنن الكبرى ٢٥٥/٩ ، ٢٥٦ ، الصيد والذبائح ، باب من كره أكل الطافي .

(٥) تقدم تخريجه في الأثر رقم (٤٣٤ / ١٠٥ ق) .

٣ - أحمد بن عبده بن موسى الضبي ،أبو عبد الله البصري ،ثقة رمي بالنَّصْب ،من العاشرة ،مات سنة ٢٤٥هـ/ م٤٠ (١)

٤ - يحى بن سليم الطائفي ،صدوق سيء الحفظ ،تقدم في (٣١٠/٥٣١ر).

٥ - إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموى ،ثقة ثبت ، من السادسة ،مات سنة ١٤٤هـ وقيل قبلها./ع (٢)

٦ - أبو الزبير المكي : هو محمد بن مسلم بن تدرس ،صدوق تقدم في (١١٦/٧٢ر).

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده يحى بن سليم الطائفي وهو صدوق سيء الحفظ .

الحكم على الحديث :

١ - قال أبو داود عقبه : (٣) روى هذا الحديث سفيان الثورى وأيوب وحماد عن أبي الزبير ،أوقفوه على جابر ، ،وقد أُسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ - وقال الدارقطني عقبه : (٤) ... وعبد الرزاق ومؤمل وأبو عاصم وغيرهم عن الثورى رووه موقوفا ،وهو الصواب .

---

(١) التهذيب ٥٩/١ ،التقريب ص ٨٢.

(٢) التقريب ص ١٠٦.

(٣) سنن أبي داود ٣٥٨/٣ ،حديث رقم ٣٨١٥.

(٤) سنن الدارقطني ٢٦٨/٤ ،حديث رقم ٧.

٣ - وقال ابن قيم الجوزية في التهذيب[(١)] : ... والحديث انما ضعف لأن الناس رووه موقوفا على جابر وانفرد برفعه يحى ابن سليم وهو مع سوء حفظه قد خالف الثقات وانفرد عنهم ، ومثل هذا لا يحتج به أهل الحديث ، فهذا هو الذى أراده أبو داود وغيره من تضعيف الحديث .

غريب الحديث :

١ - قوله : جزر عنه : أى تقلص عنه ماء البحر وقت الجزر فمات ، يقال جزر الماء يجزر جزرا اذا ذهب ونقص ، ومنه الجزر والمد وهو رجوع الماء الى الخلف .[(٢)]

٢ - قوله : وما مات فيه وطفا : اى الذى مات فيه وعلا الماء ولم يرسب قال ابن منظور[(٣)] : طفا الشيء فوق الماء يطفو طفْوا وطفوّاً : ظهر وعلا ولم يرسب ... وقال : ومنه الطافي من السمك لأنه يعلو ويظهر على رأس الماء .

---

(١) التهذيب بذيل مختصر سنن أبي داود للمنذرى - ٥/ ٣٢٥ ، حديث رقم ٣٦٦٧ .

(٢) انظر (النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٢٦٨) .

(٣) انظر (لسان العرب ١٥/ ١٠) .

(٢١٢/٤٤٥ر) (حديث جابر في الطافي من السمك) (*) .

روى إسماعيل بن عياش قال حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله المجمر ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما جزر عنه البحر (فكل) (١) وما ألقى فكل وما وجدته ميتا طافيا فلا تأكله " .

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (٢) وابن التركماني (٣) عن الطحاوى في أحكام القرآن فقال ثنا الربيع (٤) بن سليمان المرادى ثنا أسد ابن موسى (٥) ثنا إسماعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله المجمر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما جزر عنه البحر فكل وما ألقى فكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلا تأكل " و هذا لفظ الطحاوى .

(*) أحكام القرآن ١٣٣/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) في الأصل (فلا تأكل) والتصحيح من سنن الدارقطني والجوهر النقي والكامل لابن عدى .

(٢) سنن الدارقطني ٢٦٧/٤ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٣) الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٦/٩ ، باب من كره أكل الطافي .

(٤) الربيع بن سليمان المرادى ، ثقة تقدم في (٢٢/٧٠ق) .

(٥) أسد بن موسى بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموى ، أسد السنة صدوق يغرب وفيه نصب من التاسعة ، مات سنة ٢١٢ هـ وله ثمانون سنة / خت د س (التقريب ص ١٠٤) .

٢ - وأخرجه ابن عدى في الكامل [١] ،بنحوه من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - إسماعيل بن عياش ، صدوق عن أهل بلده ،تقدم في (٣/١٤٣/٧٩ر) .

٢ - عبد العزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب الحمصي ،ضعيف ،ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش،من السابعة /ق . [٢]

٣ - وهب بن كيسان القرشي مولاهم ،أبو نعيم المدني ،ثقة من كبار الرابعة ،مات سنة ١٢٧ هـ / ع. [٣]

٤ - نعيم بن عبدالله المجمر ،ثقة تقدم في (٢٨/ ٢١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا ؤ بصيغة الجزم ،وفيه عبد العزيز بن عبيدالله وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

١ - قال ابن أبي حاتم: [٤] سألت أبازرعة عن حديث رواه اسماعيل ابن عياش - فذكر الحديث - قال أبو زرعة : هذا خطأ انما هو موقوف عن جابر فقط ،وعبد العزيز بن عبيدالله ،واهي الحديث.

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ١٩٢٣/٥ ،ترجمة عبد العزيز بن عبيدالله .

(٢) التهذيب ٣٤٨/٦ ،التقريب ص ٣٥٨ .

(٣) التهذيب ١٦٦/١١ ،التقريب ص ٥٨٥ .

(٤) علل الحديث ٤٦/٢ ، ٤٩ ، علل اخبار رويت في الصيد ،حديث ١٦٢٠ ، ١٦٣٠ .

وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة وحدثنا عن الهيثم بن خارجة عن اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان و نعيم بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -وذكر الحديث - .

وقال أبو زرعة : الصحيح هوموقوف والله أعلم.

٢ - وقال الدارقطني عقبه (١) : تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب ،وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به.

*

(٤٤٦/ ٢١٣/٣ر) (حديث جابر في الطافي من السمك) (*).

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا موسى بن زكريا ثنا سهل بن عثمان ثنا حفص عن يحى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اذا وجدتموه حيا فكلوه وما القى البحر حيا فمات فكلوه وما وجدتموه ميتا طافيا فلاتأكلوه".

تخريجه :

أخرجه البيهقي (٢) ،بقوله : وقد رواه أيضا يحى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير مرفوعا ،ويحى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٤ ،سورة البقرة آي ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٦٨ ،الصيد والذبائح والأطعمة.

(٢) السنن الكبرى ٩/ ٢٥٦ ، الصيد والذبائح ،باب من كره أكل الطافي .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ عالم ،تقدم في (٨٤/٧ ٤ر) .

٢ - موسى بن زكريا التسترى ، متروك تقدم في (١٤٤/ ٨٠ر) .

٣ - سهل بن عثمان بن فارس الكندى ، أبو مسعود العسكرى ،نزيل الرى ،أحد الحفاظ له غرائب ،من العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ/م.(١)

٤ - حفص بن غياث ، ثقة ،تقدم في (١٨/٧ ١ر) .

٥ - يحى بن أبي أنيسة أبو زيد الجزرى ،ضعيف من السادسة ،مات سنة ١٤٦هـ/ ت.(٢)

٦ - أبو الزبير المكي محمد بن مسلم ،صدوق تقدم في (١١٦/ ٧٢ر) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه موسى بن زكريا متروك ،يحى بن أبي أنيسة وهو ضعيف ،وقال البيهقي متروك .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا وهو ضعف لا ينجبر بغيره ،ففيه موسى بن زكريا ويحى بن أبي أنيسة .

---

(١) التهذيب ٢٥٥/٤ ، التقريب ص ٢٥٨ .

(٢) التهذيب ١٨٣/١١ ،التقريب ص ٥٨٨ .

(٤٤٧/ ٢١٤ر) (حديث جابر في الطافي من السمك)[*].

قال أبو بكر الرازى ثنا ابن قانع ثنا عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الدهقان ثنا الحسين بن يزيد الطحان ثنا حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ما صدتموه وهو حي فمات فكلوه وما ألقى البحر ميتا طافيا فلا تأكلوه ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى[1] والبيهقي[2] والخطيب البغدادى[3]، بنحوه ،من حديث ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ تقدم في (٨٤/٧ ر).

٢ - عبد الله بن موسى بن أبي عثمان ،أبو محمد الأنماطي الدهقان، حدث عن يحيى بن معين وغيره ،وعنه عبد الباقي بن قانع وآخرون ، مات سنة ٢٨٩هـ قال الخطيب : وما علمت من حاله إلا خيرا.[3]

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) علل الترمذى الكبير ٢/ ٦٣٦ ،حديث رقم ٢٦٠.

(٢) السنن الكبرى ٩/ ٢٥٦ ،الصيد والذبائح ،باب من كره أكل الطافي .

(٣) تاريخ بغداد ١٠/ ١٤٨ ،ترجمة رقم ٥٢٩٧.

٣ - الحسين بن يزيد بن يحى الطحان ، الأنصارى ، الكوفي ، لين الحديث ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٤هـ/ د ت .[١]

٤ - حفص بن غياث ، ثقة تقدم في (١٨/٧/١ر) .

٥ - ابن أبي ذئب ، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ، ثقة تقدم في (٢٦٩/٢/٤٢ر) .

الحكم على سند المؤلف :

في إسناده الحسين بن يزيد الطحان ، وهو لين الحديث .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى عقبه : سـألت محمدا عن هذا الحديث فقال : ليـس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ، ولا أعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا .

وقال أبو داود عقب حديث إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير[٢] وقد أُسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) تقريب ص ١٦٩ ، الجرح والتعديل ٦٧/٣ ، الكاشف ١/ ١٧٤ .

(٢) سنن ابي داود ٣٥٨/٣ ، حديث رقم (٣٨١٥) وانظر مختصر المنذرى ٥/ ٣٢٤ ، ٣٢٢٥ .

(٤٤٨/ ٢١٥ر) (حديث أنس بن مالك في إباحة ما طفا على البحر)(*).

قال أبو بكر : روى لنا عبد الباقي حديثا وقال لنا انه حديث منكر فذكر أنه حدثه به عبيد بن شريك البزار قال حدثنا أبو الجماهر قال حدثنا سعيد بن بشير عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" كل ما طفا على البحر".

تخريجه :

أورده التقي الهندي (١) بمثله من حديث أنس ، وعزاه الى ابن مردويه .

بيان حال الرواة :

١ - عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار ، كان ثقة صدوقا ، تغير في آخر أيامه ، وقال الدارقطني صدوق مات سنة خمس وثمانين ومائتين.(٢)

٢ - أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين / د ق .(٣)

(*) أحكام القرآن ١٣٥/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) كنز العمال ٢٧٨/١٥ ، الفصل الثالث في المأكولات المباحة ، حديث ٤٠٩٧٨.

(٢) تاريخ بغداد ٩٩/١١ ، لسان الميزان ١٢٠/٤.

(٣) تقريب ص ٤٩٦ ، تهذيب ٣٣٩/٩.

٣ - سعيد بن بشير الأزدى مولاهم ، ضعيف من الثامنة ، مات سنة ثمان وستين ومائة / ٤.(١)

٤ - أبان بن أبي عياش فيروز البصرى ، أبوإسماعيل العبدى ، متروك ، من الخامسة مات في حدود الأربعين ومائة / د.(٢)

٥ - عبد الباقي بن قانع تقدم بيان حاله في (٨٤ / ٤٧ ر).

الحكم على سند المؤلف :

إسناده ضعيف جدا ، ففيه أبان بن أبي عياش وهو متروك ، وسعيد بن بشير ، وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

قال عبد الباقي : انه حديث منكر ، وفي اسناده أبان بن أبي عياش قال أبو بكر الرازى : أبان ابن أبي عياش ليس هو ممن يثبت ذلك بروايته .

*

(٩٤٤/٢١٦ر) (حديث سلمان في إباحة أكل الجراد).(*)

قال أبو بكر الرازى : ثنا عبد الباقي ثنا الحسن بن المثنى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا زكريا بن يحى بن عمارة الأنصارى ثنا فائد أبوالعوام عن أبي عثمان النهدى عن سلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد قال : " أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه ".

(*) أحكام القرآن ١/١٣٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) التهذيب ٤/٨ ، التقريب ص ٢٣٤.

(٢) التهذيب ١/٩٧ ، التقريب ص٨٧.

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود [(١)] وابن ماجه [(٢)] والبيهقي [(٣)] ،بمثله من حديث أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه.

٢ - وأخرجه عبد الرزاق [(٤)] عن ابن التيمي [(٥)] عن أبيه [(٦)] عن أبي عثمان النهدى قال :سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد ، فقال : جند من جنود الله ليس جند أعظم منه ،لا آكله ولا أحرمه.

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،ثقة تقدم في (٤/٨٧ر).

٢ - الحسن بن المثنى بن معاذ ،ثقة تقدم في (٢٤٢/ ٢٤ ا ر).

٣ - مسلم بن ابراهيم الأزدى ، ثقة تقدم في (٢٤٢/ ٢٤ ا ر).

٤ - زكريا بن يحى بن عمارة الأنصارى ،أبو يحى البصرى ،صدوق يخطيء من السابعة / بخ د س ق [(٧)].

---

(١) سنن أبي داود ٣/٣٥٧، ٣٥٨ ،الأطعمة حديث رقم ٣٨١٣ ، ٣٨١٤ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢/١٠٧٣ ،الصيد ، باب صيد الحيتان والجراد حديث ٣٢١٩.

(٣) السنن الكبرى ٩/٢٥٧ ،الصيد والذبائح ،باب ما جاء في أكل الجراد .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣١ ، باب الهر والجراد والخفاش وأكل الجراد ،أثر رقم ٨٧٥٧.

(٥) ابن التيمي هو : معتمر بن سليمان ثقة من كبار التاسعة ،مات سنة ١٨٧هـ/ع (التقريب ص٥٣٩).

(٦) أبو المعتمر : هو سليمان بن طرخان التيمي ،ثقة عابد مات سنة ١٤٣هـ/ع . (التقريب ص٢٥٢).

(٧) انظر (التقريب ص٢١٦ ، الكاشف ١/ ٢٥٤ ،ترجمة رقم ١٦٦٧).

٥ - فائد بن كيسان الباهلي ،أبو العوام الجزاز ،مقبول من السادسة قال الذهبي وثق / د س ق .(١)

٦ - أبو عثمان النهدى عبد الرحمن بن مل ، ثقة ثبت تقدم في (٩/٨٦ر ٤) .

٧ - سلمان الفارسي أبوعبد الله أول مشاهده الخندق ، مات سنة ٣٤هـ/ ع .(٢)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه زكريا بن يحى وهو صدوق يخطئ .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف ، ففيه زكريا بن يحى وهو صدوق يخطئ .

١ - قال أبو داود عقبه :(٣) رواه المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان وقال : رواه حماد ابن سلمه عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر سلمان .

٢ - وقال ابن أبي حاتم(٤) : سألت أبي عن حديث رواه فائد أبو العوام عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجراد - وذكر الحديث - قال أبوحاتم هذا خطأ الصحيح مرسل ليس فيه سلمان .

---

(١) انظر التقريب ص ٤٤٤ ،الكاشف ٢/ ٣٢٥ ترجمة ٤٥٠٨ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٤٦ .

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٣٥٨ ، حديث ٣٨١٣ ، ٣٨١٤ .

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/ ٨ ،حديث رقم ١٤٩٥ .

(٥٠ ٤/٧ / ٢١ ر) (حديث جابر في إباحة أكل الجراد) . (*)

قال عطاء عن جابر غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا جرادا فأكلناه .

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد (١) قال ثنا أسود (٢) ثنا اسرائيل (٣) عن محمد بن علي (٤) عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا جرادا فأكلناه.

بيان حال الرواة :

عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٧ / ٢١ / ١٠ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٦ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) المسند مع كنز العمال ٣/ ٣٣٩ ، مسند جابر.

(٢) أسود بن عامر الشامي نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ويلقب شاذان ، ثقة من التاسعة ، مات في أول سنة ٢٠٨هـ/ع (التهذيب ١/ ٣٤٠ ، التقريب ص ١١١ ، الجرح والتعديل ٢/ ٢٩٤).

(٣) اسرائيل بن يونس السبيعي ، ثقة تقدم في (٢٤/ ٣ق).

(٤) محمد بن علي أبو جعفر الباقر ، ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ط).

الحكم على الحديث :

من طريق الامام أحمد في سنده انقطاع ، لأن الهيثمي أورده من طريق أحمد وقال : فيه جابر الجعفي وضعفه الجمهور (١) ، وبقية رجال الاسناد ثقات.

والاسناد المذكور آنفا ليس فيه جابر الجعفي ، لعله من سهو النساخ ، أو للحديث طريق أخرى ذكرها الامام أحمد ولم أقف عليها ، واسرائيل بن يونس (٢) لم يسمع من محمد بن علي ، لأن محمدا مات سنة ٤٠١هـ ، وولد اسرائيل سنة مائة هجرية . والله أعلم.

*

(٤٥١/٢١٨ر) (حديث ابن أبي أوفى في اباحة الجراد) (*).

قال عبد الله بن أبي أوفى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد ولا نأكل غيره .

تخريجه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) وأبو داود (٥) والترمذي (٦) والنسائي (٧) ،

(*) أحكام القرآن ١٣٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مجمع الزوائد ٣٩/٤ ، الصيد والذبائح ، باب ما جاء في الجراد ، (جابر بن يزيد ، تقدم في ٣٦/٦٤ر).

(٢) انظر (تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥١٥/٢ - ٥٢٤ ، ترجمة رقم ٤٠٢).

(٣) صحيح البخاري ٢٢٣/٦ ، الذبائح والصيد ، باب أكل الجراد .

(٤) صحيح مسلم ١٥٤٦/٣ ، الصيد والذبائح ، باب اباحة الجراد .

(٥) سنن أبي داود ٣٥٧/٣ ، الأطعمة باب في أكل الجراد .

(٦) سنن الترمذي ٢٦٨/٤ ، الأطعمة باب ما جاء في أكل الجراد .

(٧) سنن النسائي ٢١٠/٧ ، الصيد والذبائح ، الجراد - حديث ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٧.

من حديث ابن أبي أوفى رضى الله عنه ، قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أو ستا كنا نأكل معه الجراد ،واللفظ للامـــام البخارى .

بيان حال الرواة :

أورده المؤلف بدون اسناد .

وابن أبي أوفى هو : عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالـــد الحارث الأسلمي ،صحابي شهد الحديبية ،وعُمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا ، مات سنة ٨٧هـ وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة/ع.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

*

(٢٥٢/ ٩ ١ ٢ر) (حديث عائشة في أكل الجراد)(*).

حدثنا عبد الباقي قال حدثنا موسى بن زكريا التسترى قال حدثنا أبو الخطاب قال حدثنا أبو عتاب حدثنا النعمان عن عُبيده عن ابراهيـــم عن الأسود عن عائشة أنها كانت تأكل الجراد و تقول كان رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم يأكله .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٦ ،البقرة آية ١٧٣ .

(١) تقريب ص ٢٩٦ .

بيان حال الرواة :

١ - موسى بن زكريا التستري ، متروك تقدم في (١٤٤/ ٨٠ر) .

٢ - أبو الخطاب ، لم أقف على ترجمته .

٣ - أبو عتاب - لم أقف على ترجمته .

٤ - النعمان بن ثابت ، أبوحنيفة الامام فقيه مشهور ، تقدم في (٩ ٤/ ٣ ١ق) [(١)].

٥ - عُبيدة بن معتِّب الضبي الكوفي الضرير ضعيف واختلط بآخرة من الثامنة ، وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي / خت د ت ق [(٢)].

٦ - ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، ثقة تقدم في (٢٦/ ٤ط) .

٧ - الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، ثقة تقدم في (٤٤/ ٠ ١ق) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه موسى بن زكريا وهو متروك ، عبيده بن معتب ، وهو ضعيف .

الحكم على الحديث :

اسناده ضعيف جدا بناء على ما تقدم .

---

(١) انظر (الكاشف ٣/ ١٨١ ، التهذيب ٠ ١/ ٤٤٩ ، تذكرة الحفاظ ١/ ١٦٨ ، اعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠-٤٠٣) .

(٢) تقريب ص ٣٧٩ ، تهذيب ٧/ ٨٦ ، ميزان الاعتدال ٣/ ٢٥ .

(٤٥٣/١٠٩ق) (أثر ابن عمر في اباحة الجراد)(*).

روى عن ابن عمر أنه قال : الجراد كله ذكي .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) عن معمر (٢) عن قتادة (٣) سئل ابن عمر عن أكل الجراد ،فقال : ذكاة كله .

٢ - وأخرجه الهيثمي (٤) من قول ابن عمر رضي الله عنهما وعزاه الى الطبراني في الكبير ،ولفظه : " الجراد ذكي كله ".

الحكم على الأثر :

صححه الهيثمي بقوله : رجاله رجال الصحيح .

*

(٤٥٤/١١٠ق) (أثر عمر وصهيب والمقداد في اباحة الجراد)(*).

قال أبو بكر الرازى : ... وعن عمر وصهيب والمقداد اباحة أكل الجراد .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٧ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣١، ٥٣٢ ،أثر رقم ٨٧٥٣، ٨٧٥٩ .

(٢) معمر بن راشد ،ثقة ثبت تقدم في (٣/ ط).

(٣) قتادة بن دعامة ثقة ثبت ، تقدم في (٩/٨ر).

(٤) مجمع الزوائد ٤/ ٣٩ ،الصيد ، باب ما جاء في الجراد .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) عن ابن التيمي عن أبيه (٢) عن قتادة عن ابن المسيب قال : أبصرت عمر وصهيبا وسلمان يأكلون الجراد .

٢ - وأخرجه ابن أبي شيبة (٣) من طريق داود بن أبي هند (٤) قال : سألت سعيد بن المسيب عن الجراد فقال : أكله عمر والمقداد ابن الأسود وصهيب وعبد الله بن عمر .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ، لأن رجالهما ثقات .

*

(٤٥٥/١١١ق) (أثر ابن عمر في ذكاة الجنين) (*).

روى عن ابن عمر أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه مالك (٥) وعبد الرزاق (٦) من طريق نافع عن عبد الله ابن عمر ، أنه كان يقول : اذا نحرت الناقة فذكاة ما في بطنها في ذكاتها

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ٥٣١/٤ ، ٥٣٢ ، أثر رقم ٨٧٥٣ ، ٨٧٥٩.

(٢) تقدم بيان حالهما في (٤٤٩/٢١٦ر) وهما ثقتان.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٣٨/٨ ، باب في أكل الجراد ، أثر رقم ٤٦١٨.

(٤) داود بن أبي هند القشيرى ، مولاهم ، أبو بكر أو أبو محمد البصرى ، ثقة متقن ، كان يهم بآخره من الخامسة مات سنة ١٤٠هـ وقيل قبلها / خت م ٤ (التقريب ص ٢٠٠).

(٥) الموطأ بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٤٩٠/٢ ، الذبائح ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٦) مصنف عبد الرزاق ٥٠١/٤ ، باب الجنين أثر رقم ٨٦٤٢.

اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره . فاذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه . واللفظ للامام مالك .

وفي لفظ عبد الرزاق ، قال ابن عمر : اذا خرج ميتا وقد أشعر أو وبّر ، فذكاته ذكاة أمه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ، لأن رجالهما ثقات .

*

(٤٥٦/١٢/١ق) (أثر علي بن أبي طالب في ذكاة الجنين)(*) .

روى عن علي أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

١ - أخرجه البيهقي (١) بقوله : وفي حديث الحارث (٢) عن علي رضي الله عنه أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

٢ - وأخرجه الدارقطني (٣) بمثله من حديث الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) السنن الكبرى ٣٣٦/٩ ، الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٢) الحارث بن عبد الله الأعور ، الهمداني بسكون الميم الحوتي بضم المهملة وبالمثناة الكوفي أبو زهير صاحب علي ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير / ٤ (التقريب ص ١٤٦) .

(٣) سنن الدارقطني ٢٧٤/٤ ، الصيد والذبائح والأطعمة .

الحكم على الأثر :

أورده البيهقي معلقا .

ومن طريق الدارقطني ، ضعفه ابن حجر (١) بقوله : أما حديث علي فأخرجه الدارقطني وفيه الحارث الأعور والراوى عنه أيضا ضعيف .

*

(٤٥٧/١٢٦ط) (أثر سعيد بن المسيب في ذكاة الجنين) (*) .

قال مالك : إن تم خلقه ونبت شعره أكل و الا فلا ، وهو قول سعيد بن المسيب .

تخريجه :

أخرجه الامام مالك في الموطأ (٢) عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط الليثي (٣) عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول : ذكاة ما في بطن الذبيحة في ذكاة أمه ، إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ، الاطعمة ، حديث رقم (٢٠٠٩) .

(٢) الموطأ ٤٩٠/٢ ، الذبائح ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .

(٣) يزيد بن عبد الله بن قسيط ، بقاف و مهملتين ، مصغر ابن أسامة الليثي ، أبو عبد الله المدني ، الأعرج ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ١٢٢ هـ وله تسعون سنة /ع (تقريب ص ٦٠٢) .

(٤٥٨/٢٢٠ر) (حديث فيما يذكي به)(*).

حديث "انهر الدم بما شئت".

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) وأحمد (٤) والطبراني (٥) والحاكم (٦) من حديث عدى بن حاتم الطائي رضي الله عنه، بلفظ "أمرر الدم بماشئت واذكر اسم الله عز وجل"، واللفظ لأبي داود.

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي (٦). وقال الحافظ ابن حجر عقبة (٧) : ومداره على سماك ابن حرب (٨) عن مُرى بن قطرى (٩) عن عدى.

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ١٠٣/٣، الأضاحي، حديث رقم ٢٨٢٤.

(٢) سنن النسائي ٢٢٥/٧، الضحايا، حديث رقم ٤٤٠١.

(٣) سنن ابن ماجه ١٠٦٠/٢، الذبائح، حديث رقم ٣١٧٧.

(٤) المسند ٢٥٦/٤، ٢٥٨، ٣٧٧، مسند عدى بن حاتم.

(٥) المعجم الكبير ١٠٣/١٧، حديث رقم ٢٤٥-٢٤٨.

(٦) المستدرك ٢٤٠/٤، الذبائح.

(٧) تلخيص الحبير ١٣٥/٤، الصيد والذبائح حديث رقم ١٩٣٨.

(٨) سماك بن حرب بن أوس بن خالد، صدوق، وراويته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير باخرة فكان ربما تلقن من الرابعة، مات سنة ١٢٣هـ/ خت م ٤ (التقريب ص ٢٥٥، الكاشف ٣٢١/١، ترجمة رقم ٢١٦٢).

(٩) مرى بالتصغير ابن قطرى بفتحتين وكسر الراء مخففا، الكوفي مقبول من الثالثة / ٤ (التقريب ص ٣٨٨، الكاشف ١١٧/٣، الثقات لابن حبان ٤٥٩/٥).

(٤٥٩/ ٢٢١ر) (حديث في صيد المعراض) .[*]

حديث : " اذا خزق فكل و اذا لم يخزق فلا تأكل ".

تخريجه :

أخرجه البخارى [(١)] ومسلم [(٢)] وأبو داود [(٣)] والترمذى [(٤)] والنسائي [(٥)] وابن ماجه [(٦)] ،من حديث عدى بن حاتم الطائي ،وفيه قال عليه الصلاة والسلام " كل ما خزق وما أصاب بعرضه فلا تأكل " واللفظ للامام البخارى .

غريب الحديث :

قوله : ما خزق : أى ما نفذ ،قال ابن الاثير [(٧)] : خزق السهم وخسق اذا أصاب الرميه و نفذ فيها .

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخارى ٢١٨/٦ الذبائح والصيد ،باب ما أصاب المعراض بعرضه .

(٢) صحيح مسلم ١٥٢٩/٣ ، الصيد والذبائح ،باب الصيد بالكلاب المعلمة .

(٣) سنن أبي داود ١٠٨/٣ ،الصيد باب في الصيد .

(٤) سنن الترمذى ٦٥/٤ ،الصيد ، باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب ولا يؤكل .

(٥) سنن النسائي ١٨٠/٧ ، ١٨١ ،الصيد والذبائح ،صيد الكلب المعلم .

(٦) سنن ابن ماجه ١٠٧٢/٢ ،الصيد باب صيد المعراض ،حديث رقم ٣٢١٤ ، ٣٢١٥ .

(٧) النهاية في غريب الحديث والاثر ٢٩/٢ ،مادة خزق .

والمِعْراض : بكسر الميم وسكون المهملة وآخره معجمة ، قال الخطابي : المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا يحدد وقوى هذا الأخير النووي تبعا لعياض وقال القرطبي انه المشهور وقال ابن التين المعراض عصا في طرفها حديدة يرمي الصائد بها الصيد بحده فهو ذكي فيؤكل وما أصاب بغير حده فهو وقيذ .(١)

*

(٤٦٠ / ٢٢٢ر) (حديث أبي سعيد الخدري في ذكاة الجنين).(*)

عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " .

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) والترمذي (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥)

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) انظر (فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٩/ ٦٠٣) الذبائح والصيد .

(٢) سنن أبي داود ١٠٣/٣ ، الاضاحي ، حديث رقم ٢٨٢٧.

(٣) سنن الترمذي ٧٢/٤ ، الأطعمة ، حديث رقم ١٤٧٦.

(٤) سنن ابن ماجه ١٠٦٧/٢ ، الذبائح باب ذكاة الجنين ذكاة أمه .

(٥) المسند ٣٩/٣ ، ٤٥ ، مسند أبي سعيد الخدري .

وابن حبان (١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " واللفظ للامام أحمد .

الحكم على الحديث :

قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير هذا الوجه عن أبي سعيد . والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم .. (٢)

*

(٤٦١/ ٢٢٣ر) (حديث أبي الدرداء وأبي أمامة في ذكاة الجنين) (*) .

عن أبي الدرداء وأبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " .

تخريجه :

أخرجه البزار (٣) وابن عدى (٤) ، بمثله من حديث أبي سعيد رضي الله عنه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح ابن حبان ٧/ ٥٥٥ ، الذبائح حديث رقم ٥٨٥٩ .

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٧٢ ، الأطعمة حديث رقم ١٤٧٦ .

(٣) كشف الأستار ٢/ ٧٠ ، الأضاحي حديث رقم ١٢٢٦ .

(٤) الكامل لابن عدى ٢/ ٤٤٣ ترجمة بشر بن عمارة .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) : فيه بشر بن عمارة (٢) وقد وثق وفيه ضعف .
وقال ابن حجر (٣) : فيه ضعف وانقطاع .

*

(٤/٦٦٢ ٢٢٤ر) (حديث كعب بن مالك في ذكاة الجنين) . (*)

عن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه ".

تخريجه :

أخرجه الطبراني (٤) بمثله من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (٥) : فيه اسماعيل بن مسلم (٦) وهو ضعيف ، وهو كقول ابن حجر. (٧)

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح باب ذكاة الجنين .
(٢) تقدمت ترجمته في (١٢٣/٢٨ ق) .
(٣) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ، الأطعمة ، حديث رقم (٢٠٠٩) .
(٤) المعجم الكبير ٧٩/١٩ ، حديث رقم (١٥٧) .
(٥) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح ، باب ذكاة الجنين .
(٦) تقدم في (١٩٤/٣٠٣ ر) .
(٧) تلخيص الحبير ١٥٧/٤ ، ١٥٨ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

(٤٦٣/ ٢٢٥ر) (حديث ابن عمر في ذكاة الجنين)[*].

عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني [١] والحاكم [٢] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين : " ذكاته ذكاة أمه ، أشعر أو لم يشعر ، واللفظ للدارقطني .

الحكم على الحديث :

قال ابن حجر [٣] : فيه عنعنة ابن اسحاق [٤] و محمد بن الحسن الواسطي [٥] ضعفه ابن حبان ، وقال : وهو في الموطأ موقوف ، وهو أصح . [٣]

(*) أحكام القرآن ١/ ١٣٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٧١ ، الصيد والذبائح والأطعمة .

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤ ، الأطعمة .

(٣) تلخيص الحبير ٤/ ١٥٧ ، ١٥٨ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

(٤) محمد بن اسحاق ، تقدمت ترجمته في (٨٨/ ٥١ر) .

(٥) محمد بن الحسن المزني من أهل واسط يروى عن محمد بن اسحاق روى عن أهل بلده يرفع الموقوف ويسند المراسيل .. ، قال الذهبي ثقة / خ ت ق (المجروحين لابن حبان ٢/ ٢٧٥ ، أعلام النبلاء ٩/ ٣٠٣ ، الكاشف ٣/ ٣٠) .

(٤٦٤/ ٢٢٦ر) (حديث أبي أيوب الأنصاري في ذكاة الجنين) [*]

عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الطبراني [(١)] والحاكم [(٢)] ،بمثله من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

ضعفه الحاكم بقوله : ربما توهم متوهم أن حديث أبي أيوب صحيح وليس كذلك ،وأقره الذهبي . وقال الهيثمي [(٣)] : فيه محمد ابن أبي ليلى [(٤)] وهو سيء الحفظ ولكنه ثقة.

(*) أحكام القرآن ١٣٧/١ ،سورة البقرة آية١٧٣.

(١) المعجم الكبير ١٦٢/٤ ،حديث رقم ٤٠١٠.

(٢) المستدرك ١١٤/٤ ، ١١٥ ،الأطعمة.

(٣) مجمع الزوائد ٣٥/٤ ، الصيد والذبائح ، باب ذكاة الجنين .

(٤) تقدم في التمهيد (مصادر المؤلف في الفقه) .

(٤٦٥/٢٢٧ر) (حديث أبي هريرة في ذكاة الجنين).[*]

عن أبي هريرة أن النبـي صلى الله عليه وسلم قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني [١] والحاكم [٢] بمثله من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

من طريق الدارقطني ومن طريق الحاكم فيه
إسناده ضعيف جدا ،ففيه/ عمر بن قيس وهو متروك / عبد اللـه ابن سعيد المقبرى ،وهو متروك.

قال الذهبي في التلخيص [٣] : عبد الله هالك.

وقال ابن حجر [٤] : وعمر بن قيس [٥] ضعيف ،وهو المعروف بسَنْدل ، وقال : عبد الله بن سعيد [٦] متروك .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٧ و سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٧٤ ،الصيد والذبائح والأطعمة.

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤، ١١٥ ،الأطعمة.

(٣) التلخيص بذيل المستدرك ٤/ ١١٤ ،الأطعمة.

(٤) تلخيص الحبير ٤/١٥٧ ،الأطعمة.

(٥) عمر بن قيس المكي ،المعروف بسَنْدل ،بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام ،متروك من السابعة / ق (تقريب ص ٤١٦ ،الكاشف ٢/٢٧٧).

(٦) عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبرى ، متروك من السابعة/ت ق (تقريب ص ٣٠٦ ،الكاشف ٢/ ٨٢).

(٦٦٤/٢٢٨ر) (حديث حمل بن مالك في دية الجنين) (*).

قال حمل بن مالك (١) : كنت بن جاريتين لي فضربت احداهما الأخرى بعمود فسطاط فالقت جنينا ميتا فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة.

تخريجه :

أخرجه أبو داود (٢) وابن ماجه (٣) وعبد الرزاق (٤) من حديث ابن عباس عن عمر أنه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ،فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين فضربت احداهما الأخرى بمِسْطح فقتلتها وجنينها ،فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة وأن تقتل . قال أبو داود : قال النضر ابن شميل : المسطح هو الصوبج ،قال أبو داود : وقال أبو عبيد : المسطح عود من أعواد الخباء . واللفظ لأبي داود .

(*) أحكام القرآن ١/١٣٩ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) حمل بن مالك بن النابغة الهذلي ،أبو نضلة صحابي نزل البصرة وله ذكر في الصحيحين / د س ق (التقريب ص ٨١).

(٢) سنن أبي داود ٤/ ١٩١ ،الديات ،باب دية الجنين حديث رقم ٤٥٧٢.

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ٨٨٢ ،الديات حديث رقم ٢٦٤١.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٥٨ ،العقول ،حديث رقم ١٨٣٤٣.

الحكم على الحديث :

إسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات ،وهو مخرج في الصحيحين (١) من حديث أبي هريرة والمغيرة بن شعبة .

غريب الحديث :

قوله بغرة عبد أو أمة : قال ابن الأثير (٢) : الغرة : العبد نفسه أو الأمة ،وأصل الغرة البياض الذى يكون في وجه الفرس ...

*

(٢٢٩/٤٦٧ر) (حديث أبي سعيد في ذكاة الجنين) (*).

ذكر زكريا بن يحى الساجي عن بندار وابراهيم بن محمد التيمي قالا حدثنا يحى بن سعيد قال حدثنا مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا فقال : ان شئتم فكلوه فان ذكاته ذكاة أمه.

تخريجه :

١ - أخرجه الترمذى (٣) والدارقطني (٤) من حديث بندار عن يحى ابن سعيد القطان به ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(*) أحكام القرآن ١٣٩/١ ،سورة البقرة آية ٧٣ .

(١) انظر (صحيح البخارى ٤٥/٨ الديات ،باب جنين المرأة ،صحيح مسلم ١٣٠٩/٣- ١٣١١ القسامة ،باب دية الجنين) .

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث ٣٥٣/٣ .

(٣) سنن الترمذى ٧٢/٤ ،الأطعمة حديث رقم ١٤٧٦ .

(٤) سنن الدارقطني ٢٧٢/٤ ، ٢٧٤ ،الصيد والذبائح والأطعمة.

ذكاة الجنين ذكاة أمه ، واللفظ للترمذى ، وفي لفظ الدارقطني :
أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا قال :
ان شئتم فكلوه .

٢ - وأخرجه أبو داود [١] والدارقطني [٢] والبيهقي [٣] من حديث
هشيم عن مجالد عن أبي الوَدَاك عن أبي سعيد قال : قلنا
يا رسول الله ، ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها
الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ قال : كلوه ان شئتم فان ذكاته
ذكاة أمه . واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - زكريا بن يحى الساجي البصرى ، ثقة فقيه ، من الثانية عشرة مات
سنة ٣٠٧ هـ . [٤]

٢ - بندار : هو محمد بن بشار بن عثمان ، ثقة تقدم في (٧/٩٤ ر) .

٣ - ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن معمر التيمي أبو اسحاق البصرى
قاضيها ، ثقة من الحادية عشر مات سنة ٢٥٠ هـ / د س . [٥]

---

(١) سنن أبي داود ٣/١٠٣ ، الأضاحي حديث رقم ٢٨٢٧ .
(٢) سنن الدارقطني ٤/٢٧٢ ، ٢٧٤ ، الصيد والذبائح والأطعمة .
(٣) السنن الكبرى ٩/٣٣٥ ز ، الضحايا ، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .
(٤) التقريب ص ٢١٦ ، أعلام النبلاء ١٤/١٩٧ .
(٥) التقريب ص ٩٣ ، التهذيب ١/١٥٥ .

٤ - يحى بن سعيد القطان ،ثقة متقن تقدم في (٥١/٤ر) .

٥ - مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني ،أبو عمر الكوفي ،ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره من صغار السادسة مات سنة ١٤٤هـ/م ٤.(١)

٦ - أبو الوداك جبر بن نوف الهمداني صدوق يهم من الرابعة ، وقال الذهبي : ثقة / م د ت س ق.(٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض.

الحكم على الحديث :

صححه الترمذى بقوله : هذا حديث حسن صحيح .

وصححه الغزالي في الاحياء(٣) بقوله : وقد صح في الصحاح من الأخبار حديث الجنين ، ان ذكاته ذكاة أمه صحة لا يتطرق احتمال الى متنه ولا ضعف الى سنده. وتعقبه ابن حجر بقوله: وفي هذا نظر ، والحق أن فيها ما تنتهض به الحجة ،وهي مجموع طرق حديث أبي سعيد وطرق حديث جابر ... وقال : ومن هذا الوجه صححه ابن حبان وابن دقيق العيد .(٤)

---

(١) التقريب ص ٥٢٠ ،الكاشف ٣/ ١٠٦.

(٢) التقريب ص١٣٧ ،الكاشف ١/ ١٢٤ ،ترجمة رقم ٧٦١.

(٣) احياء علوم الدين ٢/ ١٢٩ ، الحلال والحرام ،الباب الثاني الاختلاف في الأدلة ،وانظر (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الاحياء من الأخبار ، بذيل الاحياء ٢/ ١٢٩).

(٤) لمزيد من التفصيل انظر (تلخيص الحبير ٤/ ١٥٦، ١٥٧ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩).

(م) (٤٦٨/ ٢٣٠ر) (حديث أبي سعيد في ذكاة الجنين) .(*)

قال أبو بكر ورواه أيضا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنين : ذكاته ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه الامام أحمد في المسند (١) قال : ثنا محمد بن جعفر غُنْدَر (٢) ثنا ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الجنين ذكاته ذكاة أمه .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ ، تقدم في التمهيد (مصادر المؤلف في الفقه) .

٢ - عطية بن سعد بن جُناده العوفي ، الكوفي أبوالحسن صدوق يخطيء كثيرا وكان شيعيا مدلسا من الثالثة ، مات سنة ١١١هـ/ بخ د ت ق .(٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١٣٩/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) المسند ٣/ ٤٥ ، مسند أبي سعيد الخدرى .

(٢) محمد بن جعفر الهذلي ، البصرى المعروف بغندر ، بضم الغين وسكون النون وفتح الدال ، ثقة صحيح الكتاب الا أن فيه غفلة من التاسعة مات سنة ١٩٣ هـ/ ع (التقريب ص ٤٧٢ ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص ١٩١) .

(٣) التهذيب ٧/ ٢٢٤ ، التقريب ص ٣٩٣ .

الحكم على الحديث :

من طريق الامام أحمد ، إسناده ضعيف ،ففيه ابن أبي ليلى وهوصدوق سيء الحفظ ، وعطية بن سعد العوفي ،صدوق يخطيء.[(١)]

*

(٦٩/٤٦٩/١٣ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

* أحلت لكم بهيمة الأنعام *).[(*)]

روى عن ابن عباس في قوله * أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ *[(٢)] أنها الأجنة .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[(٣)] بأسانيد وألفاظ مختلفة من طريق قابوس[(٤)] عن أبيه[(٥)] عن ابن عباس رضي الله عنهما ،قال : الجنين من بهيمة الأنعام فكلوه.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) انظر الحديث رقم (٤٦٠/ ٢٢٢ر ، ٤٦٧/ ٢٢٩ر).
(٢) الاية الأولى (المائدة).
(٣) تفسير الطبرى ٦/ ٣٤ تفسير سورة المائدة ،الآية الأولى .
(٤) قابوس بن مُخَارق ،بضم الميم بعدها معجمة خفيفة ،ويقال ابن أبي مخارق ،الكوفي لا بأس به من الثالثة ،قال الذهبي :يجهل/ د س ق (التقريب ص٤٤٩ ،الكاشف ٢/ ٣٣٤ ،الثقات لابن حبان ٥/ ٣٢٧).
(٥) أبو قابوس : مخارق بن سليم الشيباني ،مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / س (التقريب ص٥٢٣).

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ،ففيه محمد بن حُميد بن حيان (١) وهو حافظ ضعيف وسفيان بن وكيع (٢) وهو ضعيف ، وقابوس بن مخارق وهو لا بأس به ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الثاني : سفيان بن وكيع وقابوس بن مخارق ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الثالث : قابوس بن مخارق ،ويحى بن يمان (٣) وهو صدوق يخطيء ،وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناده الرابع : قابوس بن مخارق ،وبقية رجاله ثقات.

*

(٧٠ ٤/ ١١٤ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :
﴿ بهيمة الأنعام ﴾) (*).

روى عن ابن عباس : أنها جميع الأنعام.

تخريجه :

أورده القرطبي (٤) في بيان معنى "بهيمة الأنعام" ،انها الابل والبقر والغنم ،قال : وهو قول ابن عباس والحسن.

الحكم على الأثر : أورده القرطبي معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ،سورة البقرة الاية ١٧٣ .
(١) محمد بن حميد ،تقدم في (٤٣/١٩٧/٣ ط).
(٢) سفيان بن وكيع ،تقدم في (٣٦٦/ ١٠١ ط).
(٣) يحى بن يمان العجلي الكوفي ،صدوق عابد يخطيء كثيرا ،وقد تغير ،من كبار التاسعة ، مات سنة ١٨٩هـ/ بخ م ٤ (التقريب ص ٥٩٨ ،التهذيب ١١/ ٣٠٦).
(٤) الجامع لأحكام القرآن ٦/ ٣٤ ،تفسير سورة المائدة الآية الأولى (المسألة الثالثة).

(٧١ /٤ /٥ ١ ١ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ الا ما يتلى عليكم ﴾)[*]٠

روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه : الخنزير ٠

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [1] من طريق علي بن أبي طلحة [2] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ الا ما يتلى عليكم ﴾ [3] قال : الخنزير ٠

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ففيه عبد الله بن صالح [4] وهو صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، ومعاوية بن صالح [4] وهو صدوق له أوهام ، وعلي بن أبي طلحة وهو صدوق قد يخطئ ٠

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٠ ، سورة البقرة الآية ١٧٣ ٠

(١) تفسير الطبرى ٦/ ٣٤ ، تفسير سورة المائدة الآية الأولى ٠

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠٦ / ٥٢ ق) ٠

(٣) سورة المائدة الآية الأولى ٠

(٤) تقدمت ترجمتهما في (١٦٢/ ٣٩ ق) ٠

(٢٧/٤٧٢ ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

* بهيمة الأنعام *) .(*)

روى عن الحسن أن بهيمة الأنعام : الشاة والبعير والبقر .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (١) قال حدثنا سفيان بن وكيع (٢) قال ثنا عبد الأعلى (٣) عن عوف (٤) عن الحسن (٥) قال : "بهيمة الأنعام" هي : الابل والبقر والغنم.

الحكم على الأثر :

إسناده ضعيف ، ففيه سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٤٠ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) تفسير الطبرى ٦/٣٣ ، الآية الأولى من سورة المائدة .

(٢) تقدمت ترجمته برقم (٣٦٦/١٠ ط).

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثقة تقدم في (١٤٢/٣٠ ط).

(٤) عوف بن أبي جميلة ،ثقة تقدم في (١٤/٣ ر).

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصرى ،ثقة تقدم في (٥٠/٨ ط).

(٧٣/ ٤ ١٣١ر) (حديث البراء بن عازب في ذكاة الجنين) .[*]

روى في حديث سليمان أبي عمران عن ابن البراء عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في أجنة الأنعام أن ذكاتها ذكاة أمها اذا أشعرت.

تخريجه :

١ - أخرجه البيهقي[(١)] عقب حديث أبي سعيد الخدري بقوله : وفي الباب عن علي ... والبراء بن عازب رضي الله عنهم مرفوعا .

٢ - وأورده ابن حجر[(٢)] بقوله : وأما حديث البراء فذكره البيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - سليمان أبي عمران ، لم أقف على ترجمته.

٢ - ابن البراء هو عبيد بن البراء بن عازب الأنصاري الحارثي ، الكوفي ثقة من الرابعة / م د س ق .[(٣)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الحديث :

ذكره البيهقي تعليقا ،واكتفى الحافظ ابن حجر بعزوه الى البيهقي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) السنن الكبرى ٩/ ٣٣٥ ،الضحايا باب ذكاة ما في بطن الذبيحة.

(٢) تلخيص الحبير ٤/ ١٥٧ ،الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

(٣) التهذيب ٧/ ٦٠ ،التقريب ص ٣٧٦ .

(٧٤ /٤ ٢٨ /ط) (أثر ابن كعب بن مالك في ذكاة الجنين) .[*]

روى الزهري عن ابن كعب بن مالك قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : اذا اشعر الجنين فان ذكاته ذكاة أمه .

تخريجه :

أخرجه البيهقي[1] وابن حزم[2] من طريق الزهري عن ابن كعب ، أنه قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين اذا أشعر فذكاته ذكاة أمه . واللفظ للبيهقي .

وأورده ابن حجر[3] بنحوه من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب ، وعزاه الى ابن حزم .

بيان حال الرواة :

١ - الزهري : هو محمد بن مسلم حافظ متقن تقدم في (٣ /ط) .

٢ - عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، ثقة تقدم في (٣٨١ / ٨٦ /ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

أورده البيهقي وابن حزم معلقا .

وقال ابن حجر عقبه : ورواه البيهقي عن جماعة من الصحابة موقوفا والله أعلم . اهـ .

(*) أحكام القرآن ١ / ١٤١ ، سورة البقرة آية ٧٣ .
(١) السنن الكبرى ٩ / ٣٣٥ ، الضحايا باب ذكاة ما في بطن الذبيحة .
(٢) المحلى لابن حزم ٧ / ٤١٩ ، الأطعمة المسألة رقم ١٠١٤ .
(٣) تلخيص الحبير ٤ / ١٥٨ ، الأطعمة حديث رقم ٢٠٠٩ .

- (م) (٤٧٥/١١٦ق) (أثر على في ذكاة الجنين) .(*)

روى عن على أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الأثر رقم (٤٥٦/١١٢ق) .

*

- (م) (٤٧٦/١١٧ق) (أثر ابن عمر في ذكاة الجنين) .(*)

روى عن ابن عمر أنه قال : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الأثر رقم (٤٥٥/١١١ق) .

*

- (م) (٤٧٧/٢٣٢ر) (حديث أبي سعيد الخدرى في ذكاة الجنين) (*)

عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين يخرج ميتا فقال : " ان شئتم فكلوه فان ذكاته ذكاة أمه " .

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٤٦٧/٢٢٩ر) .

*

- (م) (٤٧٨/٢٣٣ر) (حديث أبي الدرداء وأبي أمامة في ذكاة الجنين) .(*)

عن أبي الدرداء (١) وأبي أمامة (٢) قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذكاة الجنين ذكاة أمه .

تخريجه : تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث رقم (٤٦١/٢٢٣ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١ ، سورة البقرة آية ٧٣ .

(١) أبو الدرداء : هو عويمر بن زيد بن قيس الأنصارى صحابي جليل /ع (انظر ترجمته في التقريب ص ٤٣٤) .

(٢) أبو أمامة البلوى ، حليف بني حارثة اسمه إياس وقيل عبد الله بن ثعلبة وقيل ثعلبة بن عبد الله أو ابن سهيل ، صحابي /م ٤ (التقريب ص ٦١٩) .

(٤٧٩/ ٢٣٤ر) (حديث جابر في ذكاة الجنين)(*).

وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ذكاة الجنين ذكاة أمه ".

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود(١) والحاكم(٢) والبيهقي(٣) من حديث أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ذكاة الجنين ذكاة أمه . واللفظ لأبي داود .

٢ - وأورده ابن حزم(٤) والهيثمي(٥) بنحوه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعا .

الحكم على الحديث :

صححه الحاكم بقوله : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤١، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن أبي داود ٣/ ١٠٣، الأضاحي باب ما جاء في ذكاة الجنين حديث رقم ٢٨٢٨.

(٢) المستدرك ٤/ ١١٤، الأطعمة.

(٣) السنن الكبرى ٩/ ٣٣٥، الضحايا، باب ذكاة ما في بطن الذبيحة.

(٤) المحلى لابن حزم ٧/ ٤١٩، الأطعمة مسألة رقم ١٠١٤.

(٥) مجمع الزوائد ٤/ ٣٥ الصيد والذبائح، باب ذكاة الجنين.

وقال المنذرى [(١)] : في إسناده عبيدالله بن أبي زياد المكي القداح [(٢)] . وفيه مقال .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه حماد بن شعيب [(٣)] و هو ضعيف .

*

(٤٨٠/٢٣٥ر) (حديث في طهارة جلود الميتة) . [(*)]

حديث " إنما حرم أكلها و إنما حرم لحمها " .

تخريجه :

١ - أخرجه البخارى [(٤)] ومسلم [(٥)] وأبو داود [(٦)] والنسائي [(٧)] وابن ماجه [(٨)]

(*) أحكام القرآن ١٤٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مختصر سنن أبي داود ١١٩/٤ حديث رقم ٢٧١٠ .

(٢) عبيد الله بن أبي زياد القداح ، أبو الحصين المكي ، ليس بالقوى من الخامسة مات سنة ١٥٠ هـ قال أبوحاتم : ليس بالقوى ولا بالمتين وهو صالح الحديث / د ت ق . (التقريب ص٣٧١ ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣١٥/٥ ، ترجمة (١٥٠٠) ، الكاشف ١٩٨/٢ ، ترجمة ٣٥٩٤) .

(٣) حماد بن شعيب الحماني التميمي أبو شعيب ، قال البخارى فيه نظر ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وقال يحى بن معين و أبو زرعة : ضعيف (انظر التاريخ الكبير ٢٥/٣ ، ترجمة رقم ١٠١ ، الجرح والتعديل ١٤٢/٣ ترجمة رقم ٦٢٥) .

(٤) صحيح البخارى ٢٣١/٦ ، الذبائح والصيد ، باب جلود الميته .

(٥) صحيح مسلم ٢٧٦/١ ، ٢٧٧ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ .

(٦) سنن أبي داود ٦٥/٤ ، اللباس ، باب في أهب الميتة ، حديث رقم ٤١٢٠ .

(٧) سنن النسائي ١٧١/٧ ، جلود الميتة ، حديث رقم ٤٢٣٤ ، ٤٢٣٦ .

(٨) سنن ابن ماجه ١١٩٣/٢ ، باب لبس جلود الميتة اذا دبغت ، حديث ٣٦١٠ .

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة فقال : هلا استمتعتم بإهابها ؟، قالوا إنها ميتة ، قال : إنما حرم أكلها . واللفظ للامام البخارى . والبقية نحوه.

٢ - وأخرجه الدارقطني [(١)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بألفاظ مختلفة - "... عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ،قال : إنما حرم لحمها ودباغ إهابها طهورها ".

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأنه متفق عليه .

وقال الدارقطني عقبه : هذه أسانيد صحاح .

*

(٤٨١/ ٢٣٦ر) (حديث ابن عباس في طهارة جلود الميتة بالدباغ) [(*)].

عن ابن عباس قال : أيما إهاب دبغ فقد طهر .

تخريجه :

١ - أخرجه مسلم [(٢)] وأبو داود [(٣)] من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا دبغ الاهاب فقد طهر ،واللفظ للامام مسلم.

(*) أحكام القرآن ١٤٢/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤١/١ - ٤٤ ، ٤٨ ،الطهارة باب الدباغ .

(٢) صحيح مسلم ٢٧٧/١ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ.

(٣) سنن أبي داود ٦٦/٤ ،اللباس ،حديث رقم ٤١٢٣.

٢ - وأخرجه الترمذى [١] والنسائي [٢] وابن ماجه [٣] بمثله من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح لأن مسلما أخرجه.

وقال الترمذى : حديث ابن عباس حسن صحيح .

*

(٢٣٧/٤٨٢ر) (حديث سلمة بن المحبق في ذكاة الأديم) [*].

حديث : الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المُحَبَّق أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى في غزوة تبوك على بيت بفنائه قربة معلقة فاستسقى فقيل إنها ميتة فقال : ذكاة الأديم دباغته.

تخريجه :

أخرجه أبو داود [٤] والنسائي [٥] وابن أبي شيبة [٦] وأحمد [٧]

(*) أحكام القرآن ١٤٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الترمذى ٢٢١/٤ ، اللباس ، حديث رقم ١٧٢٨ .

(٢) سنن النسائي ١٧٣/٧ ، الفرع والعتير ، حديث رقم ٤٢٤١ .

(٣) سنن ابن ماجه ١١٩٣/٢ ، اللباس حديث رقم ٣٦٠٩ .

(٤) سنن أبي داود ٦٦/٤ ، اللباس باب في أهب الميتة .

(٥) سنن النسائي ١٧٣/٧ ، جلود الميتة حديث ٤٢٤٣ .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١٩٣/٨ ، في الفراء من جلود الميتة اذا دبغت .

(٧) المسند ٤٧٦/٣ ، ٦/٥ ، ٧ (حديث سلمة بن المحبّق) .

من حديث سلمة رضي الله عنه ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك أتى على بيت فاذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا : يا رسول الله انها ميتة فقال : دباغها طهورها. واللفظ لأبي داود.

بيان حال الرواة :

١ - الحسن بن أبي الحسن البصري ثقة تقدم في (٥٠/٨ ط).

٢ - جَوْن بن قتادة بن الأعور بن ساعدة التميمي ثم السعدي ،البصري لم تصح صحبته ولأبيه صحبة وهو مقبول من الثانية /د س.(١)

٣ - سلمة بن المحبق ،وقيل هو ابن ربيعة بن صخر الهذلي ، أبو سنان ،صحابي سكن البصرة / د س ق.(٢)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذي في العلل (٣) : ولا أعرف لجَوْن بن قتادة غير هذا الحديث ،ولا أدري من هو .

وقال المنذري : (٤) وسئل أحمد بن حنبل عن جون بن قتادة، فقال : لا يعرف .

وقال ابن حجر: (٥) إسناده صحيح .

---

(١) التقريب ص ١٤٣ ،الكاشف ١٣٣/١.

(٢) التقريب ص ٢٤٨.

(٣) علل الترمذي الكبير ٧٢٥/٢ ، ما جاء في جلود الميتة اذا دبغت.

(٤) مختصر سنن أبي داود ٦٥/٦ ،حديث رقم ٣٩٦٢.

(٥) تلخيص الحبير ٤٩/١ حديث رقم ٤٤ الطهارة باب الأواني .

(٤٨٣/٢٣٨ر) (حديث زيد بن ثابت في طهارة جلود الميتة) (*).

روى سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " دباغ جلود الميتة طهورها ".

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني (١) بمثله من حديث سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

٢ - وأورده الزيلعي (٢) بمثله من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه وعزاه الى البيهقي .

بيان حال الرواة :

١ - سعيد بن المسيب ثقة تقدم في (١٣٩/٧٨ر).

٢ - زيد بن ثابت بن الضحاك ،صحابي مشهور كتب الوحي ومن الراسخين في العلم مات سنة ٤٥ هـ وقيل بعد الخمسين / ع. (٣)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١٤٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الدارقطني ٤٨/١ ،الطهارة باب الدباغ.

(٢) نصب الراية ١١٩/١ ،الطهارات أحاديث دباغ الجلود .

(٣) التقريب ص ٢٢٢.

الحكم على الحديث :

أورده الحافظ ابن حجر [(١)] وسكت عنه ،وكذا الدارقطني والزيلعي . وفي إسناد الدارقطني ،الواقدى [(٢)] وهو متروك .

*

(٤٨٤/٢٣٩ر) (حديث سودة في طهارة جلود الميتة) . [(*)]

روى سِمَاك عن عكرمة (عن ابن عباس) [(٣)] عن سودة ،قالت كانت لنا شاة فماتت فطرحناها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما فعلت شاتكم فقلنا رميناها فتلا قوله تعالى :

﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ ﴾ [(٤)] الآية

أفلا استمتعتم بإهابها فبعثنا اليها فسلخناها ودبغنا جلدها وجعلناه سقاء وشربنا فيه حتى صار شنا .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى [(٥)] والبيهقي [(٦)] بنحوه من حديث سماك عن عكرمه عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(*) أحكام القرآن ١٤٢/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تلخيص الحبير ٥٠/١ ،الطهارة باب الأواني حديث رقم ٤٤ .

(٢) محمد بن عمر بن واقد ،تقدم في (٢٠٠/٤٠ ر) .

(٣) في الأصل ساقط والتصحيح من شرح معاني الاثار والسنن الكبرى .

(٤) سورة الأنعام الآية ١٤٥ .

(٥) شرح معاني الآثار ٤٧١/١ ،الطهارة باب دباغ الميتة .

(٦) السنن الكبرى ١٨/١ ، الطهارة ،طهارة باطن الجلد بالدبغ .

بيان حال الرواة :

١ - سماك بن حرب بن أوس صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، تقدم في (٤٥٨/ ٢٢٠ر).

٢ - عكرمة أبو عبد الله ،ثقة ثبت تقدم في (٤٨/ ٧ ط).

٣ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، تقدم في (١٤/ ٣ ر).

٤ - سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية القرشية ، أم المؤمنين ماتت سنة ٥٥ هـ/ خ د س.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الحديث :

الحديث أخرجه الطحاوى والبيهقي من طريق سماك عن عكرمة ، وروايته عن عكرمة مضطربة ،وقد ثبت الحديث من طريق الشعبي عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة ،وأخرجه البخارى في صحيحه(٢) - وبهذه المتابعة يكون الحديث حسنا لغيره - .

*

(٤٨٥/ ٢٤٠ر) (حديث أم سلمة في إهاب الميتة).(*)

وقالت أم سلمة : مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميمونة فقال : (ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٢ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) التقريب ص ٧٤٨.

(٢) انظر (صحيح البخارى ٧/ ٢٣٠ ، الأيمان والنذور ،باب اذا حلف أن لا يشرب ...).

تخريجه :

١ - أخرجه الطبراني [(١)] والدارقطني [(٢)] والبيهقي [(٣)] ،بنحوه من حديث يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها (قال الدارقطني عقبه : يوسف بن السفر، [(٤)] متروك ولم يأت به غيره).

٢ - وأخرجه أيضا الطبراني [(٥)] والدارقطني [(٢)] ،بنحوه من حديث يحى بن سعيد عن عمرة [(٦)] عن أم سلمة رضي الله عنها (قال الدارقطني عقبه : تفرد به فرج بن فضالة [(٧)] وهو ضعيف).

---

(١) المعجم الكبير ٢٣/٢٥٨ ،ما رواه يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة.

(٢) سنن الدارقطني : ٤٧، ٤٨ ،الطهارة باب الدباغ .

(٣) السنن الكبرى ١/ ٢٤ ،الطهارة باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة.

(٤) يوسف بن السفر أبو الفيض ،كاتب الأوزاعي متروك الحديث. انظر (لسان الميزان ٦/ ٣٢٢ ،الكامل لابن عدى ٧/ ٩/ ٢٦١).

(٥) المعجم الكبير ٢٣/ ٣٦٠ ،ما روته عمرة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة.

(٦) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ثقة من الثالثة ماتت قبل المائة / ع (تقريب ص ٧٥٠).

(٧) فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي ضعيف من الثامنة مات سنة ١٧٧هـ/ د ت ق (تقريب ص ٤٤٤).

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) عقب حديث عمرة : رواه الطبراني في الكبير والأوسط تفرد به فرج بن فضالة وضعفه الجمهور .

وقال عن حديث أبي سلمة : رواه الطبراني في الكبير وفيه يوسف بن السفر وقد أجمعوا على ضعفه .

*

(م) (٤٨٦ / ١٤١ر) (حديث ميمونة في طهارة جلود الميتة) (*).

عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة قالت: مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة لهم ميتة فقال : " ألا دبغوا اهابها فانتفعوا به " فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال : " انما حرم من الميتة أكلها ".

تخريجه :

تقدم تخريجه والحكم عليه في الحديث (٤٨٠ / ٢٣٥ر).

بيان حال الرواة :

١ - الزهرى : هو محمد بن مسلم ، حافظ تقدم في (٣/ ١ط).

٢ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الهذلي ، ثقة ثبت ، تقدم في (٤١٤/ ١٩٨ر).

٣ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، تقدم في (١٤/ ١٣ر).

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث : الحديث أخرجه الشيخان (٢).

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مجمع الزوائد ١/ ٢١٨ ، الطهارة باب التوضئ من جلود الميتة والانتفاع بها إذا دبغت.

(٢) انظر الحديث رقم (٤٨٠/ ٢٣٥ر).

(٢٤٢/٤٨٧ر) (حديث عبدالله بن عكيم في جلود الميتة) (*)

روى الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عكيم قال :
قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ".

تخريجه :

أخرجه أبو داود (١) والترمذى (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) وأحمد (٥) ،من حديث عبدالله بن عكيم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب " أن لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب " واللفظ لأبي داود .

بيان حال الرواة :

١ - الحكم بن عتيبة ،ثقة ثبت ،تقدم في (١١/٧٨ط).
٢ - عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى المدني ،ثقة ،من الثانية ،مات سنة ٨٣ هـ ./ع (٦).

(*) أحكام القرآن ١٤٣/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) سنن أبي داود ٦٧/٤ ،اللباس ،حديث رقم ٤١٢٧.
(٢) سنن الترمذى ٢٢٢/٤ ، اللباس ،حديث رقم ١٧٢٩.
(٣) سنن النسائي ١٧٥/٧ ،الفرع والعتيره ،حديث رقم ٤٢٤٩ ،٤٢٥١.
(٤) سنن ابن ماجه ١١٩٤/٢ ،اللباس ،باب من قال لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب .
(٥) المسند ٣١٠/٤ ،٣١١ ، حديث عبدالله بن عكيم .
(٦) التقريب ص ٣٤٩.

٣ - عبد الله بن عكيم الجهني ،أبو معبد الكوفي ،مخضرم من الثانية ، مات في إمرة الحجاج / م ٤. [١]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن.

قلت : اختلف أهل العلم في صحة حديث ابن عكيم لاضطراب سنده و متنه و نسخه لحديث ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهما .

قال الحازمي : [٢] وطريق الانصاف فيه أن يقال ان حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة في النسخ لو صح ولكنه كثير الاضطراب ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة ،وقال أبو عبد الرحمن النسائي أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة اذا دبغت حديث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة .

وروينا عن الدورى أنه قال ليحى بن معين أيما أعجب اليك من هذين الحديثين ،لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب أودباغها طهورها ، قال دباغها طهورها أعجب الى ،و اذا تعذر ذلك فالمصير الى حديث ابن عباس أولى لوجوه من الترجيحات و يحمل حديث ابن عكيم على منع الانتفاع به قبل الدباغ وحينئذ يسمى إهابا و بعد الدباغ يسمى جلدا ولا يسمى إهابا وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعا بين الحكمين ،وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار.

---

(١) التقريب ص ٣١٤ ،الكاشف ٢/ ٩٩.

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ٥٩ ، باب ما جاء في جلود الميتة. وانظر (نصب الراية ١/ ١٢٠ الحديث رقم (٤٠) ، تلخيص الحبير ١/ ٤٦ حديث رقم (٤١)).

(٤٨٨/٢٨ق) (حديث ابن عكيم عن عمر بن الخطاب في جلود الميتة)(*) .

روى عاصم بن علي عن قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال : كتب الينا عمر بن الخطاب أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب .

تخريجه :

لم أقف عليه من هذه الطريق ، وتقدم مرفوعا من حديث عبد الله بن عكيم برقم (٤٨٧/٢٤٢ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ، صدوق ربما وهم ، تقدم في (٢٤٣ / ١٢٥ ر) .

٢ - قيس بن الربيع ، صدوق تغير لما كبر ، تقدم في (١٠٩/٢٧ق) .

٣ - حبيب بن أبي ثابت ، ثقة تقدم في (٢٤٣/١٢٥ ر) .

٤ - عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة تقدم في (٤٨٧/٢٤٢ ر) .

٥ - عبد الله بن عكيم ، مخضرم ، تقدم في (٤٨٧/٢٤٢ ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا .

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه ، وفي إسناده عاصم بن علي وهو صدوق ربما وهم ، وقيس بن الربيع وهو صدوق ، وقد أورده المؤلف معلقا .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٤ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(٤٨٩/٢٤٣ ر) (حديث تحريم بيع شحوم الميتة) (*).

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها .

تخريجه :

١ - أخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وفيه ،عن طاوس أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول بلغ عمر أن فلانا باع خمرا فقال : قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها " واللفظ للامام البخاري (وفي صحيح مسلم التصريح باسم الرجل ،وهو سَمُرَة) .

٢ - وأخرجه البخاري (١) ومسلم (٢) وأحمد (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ". واللفظ للامام البخاري .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخاري ٣/ ٤٣ ،٤٠ ،البيوع ،باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه ،باب بيع الميتة والاصنام.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧ ،١٢٠٨ ،المساقاة ،باب تحريم بيع الخمر والميتة . .

(٣) سنن النسائي ٧/ ١٧٧ ،الفرع والعتيرة حديث رقم ٤٢٥٦ ،٤٢٥٧ .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١١٢٢ ،الأشربة ،باب التجارة في الخمر.

(٥) المسند ٢/ ٣٦٢ ،مسند أبي هريرة .

٣ - وأخرجه البخاري [(١)] ومسلم [(٢)] وأبو داود [(٣)] والترمذي [(٤)] والنسائي [(٥)]، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ، إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام ،فقيل : يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فانها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويَستصبِح بها الناس ، فقال : لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك " قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه " واللفظ للامـــام البخاري .

*

(٩٠ / ٤ ٢٤٤ ر) (حديث جابر في تحريم بيع شحوم الميتة) [(*)].

روى محمد بن اسحاق عن عطاء عن جابر قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتاه أصحاب الصليب الذين يجمعون الأوداك فقالوا : يا رسول الله انا نجمع هذه الأوداك وهي من الميتة وعكرها وانما هي للأدم والسفن ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ".

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح البخاري ٣ / ٤٠ ، ٤٣ ،البيوع ،باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودكه ، باب بيع الميتة والأصنام.

(٢) صحيح مسلم ٣ /١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ،المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة .

(٣) سنن أبي داود ٣ / ٢٨٠ ،البيوع حديث رقم ٣٤٨٦ .

(٤) سنن الترمذي ٣ /٥٩١ ،البيوع حديث رقم ١٢٩٧ .

(٥) سنن النسائي ٧ /١٧٧ ،الفرع والعتيرة ،حديث رقم ٤٢٥٦، ٤٢٥٧ .

تخريجه :

أخرجه البخارى [1] ومسلم [2] وأبو داود [3] والترمذى [4] والنسائي [5] من حديث يزيد بن أبي حبيب [6] عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ،بنحوه [7].

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن اسحاق بن يسار ،صدوق يدلس تقدم في (٨٨/ ١٥ ر).

٢ - عطاء بن أبي رباح ،ثقة تقدم في (٧ ٢١/ ١٠ ١ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم .

غريب الحديث :

١ - الأوداك : جمع ودك وهو دسم اللحم ودهنه الذى يستخرج منه [8].

٢ - وعكرها : قال ابن منظور [9] : العكر : دردى كل شيء . وعكر الشراب والماء والدهن آخره وخاثره.

٣ - للأدم : الأدم مفردها أديم ،وهو الجلد ،قال ابن منظور [9] : الأديم الجلد ما كان ، وقيل الأحمر وقيل هو المدبوغ ..

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) صحيح البخارى ٣/ ٤٣ ،البيوع باب بيع الميتة والأصنام.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧ ،المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة.
(٣) سنن أبي داود ٣/ ٢٨٠ ،البيوع حديث رقم ٣٤٨٦.
(٤) سنن الترمذى ٣/ ٥٩١ ، البيوع حديث رقم ١٢٩٧.
(٥) سنن النسائي ٧/ ١٧٧ ،الفرع والعتيرة حديث رقم ٤٢٥٧.
(٦) يزيد بن أبي حبيب ، ثقة تقدم في (٢٠٠/ ٠٤ر).
(٧) انظر الحديث رقم (٤٨٩/ ٢٤٣ر).
(٨) النهاية في غريب الحديث ٥/ ١٦٩.
(٩) لسان العرب ٤/ ٦٠٠ ، ١٢/ ٩ .

(٤٩١/ ١٢٩ط) (أثر عطاء في الانتفاع بشحوم الميتة).(*)

ذكر عن ابن جريج عن عطاء أنه يدهن بشحوم الميتة ظهور السفن .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء قال : ذكروا أنه يستثقب بشحوم الميتة ويدهن بها السفن ولا يمس قال : يؤخذ بعود ، قلت : أيدهن بها غير السفن أديم أو شيء يمس ؟ قال : لم أعلم ، قلت : وأين يدهن من السفن ؟ قال : ظهورها ولا يدهن بطونها ، قلت : ولا بد أن يمس ودكها بيده في المصباح ، قال : فليغسل يده اذا مسه.(١)

بيان حال الرواة :

١ - ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة تقدم في (١٨/ ١٧ر) .

٢ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في (٢١٧/ ١٠ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة التمريض .

الحكم على الأثر :

قال أبو بكر الرازي : هو قول شاذ وقد ورد الأثر بتحريمه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة ، آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٧ ، الطهارة ، باب شحم الميتة ، أثر رقم (٢٠٨) .

(٩٢/٤ ٢٤٥ ر) (حديث أبي هريرة في الفأرة تقع في السمن)(*) .

روى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن فقال صلى الله عليه وسلم (ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه) .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وأحمد (٢) وأبو داود (٣) والترمذي (٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن ، قال : اذا كان جامدا فألقوه وما حولها ، وان كان مائعا فلا تقربوه ، واللفظ لعبد الرزاق .

بيان حال الرواة :

١ - الزهري : هو محمد بن مسلم ، حافظ تقدم في (٣/ ١ط) .

٢ - سعيد بن المسيب ، ثقة تقدم في (٧٨/١٣٩ر) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، البقرة آية ١٧٣ ، باب الفأرة تموت في السمن .

(١) المصنف ١/ ٨٤ ، الطهارة ، الفأرة تموت في الودك ، أثر رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩ .

(٢) المسند ٢/ ٢٦٥ ، مسند أبي هريرة .

(٣) سنن أبي داود ٣/ ٣٦٤ ، ٣٦٥ ، الأطعمة باب في الفأرة تقع في السمن .

(٤) سنن الترمذي ٤/ ٢٥٧ ، الأطعمة حديث رقم ١٧٩٨ ، وانظر علل الترمذي الكبير ٢/ ٧٥٨ ، باب رقم ٣١٩ .

الحكم على الحديث :

قال أبو عيسى الترمذى [(١)] : هو حديث غير محفوظ ، وقال سمعت محمد بن اسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث - قال : هذا خطأ أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة . أهـ

وقال عبد الرزاق عقبه [(٢)] : وقد كان معمر أيضا يذكره عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينه .أهـ (يعني بذلك أن معمرا لم يهم في روايته عن الزهرى عن ابن المسيب بل كان يرويه تارة هكذا وتارة هكذا) (هذا تعليق المحقق حبيب الرحمن الأعظمي) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح [(٣)] : وجزم الذهلي بان الطريقين صحيحان .

وقال أيضا : وهذا يدل على أن لرواية الزهرى عن سعيد أصلا ، وكون سفيان بن عيينه لم يحفظه عن الزهرى الا من طريق ميمونة لا يقتضي أن لا يكون له عنده إسناد آخر .

قال الحافظ [(٤)] فائدة : أخذ الجمهور بحديث معمر الدال على التفرقة بين الجامد والذائب .

---

(١) سنن الترمذى ٢٥٧/٤ ، الأطعمة حديث رقم ١٧٩٨ ، وانظر علل الترمذى الكبير ٧٥٨/٢ ، باب رقم ٣١٩ .

(٢) المصنف ٨٤/١ ، الطهارة ، الفأرة تموت في الودك ، أثر رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩ .

(٣) فتح البارى ٥٤٩/٩ ، الذبائح باب اذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب .

(٤) المصدر نفسه ٢٧٤/١ ، الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء .

(٩٣/ ٢٤٦٦ر) (حديث أبي سعيد الخدرى في الفأرة تقع في السمن)[*].

وروى أبو سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. (يعنى مثل حديث أبي هريرة المتقدم).

تخريجه :

١ - أخرجه الدارقطني [١] من حديث أبي هارون العبدى [٢] عن أبي سعيد الخدرى -رضي الله عنه - قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت ،قال : استصبحوا به ولا تأكلوه .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق [٣] والدارقطني [١] من طريق أبي هارون عن أبي سعيد قال : انتفعوا به ولا تأكلوه ،واللفظ لعبد الرزاق.

الحكم على الحديث :

قال أبو الطيب صاحب التعليق المغني [٤] : أبو هارون العبدى اسمه عُمارة بن جُوين ،قال ابن حبان : كان يروى عن أبي سعيد ما ليس من حديثه ، وضعفه يحيى القطان ويحيى بن معين ،وقال النسائي متروك وقال أحمد ليس بشيء وضعفه غيرهم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ،باب الصيد والذبائح والأطعمة.

(٢) عمارة بن جوين ، بجيم مصغر ،أبوهارون العبدى ،مشهور بكنيته متروك و منهم من كذبه ،شيعي من الرابعة مات سنة ١٣٤هـ/ عخ ت ق . (التقريب ص ٤٠٨ ،الكاشف ٢/ ٢٦٢).

(٣) مصنف عبد الرزاق ١/ ٨٤ ،الطهارة ،باب الفأرة تموت في الودك حديث (٢٨٠ ، ٢٨١).

(٤) التعليق المغني على الدارقطني -بذيل سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢.

(٩٤ ٤/٢٤٧ ر) (حديث ميمونة في الفأرة تقع في السمن)[*].

روى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فماتت ،فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " القوها وما حولها ثم كلوه ".

تخريجه :

أخرجه البخاري[(١)] وأبو داود[(٢)] والترمذي[(٣)] والنسائي[(٤)] من حديث ميمونة رضي الله عنها ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال : " القوها وما حولها فاطرحوه وكلو سمنكم ." واللفظ للامام البخاري .

بيان حال الرواة :

١ - الزهري ،تقدم في (٣/ اط).

٢ - عبيد الله بن عبد الله ،تقدم في (٩٨/٤ ١٤ ار).

٣ - عبد الله بن عباس ،تقدم في (١٣/١٤ ر).

٤ - ميمونة بنت الحارث الهلالية ،زوج النبي صلى الله عليه وسلم قيل كان اسمها برة ، فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة ،وتزوجها بسرف سنة سبع وماتت بها ودفنت سنة ٥١ هـ على الصحيح /ع.[(٥)]

الحكم على سند المؤلف : أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) صحيح البخاري ١/ ٦٤ ،الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ٦/ ٢٣٢ ،الذبائح والصيد ،باب اذا وقعت الفأرة في السمن الجامد .

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٣٦٤ ،الأطعمة ،باب في الفأرة تقع في السمن.

(٣) سنن الترمذي ٤/ ٢٥٧ ،الأطعمة ،باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن.

(٤) سنن النسائي ٧/ ١٧٨ ،الفرع والعتيرة ،الفأرة تقع في السمن.

(٥) التقريب ص ٧٥٣.

(٩٥ ٤/٨ ٢٤ ر) (حديث ابن عمر في الفأرة تقع في السمن) .(*)

روى عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه أخبره ، أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث سأله رجل عن فأرة وقعت في ودك لهم فقال : أجامد هو ؟ قال : نعم ، قال : اطرحوا ما حولها وكلوا ودككم ، قالوا يا رسول الله إنه مائع ، قال : فانتفعوا به ولا تأكلوه .

تخريجه :

أخرجه الدارقطني (١) من حديث ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والودك ، قال : " اطرحوا ماحولها ان كان جامدا وان كان مائعا فانتفعوا به ولا تأكلوا " .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الجبار بن عمر الأيلي الأموي مولاهم ضعيف من السابعة ، مات بعد ١٦٠ هـ/ ت ق .(٢)

٢ - ابن شهاب هو : محمد بن مسلم تقدم في (٣/ ١ط) .

٣ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمر أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا ، كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت ، من كبار الثالثة مات آخر سنة ١٠٦ هـ/ع .(٣)

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٥ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩١ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٢) التقريب ص ٣٣٢ الكاشف ٢/ ١٣١ .

(٣) التقريب ص ٢٢٦ .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي [(١)] : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الجبار بن عمر قال محمد بن سعد كان بافريقية وكان ثقة وضعفه جماعة.

و من طريق الدارقطني في اسناده يحى بن أيوب الغافقي [(٢)] ، قال الدارقطني [(٣)] : في بعض حديثه اضطراب و من مناكيره عن ابن جريج عن الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعا و ان كان مائعا فانتفعوا به .

*

قال أبو بكر الرازى : وروى عن ابن عمر وأبي سعيد الخدرى وأبي موسى الأشعرى والحسن في آخرين من السلف جواز الانتفاع به من غير جهة الأكل ، قال أبو موسى : بيعوه ولا تطعموه . [(*)]

١ - (٤٩٦/١٩ق) (أثر ابن عمر في الفأرة تموت في السمن المائع).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [(٤)] وابن أبي شيبة [(٥)] من طريق

(*) أحكام القرآن ١٤٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مجمع الزوائد ٢٨٧/١ ، الطهارة باب في الفأرة والنجاسة تقع في الطعام .

(٢) تقدمت ترجمته في (٢٠٩/٤٣١ر) وهو صدوق .

(٣) انظر (التهذيب ١٨٧/١١ ، ترجمة يحى بن أيوب الغافقي ، ذكر أسماء التابعين و من بعدهم ٤٠٤/١ ، ترجمة رقم ١٢٣٤).

(٤) مصنف عبد الرزاق ٨٦/١ ، الطهارة ، باب الفأرة تموت في الودك ، أثر رقم ٢٨٦.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٩٣/٨ ، ما قالوا في الفأرة تقع في السمن ، أثر ٤٤٤٨ ، ٤٤٤٩ .

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال :استسرجوا به وادهنوا به الأدم، واللفظ لعبد الرزاق ، وفي لفظ ابن أبي شيبة ، قال : انتفعوا به وادهنوا به الأدم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٢ - (٤٩٧/ ٢٠ اق) (أثر أبو سعيد الخدرى في الفأرة تموت في السمن المائع)(*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) والدارقطني (٢) من طريق أبي هارون العبدى (٣) عن أبي سعيد الخدرى قال : انتفعوا به ولا تأكلوه ، واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف جدا ،لأن أبا هارون العبدى متروك الحديث، وهو ضعف لا ينجبر بغيره .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٦ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٨٢ ،الطهارة ،أثر رقم (٢٨٠ ، ٢٨١) .

(٢) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ، باب الصيد والذبائح والأطعمة .

(٣) تقدمت ترجمته في (٤٩٣/ ٢٤٦ر) .

٣ - (٤٩٨/ ٢١/ ١ق (أثر أبي موسى الأشعرى في الوزغ تموت في السمن المائع).(*)

قال أبوموسى : بيعوه ولا تطعموه .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق ابن سيرين (٣) أن الأشعرى سئل عن سمن مات فيه وزغ فقال : بيعوها بيعا ولا تبيعوه من مسلم ، واللفظ لابن أبي شيبة ، وفي لفظ عبد الرزاق فقال : بيعوه ممن يستحله ثم أعلموه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح لأن رجالهما ثقات .

*

٤ - (٤٩٩/ ٣٠/ ١ط) (أثر الحسن في الفأرة تموت في السمن المائع).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٤) من طريق هشيم (٥) عن يونس (٦) أن الحسن ومحمدا (٣) قالا له ذلك .

الحكم على الأثر: اسناده صحيح لأن رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١٤٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٨٧/١ ، الطهارة باب الوزغ تموت في الودك ، أثر رقم (٢٩٣) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩٣/٨ ، أثر رقم (٤٤٤٧) ما قالوا في الفأرة تقع في السمن .

(٣) محمد بن سيرين الأنصارى أبو بكر ابن أبي عمرة البصرى ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة مات سنة ١١٠هـ/ع (التقريب ص ٤٨٣ ، التهذيب ٢١٤/٩) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩٥/٨ ، أثر رقم ٤٤٥٥ ما قالوا في الفأرة تقع في السمن .

(٥) هشيم بن بشير ، ثقة ثبت تقدم في (٤/٢٦ ط) .

(٦) يونس بن عبيد بن دينار ، ثقة ثبت تقدم في (٢٩/١٤١ ط) .

(٥٠٠/ ١٢٢ ق) (أثر ابن عباس في الطير يقع في القدر) .(*)

روى ابن المبارك عن عثمان بن عبد الله الباهلي قال حدثني عكرمة عن ابن عباس في طير وقع في قدر فمات ، فقال : يُهْراق المرق ويؤ كل اللحم.

تخريجه :

لم أقف عليه ، وقريب منه ما أخرجه ابن أبي شيبة (١) ، قال حدثنا ابن عليه (٢) عن أيوب (٣) عن عكرمة قال : سئلت عن طير وقع في قدر وهي تغلى فمات ، فقلت : يهراق المرق ويؤ كل اللحم.

بيان حال الرواة :

١ - ابن المبارك : هو عبد الله بن المبارك بن واضح ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ ط) .

٢ - عثمان بن عبد الله الباهلي ، سمع عكرمة عن ابن عباس ، في قدر سقط فيه طير ، روى عن عبد الله بن بريده روى عنه ابن المبارك وأبو داود وهو ثقة. (٤)

٣ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ثبت تقدم في (٤٨/ ٧ ط) .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ١٤٢ ، العقيقة ، الطير يقع في القدر فيموت فيها .

(٢) ابن عليه : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ، ثقة حافظ تقدم في (٢٥/ ٣ ط) .

(٣) أيوب بن أبي تميمة ، ثقة ثبت تقدم في (٧٥/ ٢٥ ق ، ١٣٥/ ٢٧ ط) .

(٤) (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ١٥٦) ترجمة عثمان ابن عبد الله .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

من طريق ابن عباس لم أقف عليه ،ومن طريق عكرمة اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .

*

(٥٠١/ ١٣١ ط) (أثر الحسن في الطير يقع في القدر) .(*)

روى ابن المبارك عن عباد بن راشد عن الحسن مثل جواب أبي حنيفة .(١)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(٢) ،قال ثنا معاذ(٣) عن أشعث(٤) عن الحسن أنه قال في طير وقع في قدر فمات فيها ،قال : يصب المرق ويؤكل .

(*) أحكام القرآن ١٤٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) جواب أبي حنيفة هو أن ابن المبارك سأله عن رجل نصب له قدرا فيها لحم على النار فمر طير فوقع فيها فمات ،فقال أبو حنيفة لأصحابه ماذا ترون فذكروا له عن ابن عباس أن اللحم يؤكل بعدما يغسل ويهراق المرق ،فقال أبوحنيفة بهذا نقول . (أحكام القرآن ١٤٧/١) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٤٢/٨ ،العقيقة ،الطير يقع في القدر فيموت فيها .

(٣) معاذ بن المثنى بن معاذ ، ثقة متقن ،تقدم في (١٠١/ ٦٤ ر) .

(٤) اشعث بن عبد الملك الحمراني ،ثقة تقدم في (٣٩/١٨٤ط) .

بيان حال الرواة :

١ - ابن المبارك هو عبد الله بن المبارك ، ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط) .

٢ - عباد بن راشد التميمي ، مولاهم البصري قريب داود بن أبي هند ، صدوق له أوهام ، من السابعة / خ د س ق .(١)

٣ - الحسن البصري ، ثقة تقدم في (٥٠/ ٨ ط) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٥٠٢/ ١٢٣ ق) (أثر ابن عباس في الطير يقع في القدر) .(*)

روى محمد بن ثوبان عن السائب بن خباب أنه كان له قدر على النار فسقطت فيها دجاجة فماتت و نضجت مع اللحم ، فسألت ابن عباس فقال : اطرح الميتة واهرق المرق وكل اللحم فان كرهته فأرسل الي منه عضوا أو عضوين .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٧ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) التهذيب ٥/ ٩٢ ، التقريب ص ٢٩٠ .

بيان حال الرواة :

١ - محمد بن ثابت بن ثوبان ، قال ابن أبي حاتم : سئل أبي عنه فقال لا يسوى شيئا.(١)

٢ - السائب بن خباب المدني ، أبو مسلم مولى فاطمة بنت عتبة لـــه صحبة ، مات قبل ابن عمر / ق.(١)

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

لم أقف عليه ، وفي اسناده محمد بن ثابت بن ثوبان.

*

(٢٤٩/٥٠٣ر) (حديث ابن عباس في أكل الجبن).(*)

روى شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال : أُتي النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الطائف بجنبه فجعلوا يقرعونها بالعصا فقال اين يضع هذا ؟ فقالوا بأرض فارس فقال : " اذكروا اسم الله عليه وكلوا ".

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) الجرح والتعديل ٢١٧/٧ ، ترجمة محمد بن ثابت بن ثوبان.

(٢) التهذيب ٤٤٦/٣ ، التقريب ص ٢٢٨.

تخريجه :

١ - أخرجه الطبراني [1] والبيهقي [2] من حديث شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ،قال : ... فجعل أصحابه يضربونها بعصيهم ويقولون نخشى أن يكون فيها ميتة ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ضعوا فيها السكين واذكروا اسم الله عليها ". واللفظ للطبراني .

٢ - وأخرجه أحمد [3] والبزار [4] من حديث اسرائيل [5] عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ... فجعل أصحابه يضربونها بالعصي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ضعوا السكين واذكروا اسم الله وكلوا ".

بيان حال الرواة :

١ - شريك بن عبد الله النخعي ،صدوق يخطئ كثيرا ،وتقدم في (١٤/٥١ق).

٢ - جابر بن يزيد الجعفي ،ضعيف تقدم في (٣٦/٦٤ ر).

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المعجم الكبير ٣٠٣/١١ ،ما رواه عكرمة عن ابن عباس حديث رقم ١١٨٠٧.

(٢) السنن الكبرى ٦/١٠ ،الضحايا ،باب أكل الجبن.

(٣) المسند بشرح أحمد محمد شاكر ٣٤٥/٣ حديث رقم ٢٠٨٠.

(٤) كشف الأستار ٣٣٤/٣ ،الأطعمة باب أكل الجبن.

(٥) اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق ، ثقة تقدم في (٣/٢٤ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي عقبه :[1] ... وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

*

(٥٠٤ / ٢٥٠ ر) (حديث ميمونة في أكل الجبن).[*]

روى القاسم بن الحكم عن غالب بن (عبيد الله)[2] عن عطاء ابن أبي رباح عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجبن فقال : ضعي السكين واذكرى اسم الله تعالى وكلي .

تخريجه :

أخرجه الطبراني[3] وأبو نعيم في الحلية[4] من حديث عطاء بن يسار[5] عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجبن ؟ قال : اقطع بالسكين واذكر اسم الله وكل . واللفظ للطبراني .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٨ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مجمع الزوائد ٥/ ٤٢ ، الأطعمة باب ما جاء في الجبن .

(٢) في الأصل (عبد الله) والتصحيح من (الجرح والتعديل ٧/ ٤٨ ، الكامل ٦/ ٢٠٣٣ ، لسان الميزان ٤/ ٤١٤) .

(٣) المعجم الأوسط ٢/ ٣٤٤ ، حديث رقم ١٥٩٧ .

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٨/ ٢٩١ ، ترجمة رقم ٤١٣ (المعافى ابن عمران) .

(٥) عطاء بن يسار الهلالي ثقة تقدم في (٤٣٢ / ٢١٠ ر) .

بيان حال الرواة :

١ - القاسم بن الحكم بن كثير أبو أحمد الكوفي ، صدوق فيه لين ، من التاسعة مات سنة ٢٠٨ هـ / بخ ت.[(١)]

٢ - غالب بن عبيد الله الجزرى العقيلي ، روى عن عطاء وعنه عبيد الله بن عمر ، قال ابن أبي حاتم سألت أبي عن غالب الجزرى ، قال متروك الحديث منكر الحديث .[(٢)]

٣ - عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، تقدم في (٧ ٢١/ ١٠ ١ر) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي عقبه [(٣)] : رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد ابن الفرج الحجازى [(٤)] ضعفه محمد بن عوف وابن عدى ووثقه ابن أبي حاتم، و بقية رجاله ثقات.

---

(١) التهذيب ٨/ ٣١١ ، التقريب ص ٤٤٩ .

(٢) الجرح والتعديل ٧/ ٤٨ ، لسان الميزان ٤/ ٤١٤ ، الكامل لابن عدى ٦/ ٢٠٣٣ .

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٤٣ ، الأطعمة باب ما جاء في الجبن .

(٤) أحمد بن الفرج بن سليمان الكندى ، أبو عتبة الحمصي المعروف بالحجازى ، ضعفه محمد بن عوف الطائي ، وابن عدى وقال ابن أبي حاتم محله الصدق ، قال ابن حجر هو وسط ، مات سنة ٢٧١هـ (التهذيب ١/ ٦٧ ، الجرح والتعديل ٢/ ٦٧) .

قال أبو بكر الرازى : روى عن علي وعمر وسلمان وعائشة وابن عمر وطلحة بن عبيد الله وأم سلمة والحسن بن على : اباحة أكل الجبن الذى فيه أنفحة الميته.

١ - (٥٠٥/ ٢٤ ١ق) (أثر على في أكل الجبن).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق أم موسى(٢) عن علي رضي الله عنه قال : اذا لم تدروا من صنعه فاذكروا اسم الله عليه وكلوه.

الحكم على الأثر :

رجاله ثقات ما عدا أم موسى ، فهي مقبوله.

*

٢ - (٥٠٦/ ٢٥ ١ ق)(أثر عمر في أكل الجبن).(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٣) وابن أبي شيبة(١) من طريق أبي وائل(٤) أنه قيل لعمر : ان قوما يعملون الجبن فيضعون فيه أنافيح الميتة ، فقال عمر : سموا الله وكلوا ، واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٤٨ ، سورة البقرة آية ١٧٣.
(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٩٩ ، العقيقة في الجبن وأكله ، أثر رقم ٤٤٧٣ ، ٤٤٧٤.
(٢) أم موسى سرية على ، قيل اسمها فاخته وقيل حبيبة ، مقبوله من الثالثة /بخ د س ق (التقريب ص ٧٥٩).
(٣) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٥٣٨ ، باب الجبن أثر رقم ٨٧٨٢ .
(٤) أبو وائل هو : شقيق بن سلمة ، ثقة مخضرم تقدم في (٥٥/ ٨ ١ق).

٣ - (٥٠٧/ ٢٦ اق) (أثر سلمان في أكل الجبن) .(*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) والبيهقي(٢) من قول سلمان رضي الله عنه ،وفيه " ... فجعل سلمان يصف لهم كيف يعمل ثم أخذ السكين وجعل يقطع وقال : بسم الله كلوا ". واللفظ لابن أبي شيبة .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،فقيه أبوجعفر الرازى(٣) وهو صدوق سيء الحفظ، والربيع بن أنس(٤) وهو صدوق له أوهام .

*

٤ - (٥٠٨ / ٢٧ اق) (أثر عائشة في أكل الجبن).(*)

تخريجه :

أخرجه ابن شيبة(٥) قال ثنا يحى بن سعيد(٦) عن ابن عجلان(٧)

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٩٨/٨ ،العقيقة ، في الجبن وأكله ،أثر رقم ٤٤٦٧.

(٢) السنن الكبرى ٦٠/٩ ،السير .

(٣) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ ط).

(٤) تقدمت ترجمته في (١٠٨/ ١٤ط).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٩٧/٨ ، العقيقة أثر رقم ٤٤٦٤.

(٦) يحى بن سعيد القطان ،ثقة متقن تقدم في (١٥/ ١٤ر).

(٧) محمد بن عجلان ،صدوق تقدم في (٥٣/٩٠ ر).

عن ربيعة (١) عن خالته قالت : جاءنا جبن من العراق فارسلت الى عائشة فقالت : كلي وأطعميني .

الحكم على الأثر :

في اسناده محمد بن عجلان ، وهو صدوق ، وربيعة بن عثمان وهو صدوق له أوهام ، وخالته لم أقف على اسمها .

*

٥ - (٥٠٩ /١٢٨ق) (أثر ابن عمر في أكل الجبن) (*) .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (٢) عن معمر عن أيوب عن نافع قال سئل ابن عمر عن الجبن الذى يصنعه المجوس فقال : ما وجدته في سوق المسلمين اشتريته ولم أسأل عنه .

٢ - وأخرجه أيضا عن هشيم (٣) عن أبي حيان (٤) قال :

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله ، صدوق له أوهام ، من السادسة ، مات سنة ١٥٤هـ/م س ق (التقريب ص ٢٠٧ ، التهذيب ٢٥٩/٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥٣٩/٤ ، ٥٤٠ ، باب الجبن ، أثر رقم (٨٧٨٥ ، ٨٧٩٠) انظر مصنف ابن أبي شيبة ٩٦/٨ ، ١٠١ ، أثر رقم ٤٤٦١ ، ٤٤٨٢ .

(٣) هشيم بن بشر ثقة ثبت ، تقدم في (٢٦/ ٤ ط) .

(٤) يحى بن سعيد بن حيان بمهملة و تحتانية ، أبو حيان التيمي الكوفي ، ثقة عابد من السادسة ، مات سنة ١٤٥هـ/ ع (التهذيب ٢١٤/١١ ، التقريب ص ٥٩٠) .

سألت ابن عمر عن الجبن فكان من جوابه أن قال : ما تأتينا من العراق شيء أعجب عندنا من الجبن .

الحكم على الأثر :

اسناده من الطريقين رجاله ثقات .

*

٦ - (٥/١٠١٢٩ ق) (أثر طلحة بن عبيد الله في أكل الجبن)(*) .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة(١) من طريق عمرو بن عثمان(٢) ، عن موسى بن طلحة(٣) قال : سمعته يذكر أن طلحة كان يضع السكين ويذكر اسم الله ويقطع ويأكل .

الحكم على الأثر :

في اسناده راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠٠/٨ ، العقيقة ، في الجبن وأكله ، أثر رقم ٤٤٧٦ .

(٢) عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم أبو سعيد الكوفي ، ثقة من السادسة ، وسماه شعبة محمدا/خ م س (التقريب ص ٤٢٤) .

(٣) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، أبو عيسى أو أبو محمد المدني ، نزيل الكوفة ، ثقة جليل من الثانية ويقال انه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة ١٠٣هـ/ ع (التقريب ص ٥٥١ ، التهذيب ٣٥٠/١٠) .

٧ - (٥١١/٣٠/١ق) (أثر أم سلمة في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) وابن أبي شيبة (٢) من طريق أبي اسحاق (٣) عن تلك (٤) ،أنها سألت أم سلمة عن أكل الجبن ،فقالت : ضعي السكين فيه ثم قولي : بسم الله ثم كلي ،واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر:

اسناده صحيح من الطريقين لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٨ - (٥١٢/٣١/١ ق) (أثر الحسن بن علي في أكل الجبن)(*).

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي شيبة (٢) من طريق معاوية بن قرة (٥) عن الحسن بن علي (٦) . أنه سئل عن الجبن فقال : لا بأس به ، ضع السكين واذكر اسم الله عليه وكل .

٢ - وأورده الهيثمي (٧) بنحوه عن الحسن بن علي رضي الله عنه ،وعزاه الى الطبراني .

الحكم على الأثر: قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(*) أحكام القرآن ١٤٨/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مصنف عبد الرزاق ٥٣٨/٤ ،المناسك ،باب الجبن ،أثر رقم ٨٧٨١ .
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩٦/٨ ، ١٠٠ ،العقيقة،في الجبن وأكله ،أثر رقم ٤٤٦٢ ، ٤٤٧٦ .
(٣) عمرو بن عبد الله أبو اسحاق السبيعي ،ثقة تقدم في (٣/٢٤ق) .
(٤) تلك : هي حبيبة بنت أبي تجزأة ، لهارؤية ،تقدمت في (٣٩٨/٩٠ ر) .
(٥) تقدم في (٤٤٣/٨٠ ق) وهو ثقة .
(٦) الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي ،سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته ،وقد صحبه وحفظ عنه مات شهيدا بالسم سنة ٤٩ هـ وهو ابن ٤٧ / ٤ (التقريب ص ١٦٢) .
(٧) مجمع الزوائد ٤٣/٥ ،باب ما جاء في الجبن .

(٥١٣/ ٢٥١ ر) (حديث أم سلمة في الانتفاع بشعر الميتة)(*).

قال أبو بكر الرازى ثنا عبد الباقي ثنا اسماعيل بن المفضل ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا يوسف بن السفر ثنا الأوزاعي عن يحى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : سمعت أم سلمة قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ ولا بأس بصوفها وشعرها وقرنها اذا اغتسل بالماء ".

تخريجه :

أخرجه الطبراني (١) والدارقطني (٢) والبيهقي (٣)، بنحوه من حديث أم سلمة رضي الله عنها .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ، حافظ تقدم في (٤٧/٨٤ ر).

٢ - اسماعيل بن الفضل بن موسى بن مسمار بن هاني ، أبو بكر البلخي سكن بغداد ، قال الخطيب : وكان ثقة وذكره الدارقطني فقال لا بأس به ، مات سنة ٢٨٦هـ (٤).

(*) أحكام القرآن ١٤٩/١، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المعجم الكبير ٢٥٨/٢٣، حديث رقم ٥٣٨ وانظر

(٢) سنن الدارقطني ٤٧/١، الطهارة ، باب الدباغ .

(٣) السنن الكبرى ٢٤/١، الطهارة ، باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة .

(٤) تاريخ بغداد ٢٩٠/٦.

٣ - سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي ،أبو أيوب ،صدوق يخطيء من العاشرة مات سنة ٢٣٣ هـ/ خ ٤.(١)

٤ - يوسف بن السفر ، أبو الفيض ،متروك ،تقدم في (٤٨٥/٢٤٠ ر).

٥ - الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ، ثقة تقدم في (٢٤٠ / ١٢٢ ر).

٦ - يحيى بن أبي كثير ،ثقة ثبت تقدم في (٦٦/٣٨ر).

٧ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ،ثقة تقدم في (١٩١/٠٠ ر).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف جدا ، ففيه يوسف بن السفر وهو متروك.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي :(٢) ... فيه يوسف بن السفر وقد أجمعوا على ضعفه.

*

(٥١٤/٢٥٢ ر) (حديث أبي ليلى في الصلاة في الفراء).(*)

قال أبو بكر ثنا عبد الباقي ثنا اسماعيل بن الفضل ثنا الحسن ابن عمر ثنا عبدالله بن سلمة عن ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثني أبي أنه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فسأله رجل عن الصلاة في الفراء والمساتق قال : (فأين)(٣) الدباغ عنكم ؟.

(*) أحكام القرآن ١٤٩/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) التهذيب ٢٠٧/٤ ،التقريب ص ٢٥٣.

(٢) مجمع الزوائد ٢١٨/١ ،باب التوضى من جلود الميتة والانتفاع بها اذا دبغت .

(٣) التصحيح من أخرج الحديث ،وفي الأصل هكذا (وفى).

تخريجـــه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) وأحمد (٢) والبيهقي (٣) ،بنحوه من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه رضي الله عنه .

بيان حال الرواة :

١ - عبد الباقي بن قانع ،حافظ تقدم في (٨٤/٧٤ ر) .

٢ - اسماعيل بن الفضل ،وثقه الخطيب ،تقدم في (٥١٣/ ٢٥١ر) .

٣ - الحسن بن عمر بن شقيق ،أبوعلي البصرى ،نزيل الرى ، صدوق من العاشرة مات سنة ٢٣٢ هـ/ خ .(٤)

٤ - عبدالله بن سلمة البصرى الأفطس ،قال يحى بن سعيد ليس بثقه ،وقال النسائي وغيره متروك ،وقال ابن عدى مع ضعفه يكتب حديثه .(٥)

٥ - ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن ،صدوق سيء الحفظ ، تقدم في التمهيد (مصادره في الفقه) .

٦ - ثابت بن أسلم البناني ،ثقة تقدم في (٣٦٠/ ١٨٢ ر) .

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٨٩/٨ ،العقيقة في لبس الفراء.
(٢) المسند ٣٤٨/٤ ، حديث أبي ليلى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .
(٣) السنن الكبرى ١/ ٢٤ ،الطهارة باب المنع من الانتفاع بشعر الميتة.
(٤) التهذيب ٣٠٨/٢ ،التقريب ص ١٦٢.
(٥) انظر ترجمته في (الجرح والتعديل ٦٩/٢ ،الكامل لابن عدى ١٥١٢/٤ ، ميزان الاعتدال ٤٣١/٢ ، لسان الميزان ٢٩٢/٣) .

٧ - عبد الرحمن بن أبي ليلى ،ثقة تقدم في (٢٤٢/٤٨٧ ر).

٨ - أبو عبد الرحمن هو : أبو ليلى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صحابي شهد أحدا ومابعدها وعاش الى خلافة على بن أبي طالب رضي الله عنه./ ٤. (١)

الحكم على سند المؤلف :

اسناده ضعيف ،ففيه عبد الله بن سلمة ،و محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى .

الجكم على الحديث :

اسناده ضعيف بناء على ما تقدم.

غريب الحديث :

قوله : المساتق (٢) : هي بمعنى الفراء ومفردها مستق ومستقة.

---

(١) التقريب ص٦٦٩.

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٢٦/٤.

(٥١٥/٢٥٣ ر) (حديث سلمان في الحلال والحرام).(*)

روى يحى الحماني قال حدثنا سيف بن هارون البرجمي عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدى عن سلمان الفارسي قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفراء والجبن والسمن، فقال " ان الحلال الذى أحل الله تعالى في القرآن والحرام الذى حرم الله تعالى في القرآن وما سكت عنه فهو عفو منه ".

تخريجه :

أخرجه الترمذى (١) وابن ماجه (٢) والبيهقي (٣). بنحوه من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - يحى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمّاني، الكوفي، حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، من صغار التاسعة مات سنة ٢٢٨هـ/ م.(٤)

(*) أحكام القرآن ١٤٩/١، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) سنن الترمذى ٢٢٠/٤، اللباس حديث رقم ١٧٢٦.

(٢) سنن ابن ماجه ١١١٧/٢، الأطعمة حديث رقم ٣٣٦٧.

(٣) السنن الكبرى ١٢/١٠، الضحايا، باب ما لم يذكر تحريمه.

(٤) التقريب ص ٥٩٣، الحماني : بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وفي آخرها نون، هذه النسبة الى حمان وهي قبيلة من تميم، وهو حمان بن عبد العزيز بن كعب (اللباب ٣٨٦/١).

٢ - سيف بن هارون البُرْجُمي ، أبو الورقاء ، الكوفي ، ضعيف ، أفحش ابن حبان القول فيه ، من صغار الثامنة / ت ق.(١)

٣ - سليمان بن طرخان التيمي ، ثقة تقدم في (٩٤٤/٦٢١ر).

٤ - أبو عثمان النهدى ، هو : عبد الرحمن بن مل ، ثقة ثبت ، تقدم في (٨٦/٩٤ر).

٥ - سلمان الفارسي أبو عبد الله ، تقدم في (٩٤٤/٦٢١ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه ... وكأن الموقوف أصح ، وسألت البخارى عن هذا الحديث فقال : ما أراه محفوظا ، روى سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان موقوفا وقال البخارى : وسيف بن هارون مُقَارب الحديث .

---

(١) التقريب ص ٢٦٢ ، البرجمي : بضم الموحدة وسكون الراء وضم الجيم هذه النسبة الى البراجم وهي قبيلة من تميم (اللباب ١/ ١٣٣).

(٥١٦/ ٢٥٤ ر) (حديث ما قطع من البهيمة وهي حية). (*)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : (ما بان من البهيمة وهي حية فهو ميت).

تخريجه :

١ - أخرجه أحمد (١) وأبو داود (٢) والترمذى (٣) والدارقطني (٤) والحاكم (٥) ،بنحوه من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

٢ - وأخرجه البزار (٦) والحاكم (٥) ،بنحوه من حديث أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه.

٣ - وأخرجه ابن ماجه (٧) والدارقطني (٤) بنحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ،البقرة آية ١٧٣.

(١) المسند ٥/ ٢١٨ ، حديث أبي واقد الليثي (الحارث بن عوف).

(٢) سنن أبي داود ٣/ ١١١ ،الصيد ،باب في صيد قطع منه قطعة ، حديث ٢٨٥٨.

(٣) سنن الترمذى ٤/ ٧٤ ، الأطعمة باب ما قطع من الحي فهو ميت ،حديث ١٤٨٠.

(٤) سنن الدارقطني ٤/ ٢٩٢ ،باب الصيد والذبائح والأطعمة.

(٥) المستدرك ٤/ ١٢٤/ ٢٣٩ ،الأطعمة ،الذبائح ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت .

(٦) كشف الأستار ٢/ ٦٧ ،الصيد ،باب ما قطع من البهيمة وهي حية حديث ١٢٢٠.

(٧) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٧٢ ،الصيد ،ما قطع من البهيمة وهي حية حديث ٣٢١٦.

الحكم على الحديث :

١ - حديث أبي واقد الليثي [(١)] : صححه الحاكم وأقره الذهبي .
وقال الترمذى : وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن أسلم ، والعمل على هذا عند أهل العلم .

٢ - حديث أبي سعيد الخدرى ، صححه الحاكم وأقره الذهبي . [(٢)]
وقال الهيثمي : فيه مسور بن الصلت [(٣)] وهو متروك . [(٤)]

٣ - حديث ابن عمر .
قال المنذرى عقب حديث أبي واقد الليثي [(٥)] : وقد أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر .
وفي اسناده يعقوب بن حميد بن كاسب [(٦)] ، وفيه مقال .

---

(١) أبو واقد الليثي صحابي قيل اسمه الحارث بن مالك وقيل ابن عوف و قيل اسمه عوف بن الحارث ، مات سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح / ع (تقريب ص ٦٨٢) .

(٢) المستدرك ٤/٢٣٩ ، الذبائح ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت .

(٣) مسور بن الصلت ، قال ابن أبي حاتم ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم (انظر الجرح والتعديل ٨/٢٩٨ ، لسان الميزان ٦/٣٧) .

(٤) مجمع الزوائد ٤/٣٢ ، الصيد والذبائح ، باب فيما قطع من البهيمة وهي حية .

(٥) مختصر سنن أبي داود ٤/١٤١ ، حديث ٢٧٤ .

(٦) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجده ، صدوق ربما وهم من العاشرة مات سنة أربعين أو احدى واربعين ومائتين / عخ ق (تقريب ص ٦٠٧) .

وقال صاحب التعليق المغني عنه [(١)] : واختلف فيه على زيد بن أسلم ،وقد روى عن زيد بن أسلم [(٢)] مرسلا ، قال الدارقطني : المرسل أشبه بالصواب .

*

قال أبو بكر الرازى : قد روى عن الحسن و محمد بن سيرين وسعيد ابن المسيب وابراهيم اباحة شعر الميتة وصوفها .

١ - (١٧٥/٣٢/١٧ط) (أثر الحسن في اباحة شعر الميتة) . [(*)]

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة [(٣)] من طريق الحسن و محمد بن سيرين ، أنهما كانا لا يريان بأسا بصوف الميتة أن ينتفع به ،وقال الحسن :يغسل.

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١/١٥٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) التعليق المغني على الدارقطني بذيل سنن الدارقطني ٤/٢٩٢ . وانظر (تلخيص الحبير ١/٢٨ ،٢٩ ، الطهارة باب بيان النجاسات والماء النجس ، حديث ٧٤) .

(٢) زيد بن أسلم العدوى ،ثقة تقدم في (١٧٧/٩٧ر) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٨/٢٢٢ ، العقيقة في صوف الميتة أثر رقم ٤٩٤٩ ، ٤٩٥٠ .

٢ - (١٨/٥/ ١٣٣ط) (أثر محمد بن سيرين في اباحة شعر الميتة)[*].

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق [(١)] وابن أبي شيبة [(٢)] من طريق محمد بن سيرين قال : الصوف والمرعز والجز والثل لا بأس به وبريش الميتة.
واللفظ لعبد الرزاق .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح من الطريقين .

غريب الأثر :

ا- المرعز : الزغب الذى تحت شعر العنز ،والزغب صغار الشعر والريش.[(٣)]

ب - الجزة : بالكسر صوف نعجة أو كبش اذا جز فلم يخالطه غيره،أو ما يجز من صوف الشاة في كل سنة وهو الذى لم يستعمل بعد ما جز.[(٤)]

ج- الثل : هو الصوف ، قال ابن منظور : الثلة الصوف والشعر والوبر اذا اجتمعت ،ولا يقال لواحد منها دون الآخر ثلة.[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٦ ،الطهارة باب صوف الميتة أثر رقم ٢٠٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٢ ،العقيقة ،في صوف الميتة أثر رقم ٤٩٤٩ ،٤٩٥٠.

(٣) انظر لسان العرب ٥/ ٣٥٥ ،مادة رعز.

(٤) المصدر نفسه ٥/ ٣٢٠ ، مادة جزز.

(٥) المصدر السابق ١١/ ٩٠ ،مادة ثلل وانظر النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٢٠.

٣ - (١٣٤/٥١٩ ط) (أثر سعيد بن المسيب في لبس الفراء). (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (١) من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في الفراء من جلود الميتة : لوددت أن عندى منها فروليـــن فألبسه .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

٤ - (١٣٥/٥٢٠ ط) (أثر ابراهيم في صوف الميتة). (*)

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٢) من طريق حماد (٣) عن ابراهيم في الريش والقصب والصوف والعظام من الميتة. قال : اذا غسل فهو طهوره.

الحكم على الأثر :

في اسناده عمران القطان (٤) وهو صدوق يهم ، وبقية رجاله رجال الصحيـــح .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٠ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٨٩/٨ ، العقيقة ، في لبس الفراء ، أثر رقم ٤٨٢١.

(٢) المصدر نفسه ٢٢٢/٨ ، العقيقة ، في صوف الميتة ، أثر رقم ٤٩٥١.

(٣) حماد بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، تقدم في (٤٤/ ١٠ق).

(٤) عمران بن داور بفتح الواو بعدها راء ، أبو العوام القطان ، البصرى صدوق يهم ، ورمي برأى الخوارج ، من السابعة مات بين الستيـــن والسبعين بعد المائة / خت ٤.
(التقريب ص ٤٢٩) وانظر (الجرح والتعديل ٢٩٧/٦ ترجمة رقم ١٦٤٩ ، الكاشف ٢/ ٣٠٠ ، ترجمة رقم ٤٣٣٢).

(٥٢١/١٣٦ ط) (أثر عطاء في كراهية الميتة) .(*)

روى عن عطاء كراهية الميتة وعظام الفيل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن ابن جريج (٢) قال : قلت لعطاء (٣) : عظام الفيل ؟ فإنه زعموا الأنصاب عظامها ، وهي ميتة . قال : فلا يستمتع بها ، قلت : وعظام الماشية الميتة كذلك ؟ قال : نعم ، قلت : أيجعل في عظام الميتة شيء يحو فيه ؟ قال : لا .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(٥٢٢/١٣٧ ط) (أثر طاوس في كراهة عظام الفيل) .(*)

روى عن طاوس كراهة عظام الفيل .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري (٤) عن ليث (٥) عن طاوس (٦) أنه كان يكره عظام الفيل ، . . .

الحكم على الأثر : اسناده ضعيف ، ففيه ليث بن أبي سليم ، وهو صدوق اختلط وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) مصنف عبد الرزاق ١/٦٨ ، باب عظام الفيل أثر رقم ٢٠٩ ، ٢١٢ .
(٢) ابن جريج ، عبد الملك بن عبد العزيز ثقة تقدم في (١٨/٧ ر) .
(٣) عطاء بن أبي رباح ، ثقة تقدم في (٢١٧/١٠ ر) .
(٤) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/٤٠ ق) .
(٥) ليث بن أبي سليم ، تقدم في (٢٥/٣ ط) .
(٦) طاوس بن كيسان ثقة تقدم في (٢٣٢/٥٥ ق) .

(٥٢٣/١٣٢ ق) (أثر ابن عمر في الفراء)[*] .

روى عن ابن عمر أنه رأى على رجل فروا فقال : لو أعلمه ذكيا لسرني أن يكون لي منه ثوب .

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة[(١)] من طريق مجاهد[(٢)] قال : أبصر ابن عمر على رجل فروا فأعجبه لينه ،فقال : لو أعلم هذا ذكى لسرني أن يكون لي منه ثوب .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

(٥٢٤/١٣٣ق) (أثر عمر في الفراء) .

ذكر أنس أن عمر رأى على رجل قلنسوة ثعلب فنزعها وقال : ما يدريك لعله مما لم يذك .

تخريجه :

أخرجه الطحاوى[(٣)] من طريق ابن سيرين[(٤)] عن أنس بن مالك[(٥)]

(*) أحكام القرآن ١/١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٨٨/٨ ، العقيقة ، في لبس الفراء ،أثر رقم ٤٨١٧ .

(٢) مجاهد بن جبر ،ثقة تقدم في (٣/٢٥ ط) .

(٣) مشكل الآثار للطحاوى ٢٦٥/٤ ، بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على جلود السباع.

(٤) محمد بن سيرين ، ثقة ثبت ،تقدم في (٤٩٨/ ٢١ق) .

(٥) أنس بن مالك ،تقدم في (٢٢/٢٩ ر) .

أن عمر بن الخطاب رأى رجلا عليه قلنسوة بطانتها من جلود الثعالب ، فالقاها عن رأسه وقال : ما يدريك لعله ليس بذكي .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

قال أبو بكر الرازى :

روى عطاء عن ابن عباس وأبو الزبير عن جابر و مطرف عن عمار : اباحة الانتفاع بجلود السباع .

١ - (٥٢٥/ ١٣٤ ق) (أثر ابن عباس في الانتفاع بجلود السباع)(*) .

تخريجه :

لم أقف عليه وأخرج مسلم (١) من طريق عطاء (٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة فقال : الا انتفعتم باهابها .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح مسلم ١/ ٢٧٧ ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ .

(٢) عطاء بن أبي رباح ثقة تقدم في (٢١٧/ ١٠ ر) .

٢ - (٥٢٦/ ١٣٥ ق) (أثر جابر في الانتفاع بجلود السباع).[*]

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[(١)] وابن أبي شيبة[(٢)] من طريق أبي الزبير[(٣)]
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لا بأس بجلود السباع اذا دبغت ...
واللفظ لعبد الرزاق.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه الحجاج بن أرطأة[(٤)] وهو صدوق كثير
الخطأ ،وأبو الزبير محمد بن مسلم ،وهو صدوق .

*

٣ - (٥٢٧/ ١٣٦ ق) (أثر عمار في اباحة جلود السباع).[*]

تخريجه :

أخرجه الطحاوي[(٥)] قال حدثنا أحمد بن عبد المؤمن المروزي[(٦)]

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧٢ ،الطهارة باب جلود السباع أثر رقم ٢٣٢.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٦ ،العقيقة ،في ركوب النمور ،أثر رقم ٥٢٩٧.

(٣) أبو الزبير المكي : هو محمد بن مسلم بن تدرس ،تقدم في (١١٦/ ٧٢ر).

(٤) تقدمت ترجمته في (٧٧/ ١٠ط).

(٥) مشكل الآثار ٤/ ٢٦٥ ، بيان مشكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن الركوب على جلود السباع.

(٦) أحمد بن عبد المؤمن المروزي ،قال ابن الجوزي في المنتظم :

===

ثنا سعيد بن هبيرة (١) سماعا ثنا حماد بن زيد (٢) ثنا سعيد بن يزيد (٣) عن أبي نضرة (٤) عن مطرف بن عبد الله (٥) قال : دخلت على عمار بن ياسر واذا خياط يخيط برداءله على مطرفه ثعالب .

=== يكنى أبا عبد الله، حدث وكان ثقة ،وتوفى بمصر في هذه السنة - يعني سنة ٢٦٧ هـ (المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٥/ ٦٠) وانظر (الجرح والتعديل ٢/ ٦١ ، الثقات لابن حبان ٨/ ٤٤ ، ميزان الاعتدال ١١٧/١ ،لسان الميزان ٢١٧/١ ،تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار ٦٦/١).

(١) سعيد بن هبيرة بن عديس ،ليس بالقوى روى أحاديث أنكرها أهل العلم انظر (الجرح والتعديل ٤/ ٧٠).

(٢) حماد بن زيد بن درهم ثقة ثبت تقدم في (٥٠/٨ ط).

(٣) سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدى ،أبو مسلمة البصرى القصير ، ثقة من الرابعة / ع (التقريب ص ٢٤٢ ، التهذيب ٤/ ١٠٠).

(٤) ابو نضرة : هو المنذر بن مالك ،ثقة تقدم في (٧/٨٤ ع).

(٥) مطرف بن عبد الله بن الشخير ،بكسر الشين المعجمة و تشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانيه ساكنة ثم راء ،العامرى ، أبو عبد الله البصرى ،ثقة عابد فاضل من الثانية مات سنة ٩٥هـ/ع (التقريب ص ٥٣٤).

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ففيه سعيد بن هبيرة (١) ، وهو ليس بالقوى ، وفيه أحمد بن عبد المؤمن (٢) شيخ الطحاوى ،سكت عنه ابن أبي حاتم ووثقه غيره وضعفه آخرون .

غريب الأثر :

قوله : مطرفة ثعالب : أى الثوب الذى في طرفيه علمان ، قال ابن منظور : المطرف : واحد المطارف و هي أردية من خز مربعة لها أعلام ،المطرف من الثياب ما جعل في طرفيه علمان.. (٣)

*

قال أبو بكر الرازى :

و عن علي بن حسين والحسن وابراهيم والضحاك وابن سيرين لابأس بلبس جلود السباع .

١ - (٥٢٨/٣٨١ط) (أثر علي بن حسين في جلود السباع). (*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٤) من طريق أبي جعفر (٥) عن

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) انظر هامش (١) الصفحة السابقة.

(٢) انظر هامش (٦) الصفحة قبل السابقة .

(٣) انظر لسان العرب ٩/ ٢٢٠ ،مادة طرف .

(٤) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، ٧٣ ، باب جلود السباع ،الاثر رقم ٢٢٤، ٢٣٥ .

(٥) أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين ،ثقة تقدم في (١٦١/ ٣٤ط) .

علي بن الحسين (١) قال : كانت له سنجوية من ثعالب فكان يلبسها ، فاذا أراد أن يصلي وضعها . السنجويه : الثوب يصبغ لون السماء ثم يوضع على فرو من ثعالب .

الحكم على الأثر:

في اسناده سويد لم أقف عليه و بقية رجاله ثقات.

*

٢ - (٥٢٩/١٣٩ ط) (أثر الحسن في جلود السباع) . (*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٢) من طريق السراج (٣) ،سأل الحسن عنها فقال : لا بأس بها . ركب بها في زمن عمر بن الخطاب .

الحكم على الأثر :

في اسناده داود السراج ،وهو مقبول واسماعيل بن عبد الله (٤) وهو صدوق ،والبقية ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ،زين العابدين ، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة مات سنة ٩٣ هـ وقيل غير ذلك/ع (التهذيب ٧/ ٣٠٤ ،التقريب ص ٤٠٠) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، ٧٣ ، باب جلود السباع الاثر رقم ٢٢٤، ٢٣٥ .

(٣) داود السراج الثقفي المصرى ،مقبول من الثالثة /س(التقريب ص ٢٠٠) .

(٤) اسماعيل بن عبد الله بن الحارث البصرى ،قريب ابن سيرين ،صدوق من السابعة لم يصب الأزدى في تضعيفه / س (التقريب ص ١٠٨) .

٣ - (١٤٠/٥٣٠ ط) (أثر ابراهيم في جلود السباع) (*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق الحكم (٢) عن ابراهيم قال :

لا بأس بجلود السباع ، تباع ويركب عليها و تبسط .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح .

*

٤ - (١٤١/٥٣١ ط) (أثر الضحاك في جلود السباع) (*).

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة (٣) قال ثنا أبو اسامة (٤) عن الأجلح (٥)

قال : رأيت على الضحاك (٦) قلنسوة ثعالب.

الحكم على الأثر :

في اسناده الأجلح بن عبد الله وهو صدوق و بقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٧١ ، باب جلود السباع أثر رقم ٢٢٩ .

(٢) الحكم بن عتيبة ، أبو محمد الكندى ثقة ثبت ، تقدم في (٧٨/ ١١ط) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٢١٢ ، العقيقة ، من رخص في لبس الخز ، أثر رقم ٤٩١٠ .

(٤) حماد بن أسامة القرشي ، أبو اسامة مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، من كبار التاسعة مات سنة ٢٠١ هـ/ع (التقريب ص ١٧٧) .

(٥) أجلح بن عبد الله الكندى ، تقدم في (٤٣٥/ ٠٦ ١ق) .

(٦) الضحاك بن مخلد ، أبو عاصم النبيل ، ثقة ثبت تقدم في (١٠٦/ ١٣ط) .

٥ - (٥٣٢/١٤٢ ط) (أثر ابن سيرين في جلود السباع)[*].

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق[(١)] عن إسماعيل بن عبد الله أبي الوليد[(٢)] عن ابن عون[(٣)] قال : كان ابن سيرين يركب بسرج عليه جلد نمر، قال وكان عمر بن عبد العزيز يركب عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة[(٤)] بنحوه من طريق أبو اسامة[(٥)] عن ابن عون عن محمد بن سيرين .

الحكم على الأثر :

من طريق عبد الرزاق اسناده حسن ، لأن اسماعيل بن عبد الله صدوق وبقية رجاله ثقات .

ومن طريق ابن أبي شيبة اسناده صحيح .

(*) أحكام القرآن ١٥١/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٧٢/٤ ، باب جلود السباع ، أثر رقم ٢٢٣ .

(٢) تقدمت ترجمته في (٥٢٩/ ٣٩ ط) .

(٣) عبد الله بن عون بن أرطأة ، أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن ، من السادسة ، مات سنة ١٥٠ هـ / ع (التقريب ص ٣١٧) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣٠٦/٨ ، العقيقة ، في ركوب النمور ، أثر رقم ٥٢٩٩ .

(٥) حماد بن أسامة ، ثقة ثبت تقدم في (٥٣١/ ١٤١ ط) .

(٣٧/٥٣٣ ١ق) (أثر عائشة في جلود السباع).(*)

وعن عطاء عن عائشة في الفراء : دباغها ذكاتها.

تخريجه :

أخرجه البيهقي (١) من طريق الأسود (٢) عن عائشة انها سئلت عن الفراء فقالت : لعل دباغها يكون ذكاتها.

بيان حال الرواة :

عطاء بن يسار الهلالي ، ثقة تقدم في (٢١٠/٤٣٢ ر).

الحكم على الأثر :

اسناده حسن ، لأن رجـــاله ثقات ما عدا الأحوص (٣) فهو صدوق ربما وهم.

*

(٢٥٥/٥٣٤ ر) (حديث أبي المليح عن أبيه في جلود السباع).(*)

روى قتادة عن أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن جلود السباع.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) السنن الكبرى ١/ ٢٤ ، الطهارة ، المنع من الانتفاع بشعر الميتة.

(٢) الاسود بن يزيد النخعي ، ثقة تقدم في (١٠/٤٤ ق).

(٣) الأحوص بن جواب ، بفتح الجيم و تشديد الواو يكنى أبا الجواب صدوق ربما وهم من التاسعة ، مات سنة ٢١١هـ/ م د ت س. (تقريب ص ٩٦).

تخريجه :

أخرجه أبو داود [(١)] والترمذى [(٢)] والنسائي [(٣)] والحاكم [(٤)] بنحوه عن أبي المليح عن أبيه رضي الله عنه .

وأخرجه أيضا الترمذى من حديث أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت تقدم في (٩/٨ ر) .

٢ - أبو المليح بن أسامة بن عمير الهذلي ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثمان وتسعين وقيل ثمان ومائة وقيل بعد ذلك/ع. [(٥)]

٣ - أسامة بن عمير بن عامر، الهذلي البصير ، والد أبي المليح ، صحابي تفرد ولده عنه / ٤. [(٦)]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٦٩ اللباس ، باب في جلود النمور والسباع ، حديث ٤١٣٢ .

(٢) سنن الترمذى ٤/ ٢٤١ اللباس باب ما جاء في النهي عن جلود السباع.

(٣) سنن النسائي ٧/ ١٧٦ ، الفرع والعتيرة ، النهي عن الانتفاع بجلود الميتة .

(٤) المستدرك ١/ ١٤٤ ، الطهارة ، النهي عن جلود السباع.

(٥) التقريب ص ٦٧٥ .

(٦) المصدر نفسه ص ٩٨ .

الحكم على الحديث :

١ - قال الترمذى عقبه : ولا نعلم أحدا قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة .(١)

وقال عن المرسل : وهذا أصح .

٢ - وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

*

(٥٣٥ / ٢٥٦ ر)(حديث معاوية في النهي عن سروج النمور).(*)

روى قتادة عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية قال لنفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سروج النمور ان يركب عليها قالوا : نعم

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق(٢) عن معمر(٣) عن قتادة عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية رضي الله عنه - قال لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سروج النمور أن يركب عليها ؟ قالوا : نعم.

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) تقدمت ترجمته في (٤١٧/ ١٨ ط) وهو ثقة حافظ.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١/ ٦٩ ،الطهارة ،باب جلود السباع حديث رقم ٢١٧ .

(٣) معمر بن راشد ،ثقة ثبت تقدم في (٣/ ١ط).

وأخرجه الامام أحمد (١) عن عبد الرزاق به بنحوه.

بيان حال الرواة :

١ - قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت تقدم في (٩/٨ ر).

٢ - أبو شيخ الهنائي بن خالد البصرى ، ثقة من الثالثة /د س. (٢)

٣- معاوية بن أبي سفيان ، تقدم في (٢٢/٧٠ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث :

اسناده صحيح .

*

(٢٥٧/٥٣٦ر) (حديث على في النهي عن خاتم الذهب). (*)

روى أبو اسحاق عن هبيرة بن (يريم) (٣) عن علي قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسى وعن الثياب الحمر .

(*) أحكام القرآن ١٥١/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) المسند ٩٥/٤ ، حديث معاوية بن أبي سفيان.

(٢) التهذيب ١٢٩/١٢ ، التقريب ص ٦٤٨ (الهنائي : بضم الهاء وفتح النون وبعد الألف ياء مثناة من تحتها ، هذه النسبة الى هناءة بن مالك بن فهم بطن من الأزد) انظر اللباب ٣٩٣/٣.

(٣) في الأصل (مريم) والتصحيح من سنن الترمذى (والتهذيب ٢٣/١١ ، والتقريب ص ٥٧٠).

تخريجه :

١ - أخرجه أبو داود (١) والترمذي (٢) والنسائي (٣) وابن ماجه (٤) من حديث هبيرة عن علي رضي الله عنه قال : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسي والميثرة الحمراء. واللفظ لأبي داود.

٢ - وأخرجه الامام مسلم (٥) بنحوه من حديث ابراهيم بن عبد الله بن حنين (٦) عن أبيه (٧) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - أبو اسحاق السبيعي : هو عمرو بن عبد الله ، ثقة تقدم في (٢٤/٣ق).

٢ - هبيرة بن مريم ، لا بأس به ، تقدم في (١٨١/ ٤٤ق).

الحكم على سند المؤلف :

أورده معلقا بصيغة الجزم.

----

(١) سنن أبي داود ٤/ ٩٤ ، اللباس حديث رقم (٤٠٥١).

(٢) سنن الترمذي ٥/ ١١٦ ، الأدب ، حديث رقم (٢٨٠٨).

(٣) سنن النسائي ٨/ ١٦٥ ، الزينة باب خاتم الذهب .

(٤) سنن ابن ماجه ٢/ ١٢٠٥ ، اللباس حديث رقم (٣٦٥٤).

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٦٤٨ ، اللباس والزينة باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر.

(٦) ابراهيم بن عبد الله بن حنين ، ثقة من الثالثة / ع (التقريب ص ٩٠).

(٧) هو : عبد الله بن حنين ثقة من الثالثة /ع (التقريب ص ٣٠١).

الحكم على الحديث :

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

غريب الحديث :

قوله : القسى : هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر ،نسبت الى قرية على شاطئ البحر ،يقال لها القس.(١)

*

(٥٣٧/١٤٣ ط) (أثر عكرمة في تحريم الدم المسفوح (*)).

قال أبو بكر الرازى : ثنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني أخبرنا عبد الرزاق نا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال لولا هذه الآية : ﴿ أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا ﴾(٢) لاتبع المسلمون من العروق ما اتبع اليهود .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى (٣) قال حدثنا الحسن بن يحيى أخبرنا

(*) أحكام القرآن ١٥٢/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) انظر النهاية في غريب الحديث ٥٩/٤.

(٢) سورة الأنعام آية ١٤٥. ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ﴾

(٣) تفسير الطبرى ٥٢/٨ ،تفسير سورة الأنعام آية ١٤٥.

عبد الرزاق نا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة ،في قوله * أو دما مسفوحا * قال : لولا هذه الآية لاتبع المسلمون من العروق ماتتبعت اليهود .

بيان حال الرواة :

١ - أبو القاسم عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزى ،ثقة تقدم في (٨٦/٣٨١ر).

٢ - الحسن بن يحيى العبدى ،ابن أبي الربيع الجرجاني ،صدوق ، تقدم في (١٦/١٢٠ط).

٣ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني ،ثقة تقدم في (٣/٢٤ق).

٤ - سفيان بن عيينه ،ثقة تقدم في (١١/١٢ر).

٥ - عمرو بن دينار ،ثقة ثبت ،تقدم في (٦/٣٦ ق).

٦ - عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما ،ثقة ثبت ،تقدم في (٧/٤٨ ط).

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحيى ،فهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن.

(٥٣٨/ ١٤٤ ط) (أثر قتادة في بيان قوله تعالى :
* أو دما مسفوحا *) .(*)

قال الرازى : ثنا عبدالله بن محمد ثنا الحسن أخبرنا عبدالرزاق نا معمر عن قتادة في قوله : * أو دما مسفوحا *(١) قال : حرم من الدم ما كان مسفوحا وأما اللحم يخالطه الدم فلا بأس به .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى(٢) من طريق معمر عن قتادة في قوله : أو دما مسفوحا . قال : حرم الدم ما كان مسفوحا وأما لحم خالطه دم فلا بأس به .

بيان حال الرواة :

١ - معمر بن راشد الأزدى ، ثقة ثبت ، تقدم في (٣/ ١ط) .
٢ - قتادة بن دعامة ، ثقة ثبت تقدم في (٩/ ٨ر) .
٣ - بقية الرواة تقدم بيان حالهم في الأثر رقم (٥٣٧/ ١٤٣ط) .

الحكم على سند المؤلف :

اسناده حسن ، لأنه متصل ورجاله ثقات ما عدا الحسن بن يحيى العبدى فهو صدوق .

الحكم على الأثر :

اسناده حسن . ومن طريق ابن جرير الطبرى اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٢ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) سورة الأنعام آية ١٤٥ .
(٢) تفسير الطبرى ٨/ ٥٢ ، تفسير سورة الأنعام آية ١٤٥ .

(٥٣٩/١٣٨ق) (أثر عائشة في تحريم الدم المسفوح)[*].

وروى القاسم بن محمد عن عائشة أنها سئلت عن الدم يكون في اللحم والمذبح قالت : انما نهى الله عن الدم المسفوح .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى[1] باسنادين من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأسا والحمرة والدم يكونان على القدر بأسا ، وقرأت هذه الآية : * قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه * الآية .

بيان حال الرواة :

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة ،من كبار الثالثة مات سنة ١٠٦ هـ على الصحيح / ع.[2]

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

في اسناد الطبرى ،المثنى بن ابراهيم الطبرى الآملي ،لم أقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات .

وفي الاسناد الثاني أيضا المثنى شيخ الطبرى لم أقف عليه ،وبقية رجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن ١٥٢/١ البقرة آية ١٧٣.
(١) تفسير ابن جرير ٥٢/٨ ،الأنعام آية ١٤٥.
(٢) التقريب ص ٤٥١.

قال أبو بكر الرازى : وأجازوا ذبيحة النصراني اذا سمى عليها باسم المسيح ،وهو مذهب عطاء و مكحول والحسن والشعبي وسعيد بن المسيب وقالوا : ان الله تعالى قد أباح أكل ذبائحهم مع علمه بأنهم يهلون باسم المسيح على ذبائحهم .

١ - (٥٤٠/١٤٥ط) (أثر عطاء في اباحة ذبائح النصارى).(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) عن عطاء الخراساني (٢) قال : لا بأس بذبائحهم الم تسمع الله يقول :

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ (٣) الآية .

الحكم على الأثر :

اسناده منقطع ،لأن عبد الرزاق لم يسمع من عطاء الخراساني .

*

٢ - (٥٤١/١٤٦ط) (أثر مكحول في اباحة ذبائح النصارى).(*)

تخريجه : لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٤٨٦ ، باب ذبيحة أهل الكتاب ، أثر رقم ٨٥٧٢ وانظر المصدر نفسه ٦/ ١١٨، ١١٩، في ذبائحهم ،أثر رقم ١٠١٨٠ ، ١٠١٨٤ .

(٢) عطاء الخراساني ،صدوق يهم كثيرا ،تقدم في (٤٨٣/ ٢٣٨ ر).

(٣) سورة البقرة آية ٧٨ .

٣ - (٢/٥٤٢ ٧/١٤٧ ط) (أثر الحسن في اباحة ذبائح النصارى)(*) .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) من طريق ابن أبي عروبة (٢) عن قتادة أن الحسن كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بني تغلب وكان يقول انتحلوا دينا فذاك دينهم .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأن رجاله ثقات .

*

٤ - (٣/٥٤٣ ٨/١٤٨ ط) (أثر الشعبي في اباحة ذبائح النصارى)(*)

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (٣) وابن جرير الطبري (٤) من طريق سفيان الثوري (٥) عن أبي حصين (٦) عن الشعبي (٧) ، أنه كان لا يرى بأسا

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) تفسير الطبري ٦/ ٦٥ ، تفسير سورة المائدة الآية الخامسة .
(٢) سعيد بن أبي عروبة ، ثقة حافظ تقدم في (٤١٧/ ١٨ ١ ط) .
(٣) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٤٨٧ باب ذبيحة أهل الكتاب أثر رقم ٨٥٧٥ .
(٤) تفسير الطبري ٦/ ٦٥ ، سورة المائدة آية ٥ .
(٥) سفيان الثوري ثقة حافظ تقدم في (١٦٨/ ٤٠ ق) .
(٦) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدى الكوفي أبو حصين ، ثقة ثبت من الرابعة ، مات سنة ١٢٧ هـ/ع (التقريب ص ٣٨٤) .
(٧) الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة تقدم في (٦/ ٥ ر) .

بذبائح نصارى بني تغلب ،وقرأ ﴿ وما كان ربك نسيا ﴾ [(١)] واللفظ لابن جرير الطبرى .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

٥ - (٥٤٤/ ١٤٩ط) (أثر سعيد بن المسيب في اباحة ذبائح النصارى) . [(*)]

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(٢)] من طريق قتادة عن الحسن وسعيد ابن المسيب أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني تغلب .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ،لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

(٥٤٥/١٣٩ ق) (أثر علي في اباحة ذبائح أهل الكتاب) . [(**)]

روى عطاء بن السائب عن زاذان وميسره ، أن عليا قال : اذا سمعتم اليهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تأكلوا واذا لم تسمعوهم فكلوا فان الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٤ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(**) أحكام القرآن ١/ ١٥٥ ،سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) المائدة آية ٥ .

(٢) تفسير الطبرى ٦/ ٦٥ ،سورة المائدة آية ٥ .

تخريجه :

١ - أخرجه عبد الرزاق (١) بقوله : وأخبرني من سمع الحكم بن عتيبة (٢) يقول : أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى (٣) عن علي ومجاهد عن ابن عباس أنه قيل لهما : إن أهل الكتاب يذكرون على ذبائحهم غير الله ، فقالا : ان الله حين أحل ذبائحهم علم ما يقولون على ذبائحهم . ذكره مقاتل .

٢ - وأخرجه البخاري (٤) تعليقا عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بقوله : وقال الزهري لا بأس بذبيحة نصارى العرب وإن سمعته يسمي لغير الله فلا تأكل وان لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كُفرهم ، ويذكر عن علي نحوه .

بيان حال الرواة :

١ - عطاء بن السائب الثقفي ، صدوق اختلط ، تقدم في (٦/ ٥ ر) .

٢ - زاذان ، أبو عمر الكندي ، صدوق يرسل وفيه شيعية ، من الثانية مات سنة ٨٢ هـ / بخ م ٤ (٥) .

٣ - ميسرة ، مقبول من الثالثة . (٦)

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٦/ ١١٨ ، كتاب أهل الكتاب أثر رقم (١٠١٧٧) .

(٢) الحكم بن عتيبة ، ثقة ثبت تقدم في (٧٨ / ١١ط) .

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ثقة تقدم في (٤٨٧/ ٢٤٢ر) .

(٤) صحيح البخاري ٦/ ٢٢٦ ، الذبائح والصيد ، باب ذبائح أهل الكتاب .

(٥) التقريب ص ٢١٣ .

(٦) تقدمت ترجمته في (٤٣٣/ ١٠٤ ق) .

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،ففيه عطاء بن السائب وزاذان ،وميسرة .

ومن طريق عبد الرزاق في اسناده راو لم يسم ،وأخرجه البخارى معلقا بصيغة التمريض .

*

(٥٤٦/١٤٠ ق) (أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾).(*)

قال ابن عباس : غير باغ في الميتة ولا عاد في الأكل .

تخريجه :

١ - أخرجه ابن أبي حاتم (١) من طريق عطية العوفي (٢) عن ابن عباس -رضي الله عنهما - في قوله تعالى : ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ قال : غير باغ في الميتة ولا عاد في أكله .

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) تفسير القرآن العظيم ٢٣٧/١ ،سورة البقرة آية ١٧٣ ،أثر رقم ٣١٩ دراسة وتحقيق عبدالله على الغامدى.

(٢) عطية بن سعد بن جنادة بضم الجيم بعدها نون خفيفة ،العوفي أبوالحسن صدوق يخطيء كثيرا تقدم في (٤٦٨ / ٢٣٠ ر) ص ٦٤٥ .

٢ - وأورده ابن كثير [(١)] والسيوطي [(٢)] ، بمثله عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وعزاه الى ابن أبي حاتم وابن المنذر .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه عطية بن سعد العوفي ، وهو صدوق يخطئ كثيرا .

وقال محقق تفسير ابن أبي حاتم : هذا اسناد ضعيف ، لأن في اسناده سلمة بن سابور وعطيه العوفي ، متكلم فيهما [(٣)] .

*

(٧٥٤٧/٥٠٥ط) (أثر الحسن في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) . [(*)]

قول الحسن : نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير الطبرى [(٤)] بسنده عن الحسن في قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾ ، قال : " غير باغ " فيها ولا معتد فيها بأكلها وهو غني عنها .

تلحكم على الأثر :

اسناده حسن ، ففيه الحسن بن يحيى [(٥)] وهو صدوق و بقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) تفسير ابن كثير ٣٠٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .
(٢) الدر المنثور للسيوطي ٤٠٧/١ ، تفسير سورة البقرة آية ١٧٣ .
(٣) تفسير القرآن العظيم ٢٣٧/١ سورة البقرة آية ١٧٣ ، أثر رقم ٣١٩ دراسة و تحقيق عبدالله علي الغامدى .
(٤) تفسير الطبرى ٥٢/٢ ، تفسير سورة البقرة آية ١٧٣ .
(٥) تقدمت ترجمته برقم (١٢٠/٩ط) .

(٥٤٨/ ١٥١ط) (أثر مسروق في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) .(*)

قول مسروق : نحو قول ابن عباس رضي الله عنهما .

تخريجه :

أخرجه عبد الرزاق (١) من طريق أبي الضحى (٢) عن مسروق (٣)

قال : من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت ، دخل النار .

الحكم على الأثر :

اسناده صحيح ، لأنه متصل ورجاله ثقات .

*

١ - (٥٤٩/ ١٥٢ط) (أثر مجاهد في بيان قوله تعالى :

﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) .(*)

قال مجاهد وسعيد بن جبير : اذا لم يخرج باغيا على امام المسلمين ولم يكن سفره من معصية فله أن يأكل الميتة اذا اضطر اليها وان كان سفره في معصية أو كان باغيا على الامام لم يجزله أن يأكل .

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) مصنف عبد الرزاق ٤١٣/١٠ ، باب الميتة أثر رقم ١٩٥٣٦ .

(٢) مسلم بن صبيح بالتصغير الهمداني أبو الضحى ، مشهور بكنيته ثقة (انظر التقريب ص ٥٣٠) .

(٣) مسروق بن الأجدع ، ثقة فقيه عابد مخضرم تقدم في (٣٠٨/ ٦٦ق) .

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي حاتم [(١)] ،بنحوه من طريق ابن أبي نجيح [(٢)] عن مجاهد .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ،لأن في اسناده موسى بن مسعود [(٣)] وهو ضعيف سيء الحفظ والبقية ثقات .

*

٢ -(٥٥٠/٥٣ ط) (أثر سعيد بن جبير في بيان قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾) [(*)] .

وعن سعيد بن جبير مثل قول مجاهد .

تخريجـه :

أخرجه ابن أبي حاتم [(١)] بنحوه من طريق سالم الأفطس [(٤)] عن سعيد بن جبير .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف ، ففيه شريك بن عبدالله النخعي [(٥)] وهو صدوق يخطيء كثيرا ،وبقية رجاله ثقات .

(*) أحكام القرآن ١٥٦/١ سورة البقرة آية ١٧٣ .
(١) تفسيرابن أبي حاتم - تحقيق عبدالله علي الغامدي ٢/ ٢٣٤، ٢٣٥ ،أثر رقم ٣١٣ ، ٣١٤ .
(٢) تقدمت ترجمته برقم (١٠٦/٣ ط) وهو ثقة .
(٣) تقدمت ترجمته في (٢١٣/ ٥٤ ط) .
(٤) سالم بن عجلان الأفطس أبو محمد الحراني ثقة رمي بالارجاء ،من السادسة شقة سنة ١٣٢هـ / خ د س ق (التقريب ص ٢٢٧) .
(٥) تقدمت ترجمته برقم (١٤/٥ ق) .

(٥٥١/٢٥٨ر) (حديث في التوقيت في المسح على الخفين) .(*)

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليها .

تخريجه :

أخرجه مسلم (١) والنسائي (٢) وابن ماجه (٣) من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله . وفيه : " جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما و ليلة للمقيم " واللفظ للامام مسلم .

وأخرجه أبو داود (٤) والترمذى (٥) وابن ماجه (٣) ،بنحوه من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه .

الحكم على الحديث :

الحديث صحيح ،لأن مسلما أخرجه .

ومن طريق خزيمة ،قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٨ ، ١٥٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) صحيح مسلم ١/ ٢٣٢ ،الطهارة ، باب التوقيت في المسح على الخفين .

(٢) سنن النسائي ١/ ٨٤ ، الطهارة التوقيت في المسح على الخفين للمقيم .

(٣) سنن ابن ماجه ١/ ١٨٣ ، ١٨٤ ،الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر .

(٤) سنن أبي داود ١/ ٤٠ ،الطهارة حديث رقم ١٥٧ .

(٥) سنن الترمذى ١/ ١٥٨ ،الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم .

(م) (٥٥٢/ ٥٤ا ط) (أثر سعيد بن جبير في بيان قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾). (*)

قال سعيد بن جبير : المطيع المضطر الى شرب الخمر يشربها .

تخريجه :

أخرجه ابن جرير (١) من طريق سالم الأفطس (٢) عن سعيد بن جبير في قوله تعالى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد ﴾ ،قال : اذا خرج في سبيل من سبيل الله فاضطر الى شرب الخمر شرب وان اضطر الى الميتة أكل واذا خرج يقطع الطريق فلا رخصة له .

الحكم على الأثر :

اسناده ضعيف لأن في اسناده شريك بن عبد الله النخعي (٣) ، وهو صدوق يخطي كثيرا ،وفيه المثنى شيخ ابن جرير لم أقف عليه .

*

(٥٥٣/ ٥٥ا ط) (أثر مكحول في المضطر الى شرب الخمر). (**)

قال مكحول : لا يشرب لأنها لا تزيده الا عطشا .

تخريجه :

لم أقف عليه .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٥٨، ١٥٩ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(**) أحكام القرآن ١/ ١٦١ ،سورة البقرة آية ١٧٣.

(١) تفسير الطبرى ٢/ ٥١ ، سورة البقرة آية ١٧٣.

(٢) سالم بن عجلان الأفطس ثقة تقدم في (٥٥٠/ ٥٣ا ط).

(٣) تقدمت ترجمته في (٥١ / ١٤ق).

(٢٥٩/٥٥٤ ر) (حديث أبي واقد الليثي في المضطر الى أكل الميتة)[*].

روى الأوزاعي عن حسان بن عطية (عن أبي واقد الليثي)[١]

أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انا نكون بالأرض تصيبنا المخمصة فمتى تحل لنا الميتة ؟ قال : متى ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تجدوا بها بقلا فشأنكم بها .

تخريجه :

١ - أخرجه الامام أحمد[٢] من طريق محمد بن القاسم[٣] عن الأوزاعي عن حسان عن أبي واقد الليثي .

وأخرجه أيضا من طريق الوليد (بن)[٤] مسلم عن الأوزاعي به ، بنحوه .

٢ - وأخرجه الطبراني[٥] من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي[٦] مرثد عن أبي واقد الليثي .

(*) أحكام القرآن ١/ ١٦١ ، سورة البقرة آية ١٧٣ .

(١) في الأصل غير موجود ، والاضافة من مسند أحمد والمعجم الكبير وسنن البيهقي .

(٢) المسند ٥/ ٢١٨ ، حديث أبي واقد الليثي .

(٣) محمد بن القاسم الأسدي ، كذبوه مات سنة ٢٠٧ هـ/ت (انظر التهذيب ٩/ ٤٠٧ ، التقريب ص ٥٠٢) .

(٤) في المسند (حدثنا) والتصحيح من المعجم الكبير وسنن البيهقي ، والوليد ثقة ، تقدم في (٢٦٧/ ١٤٠ د) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ٢٥١ ، ما رواه أبو عبد الله مسلم بن مشكم عن أبي واقد الليثي .

(٦) مرثد أبو مرثد ، روى عن أبيه ، روى عنه الأوزاعي (انظر الجرح والتعديل ٦/ ٣٠٠ ، والثقات لابن حبان ٧/ ٥٠٠ ترجمة مرثد بن أبي مرثد) .

وأخرجه أيضا من طريق عبدالله بن كثير القرشي [١] عن الأوزاعي عن حسان عن مسلم بن مِشْكم [٢] عن أبي واقد الليثي ،بنحوه.

٣ - وأخرجه البيهقي [٣] ،بنحوه من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

بيان حال الرواة :

١ - الأوزاعي ،عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ثقة تقدم في (٢٤٠/٢٢ ر).

٢ - حسان بن عطية المحاربي ثقة ،تقدم في (٢٢٠/٢٢ ر).

٣ - أبو واقد الليثي ،الحارث بن عوف ،صحابي جليل ،تقدم في (٥١٦/ ٢٥٤ ر).

الحكم على سند المؤلف :

أورده المؤلف معلقا بصيغة الجزم.

---

(١) عبدالله بن كثير الدمشقي ،الطويل امام الجامع ،صدوق مقرىء (انظر التهذيب ٣٦٨/٥ ،التقريب ٣١٨).

(٢) مسلم بن مِشْكم ،بكسر الميم وسكون المعجمة و فتح الكاف الخزاعي ثقة (انظر التقريب ص ٥٣٠).

(٣) السنن الكبرى ٣٥٦/٩ ،الضحايا ،باب ما يحل من الميتة بالضرورة.

الحكم على الحديث :

قال الهيثمي (١) : رواه أحمد باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ،الا أن المزى (٢) ،قال : لم يسمع حسان بن عطية من أبي واقد ،أهـ .

وقال أيضا (٣) : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

---

(١) مجمع الزوائد ٤/ ١٦٥ ،البيوع ،باب الضرورة وما يحل من الميتة .

(٢) قال المزى : لم يسمع منه وبينهما مسلم بن يزيد (انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦/ ٣٤ ،ترجمة حسان بن عطية برقم ١١٩٤) .

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٥٠ ،الأطعمة باب فيمن تحل لهما الميتة .

الخاتمة

خاتمة البحث

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والحمد لله سبحانه وتعالى الذى مكنني من اتمام هذا البحث وأبتهل اليه أن يختم أعمالنا بالحسنى .

وبعد هذا العرض الذى تقدم يتجلى لنا :

١ - مكانة المؤلف العلمية بين علماء عصره والذين جاؤوا بعده .

٢ - أنه يعد من طبقة علماء الفقه المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب .

٣ - دحض أقوال من رماه بالجهل وعدم الفهم (١) .

٤ - أنه كان متواضعا زاهدا ورعا متدينا .

٥ - أنه بذل جهدا وافرا ووقتا ثمينا في تفسير آيات الأحكام معتمدا في ذلك على من تقدمه من أهل العلم وعلى دلالة اللغة العربية .

٦ - أنه يهتم ببيان آيات الأحكام وهو الموضوع الأساسي في تصنيفه لهذا الكتاب .

٧ - أنه اشتمل على جملة من الأحاديث والآثار .

٨ - أنه تعرض في تفسيره هذا لبيان بعض الآيات التي تتعلق بأصول الدين من الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .

٩ - أنه تعرض في تفسيره هذا لبيان جملة من القواعد الأصولية .

١٠- نقده لجملة من القضايا التي تتعلق بالحوادث والقصص التاريخية .

١١- أثره فيمن ألف بعده حيث اعتمد النقل عنه الامام الكيا الهراسي والامام فخر الدين الرازى وغيرهما .

---

(١) انظر ص ٤٢ من هذا البحث .

١٢- ابطال قول من زعم بأن الحنفية يقدمون أقوالهم على الحديث (١) فان كتابه قد اشتمل على أحاديث كثيرة اعتمد عليها الحنفية في تقرير مذهبهم ،كما اشتمل على كثير من أقوال الصحابة مستدلين بها في تقرير مذهبهم .

١٣- أن الأحاديث المرفوعة في القسم المنوطبي قد بلغ عددها ٢٥٩ ،الصحيح منها ١٤٩ ،والحسن منها ٢٥ والضعيف ضعفا معتبرا ٦٩ والضعيف الذى لا يعتبر به ١٢ ،وهناك أحاديث مرفوعة لم أقف على من أخرجها وهي أربعة أحاديث .

١٤- ان الآثار الموقوفة قد بلغ عددها ١٤٠ ،الصحيح منها ٥٦ والحسن منها ٢١ والضعيف ضعفا معتبرا ٥١ والضعيف الذى لا يعتبر به ٣ ،وهناك تسعة آثار لم أقف على من أخرجها .

١٥- ان الآثار الموقوفة على التابعين قد بلغ عددها (١٥٥) ، والصحيح منها (٤٣) ،والحسن (٤٢) ، والضعيف ضعفا معتبرا (٥٥) ،والضعيف الذى لا يعتبر به (٢) ومنها (١٣) لم أقف على من أخرجها .

١٦- أنه لم يستشهد بالأحاديث والآثار الموضوعة .

١٧- أنه أورد بعض الأحاديث بالمعنى مما زاد من صعوبة العثور عليها .

١٨- منهجه من حيث عرض المادة العلمية فاننا نلاحظ أنه يستخدم

---

(١) لمزيد من التفاصيل ينظر البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة ص ٧٥- ٨٤ ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/ ٣٠ .

أسلوب السؤال والجواب ، ومعلوم أن هذه الطريقة تسهل الوصول الى الحقائق من أقرب السبل .

١٩- منهجه من حيث الرد على المخالفين فاننا نجده يستعمل الشدة في ذلك .

وأحمد الله الكريم رب العرش العظيم الذى وفقني على تمام هذا العمل وأبتهل اليه سبحانه وتعالى أن يوفقني ومشايخي وأقاربي وسائر أحبابي ومن أحسن الينا بحسن النيات ، وأن ييسر لنا الطاعات ، وأن يهدينا لها دائما في ازدياد حتى الممات ، وأن يجود علينا برضاه و محبته ودوام طاعته وأن يجزل لنا المثوبات ، وأن لا ينزع منا ما وهبه لنا ومنّ به علينا من الخيرات وأن لا يجعل شيئا من ذلك فتنة لنا وأن يعيذنا من كل شيء من المخالفات وأن يعيذنا من علم لا ينفع و قلب لا يخشع و نفس لا تشبع ودعوة لا يستجاب لها ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين .

الفهارس

فهرس الآيات القرآنيـــة

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر	نوعـــه	الصفحـة
انما جعل الامام اماما	مرفوع	٤٢٣
انما حرم أكلها	مرفوع	٦٥٤
انما حرم من الميتة	مرفوع	٦٦٢
انما سعى رسول الله ورمل	مرفوع	٤٦٢
انما سعى رسول الله بالبيت	مرفوع	٥٦٤
انما نحن فتنة (آية)	مقطوع	٣٥٥
انمانهى الله عن الدم المسفوح	موقوف	٧١٨
انما يفعل ذلك الاعراب	مقطوع	١٦٣
انه أراد اسماء ذريته	مقطوع	٢٥٥
انه بمنزلة أحد الاخوة	موقوف	٤٩٦
انه بمنزلة الاخوة	موقوف	٤٩٥
انه بجهر بها	موقوف	١٦٥
انه جهر بها في الصلاة	موقوف	١٧٠
انه صلاها في الحطيم	موقوف	٤٤٣
انه صلى في البيت يوم فتح مكة	مرفوع	٤٦٠
انه عدها آيه	موقوف	١٦٨
انه علمه أسماء جميع	موقوف / مقطوع	٢٥٦/٢٥٧
انه فيمن صلى على راحلته	موقوف	٥١٦
انه كان لا يجهر بها	موقوف	١٧٩
انه كان يعد بسم الله الرحمن الرحيم	موقوف	١٢٨/١٢٩
انه لا ميراث لقاتل		٢٧٨ق / ٢٧٨ق / ٢٧٩ق / ٢٨٠ر / ٢٩٧ق / ٢٩٧ق / ٢٩٧ق
انها الاجنـــه	موقوف	٦٤٦
انها جميع الانعام	موقوف	٦٤٧
انها تقرأ في كل ركعة	موقوف/ مقطوع	١٣٣/ ١٣٤

طرف الحديث أو الأثر	نوعـــه	الصفحة
غير باغ في الميتة ولا عاد في الأكل	موقوف / مقطوع	٧٢٣ / ٧٢٤
فأمر به فقتل	مقطوع	٣٣٥
فان الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم مايقولون	موقوف	٧٢١
فأين الدباغ عنكم	مرفوع	٦٩١
فدى أسارى من المسلمين	مرفوع	٣٠٩ / ٣١٠
الفطرة خمس الختان	مرفوع	٣٨٩
فقرأ في صلاة المغرب	مقطوع	١٥٢
فقرأ مدهامتان ثم ركع	مقطوع	١٩٢
فنعتت قراءته حرفا حرفا	مرفوع	١٧٩
فهم يصلون خلف المقام	مقطوع	٤٤٨
في أول البقرة أربع آيات	مقطوع	٢٥٢
فيم الرملان الآن والكشف	مرفوع	٤٦٨
القاتل عمدا لا يرث	مرفوع	٢٨٩
قاتل الله اليهود حرمت عليهم	مرفوع	٦٦٧
القاتل لا يرث	مرفوع	٢٨٨
قال : كلهم في قوله تعالى (وقولوا للناس حسنا)	مقطوع	٣٠٤
قال نسخ هذا كله	موقوف	٣٦١
قال نسختها فاقتلوا	مقطوع	٣٦٠
قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم	مرفوع	٢٦٠
قبلة الله وأينما كنتم من شرق	مقطوع	٣٧٥
قد كان عمر منع الغزو في البحر	موقوف	٥٨١
قد كنت على قبلة	مرفوع	٥٠٩

طرف الحديث أو الأثر	نوعه	الصفحة
قرأ بسم الله الرحمن الرحيم الر تلك	مرفوع	١٤٩
قرأها في الصلاة فعدها آية	مرفوع	١٢٤
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين	مرفوع	١٠٨/ ١١١/ ٢٠٨
قضى أبو بكر أن الجد أب	موقوف	٤٩٤
قضى في أجنة الأنعام	مرفوع	٦٥٠
قضى النبي صلى الله عليه وسلم بغرة	مرفوع	٦٤١
قل لبني اسرائيل يخفوا	مرفوع	٢٧٦
قلت لعثمان ما حملكم	مرفوع	١١٤
القواعد التي كانت قبل في قوله تعالى (واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت)	موقوف / مقطوع	ق ط ٤٧٧/ ٤٧٨
قيل لهم فتمنوا الموت	مقطوع	٣١٦/ ٣١٧/ ٣١٧
كان ابراهيم يبني واسماعيل يناوله الحجارة	موقوف	٤٨٢
كان التحويل الى الكعبة بعد	مرفوع	٥٠٢/ ٥٠٣/ ٥٠٤
كان ابن سيرين يركب	مقطوع	٧٠٩
كان عبد الله بن مسعود وأصحابه	موقوف	١٥٧
كان عمر يخفيها ثم يجهر	موقوف	١٥٦
كان ابن عمر يسعى في بطن	موقوف	٥٥٩
كان عمر وعلي لا يجهران	موقوف	١٦٩/١٦٩
كان على الصفا تماثيل	موقوف	٥٤١
كان رسول الله يجز شاربه	مرفوع	٤١٥
كان رسول الله يفتتح الصلاة	مرفوع	١٧١
كان الغرض التوجه اليه بلاتخيير	مرفوع	٥٠٧
كان في الناس فرطوا	مرفوع	٥٥٨

فهرس الأعلام المترجم لهم

*

الكنـــى

النســــــاء

*

أعلام لم أقف على تراجمهم

فهرس المصادر والمراجع

١ - أبوحنيفة ،للامام محمد أبو زهرة ،
الطبعة الثانية ١٣٦٩هـ دارالفكر
٢ - الاتقان في علوم القرآن للسيوطي
الطبعة الرابعة ١٣٩٨هـ مطبعة مصطفى البابي
٣ - الاثار لأبي يوسف القاضي
دار الكتب العلمية نشر لجنة احياء المعارف النعمانية
٤ - الاثار لمحمد بن الحسن الشيباني
الطبعة الاولى ١٤٠٧هـ/ نشر ادارةالقرآن والعلوم الاسلامية
٥ - أحكام القرآن - لأبي بكر الرازى الجصاص
الطبعة الاولى ١٣٣٥هـ/ مطبعة الاوقاف الاسلامية دار الكتاب العربي .
٦ - أحكام القرآن - لأبي بكر الرازى الجصاص
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
٧ - أحكام القرآن لأبي بكر الرازى الجصاص
تحقيق / محمد الصادق قمحاوى ط/ ١٤٠٥هـ/
دار احياء التراث العربي
٨ - أحكام القرآن للامام الشافعي
ط/ ١٤٠٠هـ/ دارالكتب العلمية
٩ - أحكام القرآن للكياالهراسي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دارالكتب العلمية
١٠ - الاحكام في أصول الاحكام لابن حزم
الطبعة الاولى ١٤٠٠هـ/ دار الافاق الجديدة
١١ - احياء علوم الدين للغزالي
الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ / دارالكتب العلمية ،دارالفكر
١٢ - اخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمرى
الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ ادارة ترجمات السنة
١٣ - أخبار مكة المشرفة لأبي الوليد الأزرقي
طبعة قديمة بدون تاريخ
١٤ - أخبار النحويين البصريين ومراتبهم وأخذ بعضهم عن بعض لأبي سعيد الحسن بن عبدالله السيرافي تحقيق د/ محمد ابراهيم البنا
الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/ دار الاعتصام .

١٥- اختلاف العلماء لأبي عبد الله محمد بن نصر المروزى
تحقيق / صبحي السامرائي ط/ ثانية١٤٠٦هـ/ عالم الكتب بيروت.
١٦- ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني
ط/ ثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي بيروت ، دمشق .
١٧- أسباب النزول لأبي الحسن علي بن احمد الواحدى
طبعة ١٣٩٨هـ / دارالكتب العلمية بيروت.
١٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن الأثير ، طبعة داراحياء التراث العربي بيروت
١٩- الاستيعاب في أسماء الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر مطبوع بهامش الاصابة في تمييز الصحابة ،
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر بيروت
٢٠- الأشباه والنظائر في الفروع لجلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
٢١- الاشراف على مذاهب العلماء لأبي بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر
تحقيق / أبوحماد صغير أحمد محمد - الطبعة الأولى دار طيبة الرياض .
٢٢- الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر أحمد بن علي بن محمد العسقلاني
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر بيروت .
٢٣- أصول التخريج ودراسة الأسانيد د/ محمود الطحان ،
الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ/ الناشر مكتبة السروات للنشر والتوزيع
٢٤- أصول الفقه = الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي الرازى
دراسة وتحقيق د/ عجيل جاسم الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/
وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية الكويت.
٢٥- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الاثار للامام محمد بن موسى الحازمي
الطبعة الاولى ١٣٨٦هـ مطبعة الأندلس حمص.
٢٦- الامام أحمد بن علي الرازى للدكتور عجيل جاسم ،
الطبعة الاولى ١٤٠٠هـ/ الناشر دار القرآن الكريم - الكويت.
٢٧- الأمصار ذوات الآثار للذهبي ، تحقيق قاسم علي سعد ،
ط/ الأولى ١٤٠٦هـ ، دار البشائر الاسلامية .

٢٧م- الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني
الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ الناشر دار الكتب العلمية، دار الجنان بيروت.

٢٨- الأوائل لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري
الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ الناشر دار الكتب العلمية بيروت .

٢٩- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي ، الطبعة السابعة ١٤٠٥هـ الناشر دار المعرفة بيروت.

٣٠- البداية والنهاية لأبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي
ط/ ١٤٠٢هـ/ الناشر دار الفكر بيروت.

٣١- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للقاضي محمد بن علي الشوكاني الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت

٣٢- البرهان في علوم القرآن لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي
الطبعة الثانية ١٣٩١هـ/ الناشر دار المعرفة بيروت

٣٣- البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة للشيخ محمد عبد الحليم الحبشتي
مطبوع في مقدمة مرقاة المفاتيح ، الناشر المكتبة الامدادية باكستان .

٣٤- البغوى ومنهجه في التفسير - تأليف عفاف عبد الغفور حميد - الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ الناشر دار الفرقان / عمان الأردن .

٣٥- بلدان الخلافة الشرقية تأليف كي لسترنج - ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ الناشر مؤسسة الرسالة بيروت .

٣٦- تاج التراجم في طبقات الحنفية - لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا ، طبعة ١٩٦٣م بمطبعة العاني بغداد .

٣٧- تاريخ ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون - بدون تاريخ - نشر دار البيان .

٣٨- تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي
نشر المكتبة السلفية المدينة المنورة

٣٩- تاريخ الثقات لأحمد بن عبد الله العجلي
الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دار الكتب العلمية .

٤٠- التاريخ الكبير للامام محمد بن اسماعيل البخاري
توزيع دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة.

٤١- تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي د/ حسن ابراهيم
الطبعة السابعة ١٩٦٤م.

٤٢- التاريخ الاسلامي العام لعلي ابراهيم حسن -
ملتزم النشر والطبع مكتبة النهضة المصرية
٤٣- تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبرى
دارالقلم بيروت
٤٤- تاريخ الخلفاء للامام السيوطي
تحقيق محمد محي الدين
٤٥- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي
تحقيق د / احمد محمد نور سيف ،طبعة / مركز البحث العلمي
جامعة أم القرى دارالمأمون للتراث .
٤٦- تاريخ يحيى بن معين تحقيق /د / أحمد محمد نور سيف
طبعة مركز البحث العلمي / جامعة أم القرى دارالمأمون للتراث
٤٧- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه للامام ابن حجر
الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ الدارالعلمية دلهي الهند .
٤٨- تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف للامام يوسف بن عبد الرحمن المزى
الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي ،الدار القيمه .
٤٩- تحفة الطالب للامام ابن كثير
تحقيق عبد الغني بن حميد الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/دارحراء
٥٠- تذكرة الحفاظ للامام الذهبي
دار احياء التراث العربي .
٥١- التذكرة في الأحاديث المشتهرة - للامام الزركشي
تحقيق مصطفى عبد القادر الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دارالكتب العلمية .
٥٢- تراجم الأحبار من رجال شرح معاني الآثار -للعالم محمد أيوب
نشر المكتبة الخليلية -الهند
٥٣- ترتيب القاموس المحيط للفيروزابادى ترتيب الطاهر أحمد الزاوى ،
الطبعة الثالثة دارالفكر .
٥٤- الترغيب والترهيب للمنذرى عبد العظيم بن عبد القوى
الناشر دارالحديث
٥٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للامام ابن حجر
الناشر دارالكتاب العربي

٥٧- التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد آبادى
بذيل سنن الدار قطني - الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ عالم الكتب .
٥٨- تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير تأليف د/ عبد العزيز بن عبد الله الحميدى طبعة مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
٥٩- تفسير سفيان بن عيينه - تحقيق ودراسة أحمد صالح
الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي .
٦٠- تفسير القرآن العظيم - لابن أبي حاتم
دراسة وتحقيق عبد الله علي أحمد الغامدى رسالة دكتوراة ١٤٠٧هـ
٦١- تفسير القرآن العظيم لابن أبي الحاتم
دراسة وتحقيق /احمد عبد الله الزهراني - رسالة دكتوراه ١٤٠٤هـ
٦٢- التفسير الكبير للامام الفخر الرازى
الطبعة الثالثة دار احياء التراث العربي
٦٣- التفسير والمفسرون تأليف د/ محمد حسين الذهبي
الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ/ دار الكتب الحديثة
٦٤- تقريب التهذيب للامام الحافظ ابن حجر
قدم له دراسة وافية محمد عوامه / الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ/ دار الرشيد .
٦٥- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للامام الحافظ ابن حجر بتصحيح وتنسيق السيد عبد الله هاشم المدينة المنورة ١٣٨٤هـ -
٦٦- التلخيص للحافظ الذهبي بذيل المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابورى / طبعة دار المعرفة بيروت .
٦٧- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن الكناني / تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد -
الطبعة الثانية ١٤٠١هـ دار الكتب العلمية .
٦٨- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر
الطبعة الأولى مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الهند ١٣٢٥هـ/ توزيع دار الباز مكة المكرمة .
٦٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ يوسف المزى
تحقيق د/ بشار عواد معروف الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/ موءسسة الرسالة .

٧٠- التهذيب للامام ابن قيم الجوزية - بذيل مختصر سنن أبي داود ، بتحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي / دار المعرفة للطباعة والنشر .

٧١- تيسير مصطلح الحديث تأليف د/ محمود الطحان الطبعة الرابعة ١٤٠٢هـ/ مكتبة السروات للنشر والتوزيع

٧٢- الثقات للامام الحافظ محمد بن حبان الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ/ مؤسسة الكتب الثقافية

٧٣- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي الطبعة الثانية

٧٤- جامع البيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري طبعة سنة ١٤٠٣هـ/ دار المعرفة بيروت

٧٥- جامع التحصيل في أحكام المراسيل لأبي سعيد العلائي تحقيق حمدي السلفي - الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - عالم الكتب مكتبة النهضة العربية .

٧٦- الجامع لشعب الايمان للامام أبي بكر البيهقي تحقيق د/ عبد العلي عبد الحميد - الطبعة الاولى ١٤٠٦هـ نشر الدار السلفية الهند

٧٧- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للامام السيوطي ، الطبعة الرابعة دار الفكر .

٧٨- جامع العلوم والحكم لأبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي الطبعة الخامسة ١٤٠٠هـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي

٧٩- جامع المسانيد لأبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي طبعة دار الكتب العلمية بيروت

٨٠- الجرح والتعديل للامام عبد الرحمن بن أبي حاتم - الطبعة الاولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ١٣٧١هـ / دار احياء التراث العربي

٨١- جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي الطبعة الاولى ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية / توزيع دار الباز مكة المكرمة

٨٢- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية - لابن أبي الوفاء القرشي تحقيق د/ عبد الفتاح محمد الحلو طبعة ١٣٩٨هـ / مطبعة عيسى البابي

٨٣- الجوهر النقي لابن التركماني بذيل السنن الكبرى للبيهقي
نشر دارالمعرفة بيروت توزيع مكتبة المعارف الرياض
٨٤- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين
الشهير بابن عابدين طبعة ١٣٩٩هـ دارالفكر ،مصورة
عن الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م
٨٥- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة لجلال الدين عبد الرحمن
السيوطي تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم / الطبعة الاولى
١٣٨٧هـ داراحياء الكتب العربية
٨٦- خلاصة البدر المنير لابن الملقن
تحقيق حمدى السلفي/ دارالرشيد للنشر والتوزيع الرياض
٨٧- الدراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ ابن حجر
صححه وعلق عليه السيد عبدالله هاشم دارالمعرفة توزيع دار
الباز مكة المكرمة
٨٨- الدر المنثور في التفسير المأثور لجلال الدين السيوطي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت
٨٩- دلائل النبوة لأبي بكر البيهقي
توثيق د/ عبد المعطي قلعجي الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/
دارالكتب العلمية
٩٠- الدول الاسلامية المستقلة في الشرق تأليف د/ عصام الغقي ،
دارالفكر العربي
٩١- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابراهيم بن علي بن
فرحون ، تحقيق / د/ محمد أبو النور ،دارالتراث للطبع والنشر.
٩٢- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم للحافظ الدارقطني
دراسة وتحقيق بوران الضناوى ،كمال الحوت ،الطبعة الأولى
١٤٠٦هـ/ مؤسسة الكتب الثقافية.
٩٣- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي
دار المعرفةللطباعة والنشر .
٩٤- ذيل الكاشف للحافظ أبي زرعة العراقي
تحقيق بوران الضناوى الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دارالكتب
العلمية.

٩٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم للعلامة محمود الآلوسي
طبعة ١٣٩٨هـ/ دارالفكر
٩٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين للامام النووى
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي
٩٧- زاد المسير في علم التفسير للامام ابن الجوزى
الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ/ المكتب الاسلامي
٩٨- زاد المعاد في هدى خير العباد لابن قيم الجوزية
تحقيق شعيب الأرناؤوط ، عبد القادر الأرنوءوط ،الطبعة
الرابعة عشر ١٤٠٧هـ مؤسسة الرسالة ، مكتبة المنار الاسلامية.
٩٩- سبل السلام شرح بلوغ المرام للامام محمد بن اسماعيل الصنعاني
الناشر مكتبة الرسالة الحديثة
١٠٠- سنن الترمذى للحافظ أبي عيسى الترمذى
تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر داراحياء التراث العربي
١٠١- سنن الدارقطني للحافظ علي بن عمر الدارقطني
الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ/ عالم الكتب
١٠٢- سنن الدارمي للامام عبدالله الدارمي دارالفكر بيروت.
١٠٣- سنن أبي داود للامام أبي داود السجستاني
مراجعة وضبط وتعليق محمدمحي الدين عبد الحميد
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
١٠٤- سنن سعيد بن منصور للامام سعيد بن منصور
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الاولى ١٤٠٥هـ/
دارالكتب العلمية.
١٠٥- سنن ابن ماجه للحافظ ابن ماجه القزويني
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
١٠٦- السنن الكبرى للامام الحافظ أبي بكر البيهقي
الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية سنة
١٣٥٦هـ/ توزيع مكتبة المعارف الرياض .
١٠٧- سنن النسائي للحافظ أحمد بن شعيب النسائي بشرح الحافظ
جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندى ،الطبعة الأولى
المفهرسة ١٤٠٦هـ / دارالبشائر الاسلامية

١٠٨- السنة للحافظ عمرو بن أبي عاصم الضحاك
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ المكتب الاسلامي

١٠٩- سير أعلام النبلاء للامام الذهبي
الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/ موسسة الرسالة .

١١٠- السيرة النبوية لابن هشام عبد الملك بن هشام المعافرى
مطبوعات مكتبة الحاج عبد السلام - قدم لها طه عبد الروءوف

١١١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي
طبعة جديدة دار احياء التراث العربي

١١٢- شرح الأربعين النووية للعلامة ابن دقيق العيد
مكتبة التراث الاسلامي

١١٣- شرح السنة للامام حسين بن مسعود البغوى
تحقيق وتعليق شعيب الأرناوءوط ،محمد زهير الشاويش ،
الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الاسلامي .

١١٤- الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي - بذيل المغني لابن قدامة
طبعة ١٣٩٢هـ/ دارالكتاب العربي للنشر والتوزيع

١١٥- شرح معاني الآثار للامام أبي جعفر الطحاوى
تحقيق محمد زهرى الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/ دار الكتب العلمية.

١١٦- الشرق الأدنى القديم تأليف د/ عبد العزيز صالح الطبعة الثانية
مكتبة الأنجلو المصرية .

١١٧- صحيح ابن حبان للحافظ محمد بن حبان - ترتيب ابن بلبان
قدم له كمال يوسف الحوت ،الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/
دارالكتب العلمية.

١١٨- صحيح ابن خزيمة لابن خزيمة محمد بن اسحاق
تحقيق د/ محمد مصطفى الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ/
المكتب الاسلامي

١١٩- صحيح البخارى للامام أبي عبدالله البخارى طبعة ١٤٠١هـ/
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع

١٢٠- صحيح الجامع الصغير تأليف محمد ناصر الدين الألباني
الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/ المكتب الاسلامي .

١٢١- صحيح مسلم للامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي داراحياء التراث العربي .
١٢٢- صحيح مسلم بشرح النووى
دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع
١٢٣- صلة تاريخ الطبرى لعريب بن سعد القرطبي
مطبوع مع تاريخ الطبرى الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية المصرية دارالقلم.
١٢٤- الضعفاء الكبير للحافظ أبي جعفر العقيلي
تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ دارالكتب العلمية
١٢٥- الضعفاء والمتروكون للامام أبي الحسن الدارقطني
تحقيق موفق بن عبدالله الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ / مكتبة المعارف الرياض .
١٢٦- الضعفاء والمتروكون للامام أبي عبد الرحمن النسائي
تحقيق بوران الضناوى ،كمال الحوت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ مؤسسة الكتب الثقافية .
١٢٧- طبقات الحفاظ للامام أبي بكر السيوطي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ دارالكتب العلمية
١٢٨- طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلى
دارالمعرفةللطباعة والنشر.
١٢٩- الطبقات السنية في تراجم الحنفية
تحقيق د/ عبد الفتاح الحلو - الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دارالرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع .
١٣٠ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي
الطبعة الثانية دارالمعرفة للطباعة والنشر والتوزيع
١٣١- طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الحسيني
مطبوع مع طبقات الفقهاء للشيرازى .
١٣٢- طبقات الفقهاء لأبي اسحاق الشيرازى
تصحيح ومراجعة فضيلة الشيخ خليل الميس - دارالقلم.

١٣٣- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها لأبي الشيخ عبد الله بن محمد الأنصاري - تحقيق عبد الغفور عبد الحق - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ مؤسسة الرسالة .

١٣٤- طبقات المفسرين للداودي محمد بن علي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية .

١٣٥- طبقات المفسرين لأبي بكر السيوطي
دار الكتب العلمية.

١٣٦- طبقات النحويين واللغويين لابن قاضي شهبة

١٣٧- طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي
تحقيق محمد أبو الفضل / الطبعة الثانية دار المعارف.

١٣٨- طرح التثريب في شرح التقريب لزين الدين أبي الفضل العراقي
دار احياء التراث العربي .

١٣٩- ظهر الاسلام تأليف أحمد أمين
الطبعة الثانية .

١٤٠- عارضة الأحوذي للامام الحافظ ابن العربي
دار الكتب العلمية توزيع دار الباز للطباعة والنشر.

١٤١- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للامام تقي الدين الفاسي
تحقيق محمد حامد الفقي الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة.

١٤٢- عقود الجواهر المنيفة تأليف محمد الزبيدي
تحقيق وهبي سليمان الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة .

١٤٣- علل الترمذي الكبير للحافظ أبي عيسى الترمذي
ترتيب أبي طالب القاضي ، تحقيق / حمزة ديب / الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/ مكتبة الأقصى .

١٤٤- علل الحديث و معرفة الرجال للحافظ علي بن عبد الله المديني
تحقيق د / عبد المعطي قلعجي الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/
دار الوعي .

١٤٥- علل الحديث للامام ابن أبي حاتم الرازي
طبعة ١٤٠٥هـ/ دار المعرفة.

١٤٦- العلل المتناهية للامام عبد الرحمن بن الجوزى
قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس ،الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ
دارالكتب العلمية.
١٤٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية -للحافظ الدارقطني
تحقيق وتخريج د/ محفوظ الرحمن السلفي ،الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ/ دار طيبة .
١٤٨- عمل اليوم والليلة للامام احمد بن شعيب النسائي
تحقيق د/ فاروق حمادة الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/
مؤسسة الرسالة .
١٤٩- عيون الأثر لابن سيد الناس
الطبعة الثانية ١٩٧٤م دارالجيل
١٥٠- غريب الحديث للامام أبي اسحاق الحربي
تحقيق د/ سليمان بن ابراهيم الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/
مركز البحث العلمي جامعة أم القرى .
١٥١- فتح البارى بشرح صحيح البخارى للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني
الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ/ دار احياء التراث العربي
١٥٢- الفتح المبين في طبقات الأصوليين للعلامة عبدالله المراغي -
الطبعة الثانية ١٣٩٤هـ/ دارالكتب العلمية.
١٥٣- فتوح البلدان للامام أبي الحسن البلاذرى
طبعة ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية
١٥٤- الفردوس بمأثور الخطاب تأليف أبي شجاع الديلمي
تحقيق سعيد بسيوتي الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
دارالكتب العلمية.
١٥٥- الفهرست لابن النديم
دارالمعرفة للطباعة والنشر
١٥٦- الفوائد البهية في تراجم الحنفية للامام محمد اللكنوى
مكتبة خير كثير - كراتشى الباكستان .
١٥٧- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للامام محمد بن علي الشوكاني
تحقيق عبد الرحمن المعلمي دارالكتب العلمية .

١٥٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير للامام عبد الرؤوف المناوى
دار المعرفة .
١٥٩- الكاشف للامام الذهبي
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ دار الكتب العلمية.
١٦٠- الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف للامام الحافظ ابن حجر
العسقلاني ،مطبوع مع الكشاف للزمخشرى - دار المعرفة .
١٦١- الكامل في التاريخ للامام ابن الأثير
طبعة ١٣٩٨هـ دار الفكر
١٦٢- الكامل في ضعفاء الرجال للامام ابن عدى
الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ دار الفكر
١٦٣- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم
محمود الزمخشرى ،دار المعرفة .
١٦٤- كشف الأستار عن رجال معاني الآثار تلخيص مغاني الأخيار
لأبي التراب السندهي توزيع مكتبة الدار بالمدينة المنورة .
١٦٥- كشف الأستار عن زوائد البزار
للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق الشيخ حبيب الرحمن
الأعظمي - الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/ مؤسسة الرسالة.
١٦٦- كشف الظنون للعلامة حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله
طبعة ١٤٠٢هـ دار الفكر
١٦٧- الكفاية في علم الدراية للخطيب البغدادى
دار الكتب العلمية.
١٦٨- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للعلامة علاء الدين النجدى
الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ/ مؤسسة الرسالة.
١٦٩- الكواكب السائرة للشيخ نجم الدين الغزى
تحقيق د/ جبرائيل سليمان الطبعة الثانية ١٩٧٩م /
دار الآفاق الجديدة .
١٧٠- اللآلئ المنثورة = التذكرة في الأحاديث المشتهرة للامام الزركشي
تحقيق / مصطفى عبد القادر الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/
دار الكتب العلمية.
١٧١- اللبـــــاب في تهذيب الأنساب لابن الأثير
طبعة ١٤٠٠هـ / دار صادر .

١٧٢- لسان العرب للامام ابن منظور - دار صادر.

١٧٣- لسان الميزان للامام الحافظ ابن حجر العسقلاني
الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات .

١٧٤- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للامام محمد بن
حبان البستي تحقيق /محمود ابراهيم توزيع دار الباز للنشر
والتوزيع مكة المكرمة.

١٧٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي
بتحرير الحافظ ابن العراقي وابن حجر الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ/
دار الكتاب العربي .

١٧٦- المجموع شرح المهذب للامام أبي زكريا محي الدين النووى
دار الفكر .

١٧٧- المحلى لابن حزم / تحقيق أحمد محمد شاكر
دار التراث القاهرة .

١٧٨- مختصر سنن أبي داود بن حافظ عبد العظيم المنذرى
تحقيق أحمد محمد شاكر ، محمد حامد الفقي دار المعرفة

١٧٩- المراسيل للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم
تعليق أحمد عصام ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/
دار الكتب العلمية.

١٨٠- المراسيل للامام أبي داود السجستاني مطبوع مع سلسلة الذهب
للحافظ ابن حجر العسقلاني الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
دار المعرفة .

١٨١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا على القارى
الناشر المكتبة الامداديه.

١٨٢- مروج الذهب ومعادن الجوهر لأبي الحسن المسعودى
تحقيق محمد محي الدين / دار المعرفة .

١٨٣- مرويات ابن مسعود تأليف د/ الشريف منصور العبدلي ،
الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دار الشروق .

١٨٤- المستدرك على الصحيحين للامام الحافظ الحاكم النيسابورى
دار المعرفة.

١٨٥- مسند الامام أبي حنيفة برواية الامام الحصكفي تصحيح عبد الرحمن حسن / ملتزم الطبع والنشر مكتبة الآداب .

١٨٦- مسند أبي داود الطيالسي للحافظ سليمان بن داود بن الجارود دارالمعرفة.

١٨٧- مسند أبي عوانة للامام ابي عوانة يعقوب بن اسحاق دارالمعرفة.

١٨٨- مسند أبي يعلى الموصلي للامام الحافظ احمد بن علي تحقيق /حسين سليم الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ/ دار المأمون للتراث .

١٨٩- مسند الامام أحمد بشرح احمد محمد شاكر الطبعة الرابعة دارالمعارف.

١٩٠- المسند للامام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ/ المكتب الاسلامي .

١٩١- مسند الحميدى للامام الحافظ عبد الله بن الزبير الحميدى تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي عالم الكتب.

١٩٢- مسند الامام الشافعي للامام ابي عبد الله محمد الشافعي رتبه المحدث محمد عابد دارالكتب العلمية.

١٩٣- مشكاة المصابيح تأليف محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى تحقيق محمد الألباني ط / الثالثة ١٤٠٥هـ المكتب الاسلامي .

١٩٤- مشكل الآثار للامام أبي جعفر الطحاوى عن الطبعة الأولى ١٣٣٣هـ دار صادر .

١٩٥- مصابيح السنة للامام البغوى تحقيق د / يوسف المرعشلي ،محمد سليم ،جمال الذهبي الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ دارالمعرفة.

١٩٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للحافظ شهاب الدين البوصيرى الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ موسسة الكتب الثقافية.

١٩٧- المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله للشيخ محمد بن علي الأنصارى ،الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ دارالندوة الجديدة بيروت .

١٩٨- المصنف في الأحاديث والاثار للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة تحقيق عبد الخالق الأفغاني بدون تاريخ الطبع .

١٩٩- المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرازق
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ/ المكتب الاسلامي .

٢٠٠- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي توزيع دار الباز مكة المكرمة

٢٠١- المعارف لابن قتيبة الدينوري
الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/ دار الكتب العلمية.

٢٠٢- معالم السنن لأبي سليمان الخطابي
مطبوع مع مختصر سنن أبي داود تحقيق أحمد محمد شاكر ، محمد حامد الفقي ، دار المعرفة.

٢٠٣- معاني الحروف لأبي الحسن الرماني
تحقيق د/ عبد الفتاح شلبي الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ/ مكتبة الطالب الجامعي مكة المكرمة.

٢٠٤- المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للامام بدر الدين الزركشي
تحقيق حمدى السلفي ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ دار الأرقم.

٢٠٥- المعجم الأوسط للحافظ الطبراني
تحقيه / محمود الطحان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ مكتبة المعارف.

٢٠٦- معجم البلدان للشيخ ياقوت الحموى
طبعة ١٣٩٩هـ/ دار احياء التراث العربي .

٢٠٧- المعجم الكبير للحافظ سليمان الطبراني
تحقيق حمدى السلفي ط/ ثانية ١٤٠٥هـ .

٢٠٨- معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع تأليف عبد الله البكرى الأندلسي تحقيق مصطفى السقا / عالم الكتب.

٢٠٩- المعين في طبقات المحدثين للامام شمس الدين الذهبي
تحقيق د/ همام عبد الرحيم الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ دار الفرقان.

٢١٠- المغني عن حمل الأسفار في الاسفار للامام زين الدين العراقي ، مطبوع بذيل احياء علوم الدين للغزالي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ دار الكتب العلمية / دار الفكر.

٢١١- المغني في ضبط أسماء الرجال للعلامة الشيخ محمد طاهر الهندى
طبعة ١٤٠٢هـ/ دار الكتاب العربي

٢١٢- المغني في الضعفاء للامام الحافظ الذهبي
تحقيق نور الدين العتر - بدون تاريخ .

٢١٣- المغني للامام موفق الدين ابن قدامة
طبعة ١٣٩٢هـ / دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع

٢١٤- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم تأليف أحمد مصطفى
الشهير بطاش كبر زاده ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ /
دار الكتب العلمية بيروت .

٢١٥- المقاصد الحسنه للعلامة الشيخ محمد السخاوى
تحقيق محمد عثمان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دار الكتاب العربي .

٢١٦- المنتخب للحافظ عبد بن حميد
تحقيق مصطفى شلبايه الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ دار القلم .

٢١٧- المنتظم في تاريخ الملوك للامام ابن الجوزى
الطبعة الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية ١٣٥٧هـ/
دار صادر .

٢١٨- منهج الامام الكيا الهراسي
رسالة ماجستير لمحمد منظور بخش كلية الشريعة جامعة أم القرى .

٢١٩- موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي
تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة / دار الكتب العلمية .

٢٢٠- المؤتلف والمختلف للامام الحافظ علي بن عمر الدارقطني
تحقيق د/ موفق بن عبد الله الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/
دار الغرب الاسلامي .

٢٢١- الموسوعة العربية الميسرة باشراف محمد شفيق غربال
طبعة ١٤٠٦هـ/ دار نهضة لبنان للطبع والنشر .

٢٢٢- الموطأ للامام مالك بن أنس - تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي
طبعة ١٤٠٦هـ / دار احياء التراث العربي .

٢٢٣- الموطأ للامام مالك بن أنس برواية محمد بن الحسن الشيباني
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف الطبعة الأولى / دار القلم .

٢٢٤- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للامام الحافظ الذهبي
تحقيق علي محمد البجاوى / دارالمعرفة للطباعة والنشر.
٢٢٥- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لأبي المحاسن يوسف
ابن تغرى بردى ، تحقيق فهيم شلتوت ،نسخة مصورة عن
طبعة دارالكتب توزيع مكتبة ابن تيمية.
٢٢٦ - نصب الراية لأحاديث الهداية للامام الحافظ عبدالله الزيلعي ،
الطبعة الثانية / طبع ادارة المجلس العلمي .
٢٢٧- النهاية في غريب الحديث والأثر للامام مجد الدين ابن الأثير
تحقيق طاهر الزاوى ،محمود الطناحي / توزيع دارالباز
للنشر والتوزيع / مكة المكرمة.
٢٢٨- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار - للامام محمد بن علي الشوكاني
الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/ دارالفكر.
٢٢٩- هدى الساري = مقدمة فتح الباري للامام الحافظ ابن حجر
العسقلاني / داراحياء التراث العربي .
٢٣٠- هدية العارفين تأليف اسماعيل باشا البغدادى
مطبوع مع كشف الظنون ط/ ١٤٠٢هـ/ دارالفكر.
٢٣١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس ابن خلكان
تحقيق د/ احسان عباس / دار صادر .
٢٣٢- أحكام البسملة - للامام محمد بن عمر المعروف بالفخر الرازى
تحقيق وتعليق مجدى السيد ،مكتبة القرآن القاهر .
٢٣٣- الرسالة للامام الشافعي
بتحقيق وشرح احمد محمد شاكر ،ط/ دار الفكر
٢٣٤- السير الكبير للامام محمد بن الحسن الشيباني ،
تحقيق د. صلاح الدين المنجد .
٢٣٥- الجمع بين رجال الصحيحين - للامام محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني
دار الكتب العلمية ط الثالثة ١٤٠٥هـ.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة